

**جامعة سعد دحلب بالبليدة**

**كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**

**قسم العلوم التجارية**

# **مذكرة ماجستير**

**التخصص: تسويق**

**قياس اتجاهات المستهلك الجزائري نحو نظم حمايته**

**دراسة ميدانية على عينة من مستهلكي ولاية البليدة**

**من طرف**

**فاطمة الزهراء قسول**

**أمام اللجنة المشكلة من:**

**غرازي عمر أستاذ محاضر "أ"، جامعة البليدة رئيسا**

**عنابي بن عيسى أستاذ محاضر "أ"، المدرسة العليا للتجارة مشرفا و مقررا**

**بن حمودة بن عبد العزيز فطيمية أستاذة محاضرة "أ"، جامعة البليدة عضوا مناقشا**

**شفيق جيلالي أستاذ مساعد "أ"، جامعة البليدة عضوا مناقشا**

**البليدة، جوان 2011**

## ملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة واقع حماية المستهلك في الجزائر، من خلال قياس اتجاهات المستهلك الجزائري نحو النظم المسئولة عن تحقيق الحماية له من الممارسات التسويقية المضرة به عبر مراحل قيامه بعملية الشراء.

وقد اعتمدت الدراسة على عينة عشوائية للمجتمع الجزائري في ولاية البليدة، يبلغ حجمها (300) مستهلك، و تم سحب العينة من ثلاثة مراكز تسوق رئيسة داخل ولاية البليدة، و بعد دراسة وتحليل إجابات أفراد العينة، وصلنا إلى نتائج متعددة أهمها:

- المستهلك الجزائري يملك إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته، فهو يدرك بأنه لكي تتحقق له حماية كافية يجب تظافر جهود أطراف عدة تتمثل في المستهلك نفسه و جمعيات حماية المستهلك وأجهزة الدولة و المنتج و البائع، كما أنه على درجة من الوعي يجعله يحمل نفسه المسؤولية الأولى في تحقيق الحماية لنفسه، و لا يلقي كل المسؤولية على أجهزة الدولة و الأطراف الأخرى، كما أنه متقطن لمعظم الممارسات التسويقية المضرة به و التي يتعرض لها أثناء قيامه بعملية الشراء.

- المستهلك الجزائري يتعرض إلى الكثير من النصب و الإحتيال أثناء قيامه بعملية الشراء من طرف المنتج و البائع، و التي تكلفه الكثير من الخسائر، فمع إزدياد التنوع في السلع و الخدمات، ازداد معه انتشار الممارسات التسويقية غير الأخلاقية، في وقت غاب فيه الضمير، و طغت فيه المادة على القيم الإنسانية و المثل العليا في المجتمع، حيث أصبحت مصلحة المستهلك أمراً شائرياً، رغم الإدعاءات الكثيرة حول العمل على إشباع رغباته و تحقيق رضاه.

- المستهلك الجزائري يملك إتجاهات سلبية نحو نظم حمايته، مما يدل على وجود قصور في الدور الذي تقوم به هذه النظم من أجل توفير حماية له عبر مراحل قيامه بعملية الشراء من الممارسات المذكورة سالفاً، و هذا يفسر الواقع المر الذي يعيشه المستهلك الجزائري فيما يخص الجانب المتعلق بحمايته و ضمان حقوقه.

## **Abstract**

This research aims to study the reality of the consumer protection in algeria by measuring the algerian consumer tendencies towards the responsible systems for achieving his protection from the harmful marketing practices when making the procurement process.

The study was based on a random sample which is sized 300 consumers. The sample was withdrawn from three major shopping malls in blida state.

The survey and the analysis of the sample individuals responses revealed a set of results which are:

- The algerian consumer has a correct realization about the concept of his protection, he knows that in order to get an adequate protection concerted efforts of many parties must be done including the consumer himself, the consumer protection associations, the state system agencies, the producer and the seller, and that the degree of his awareness makes him carry himself the prior responsibility to reach the protection for himself, and not attribute the whole responsibility on the authorities and other parties, in addition to that, he is so aware about the most harmful marketing practices which he is exposed to during the buy process.
- Algerian consumer is exposed to a lot of harmful marketing practices while buying goods from the producer and the seller which costs many losses, and with the growing diversity in goods and services, the unethical marketing expands at a time of the missed conscience and overshadowed by the materials over human values and ideals in the society. Thus the consumer sake became something minor, despite of many claims about the work to satisfy the consumer's desires and realise his satisfaction.
- The algerian consumer has a negative view towards protection systems, this indicates the existence of the shortage in the role played by these systems in order to provide the consumer protection through making the procurement process of the practices which are mentioned above previously.



اهـ داع

أهدي ثمرة جهدي إلى:

حبيب الله، سيد الخلق، محمد رسول الله، صلى الله عليه وسلم

## شكر

نحمد المولى تعالى الذي وفقنا لإنهاء هذا العمل، وألهمنا الصبر والقوة والمثابرة في إنجازه، بعدها أتقدم بفائق شكري وتقديرني للأستاذ المشرف بن عيسى عنابي على توجيهه المستمر، وقبوله الإشراف على مذكوري.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة الأفضل الذين تفضلوا بتحكيم قائمة الاستقصاء الخاصة بالدراسة.

ويتطلب واجب العرفان كذلك أن أجسل شكري وامتناني للأستاذ بلقاسم فتاح، أستاذ اللغة العربية وأدابها وعلوم الإسلامية، على الجهد الذي بذله في مراجعة المذكرة وتصحيحها من الناحية اللغوية.

كما يمتد شكري وعرفاني إلى عتيقة، منية، ليلي، على مساعدتهم ومؤازرتهم لي أثناء قيامي بالبحث وتوزيع قائمة الاستقصاء.

كما لا يفوتي أن أحياي روح التعاون التي لمستها من مفردات عينة البحث الذين تم استقصاؤهم والاستفادة من آرائهم.

أما أفراد عائلتي فلهم مني كل عبارات الشكر والإمتنان على المساعدة والتشجيع الذي كان حافزا لإتمام البحث.

وأخيرا كل شكري وامتناني واعتذاري إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إتمام هذا البحث وغفلت عن ذكر اسمه.

## قائمة الأشكال

الصفحة	الرقم
12	نموذج الدراسة 01
25	خطوات عملية الشراء 02
27	تقييم البديل لقرار الشراء 03
28	القرار العائلي 04
30	التناسق بين عناصر الاتجاه 05
32	الاتجاهات ذات المكون الواحد 06

## قائمة الجداول

الصفحة	الرقم
39	أنواع المقابلات الفردية 01
40	أنواع المقابلات الجماعية 02
41	أساليب الإسقاط التي تستخدم في قياس الإتجاه 03
76	توزيع أفراد العينة حسب المتغيرات الديمografية 04
80	معامل الثبات لأداة الدراسة 05
81	توزيع أداة الدراسة 06
84	عرض لإجابات المستقصى منهم حول إدراك المستهلك لمفهوم حمايته 07
85	إتجاهات المستهلكين نحو مفهوم و أبعاد حماية المستهلك 08
86	عرض لإجابات المستقصى منهم نحوى مدى مساهمة معرفتهم لمفهوم حمايتهم وكيفية تحقيقها في حصولهم على حقوقهم وحماية أنفسهم 09
86	تحديد إتجاهات المستهلكين نحوى مدى مساهمة معرفتهم لمفهوم حمايتهم وكيفية تحقيقها في حصولهم على حقوقهم وحماية أنفسهم 10
88	عرض لإجابات المستقصى منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما قبل الشراء 11
90	عرض لإجابات المستقصى منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة الشراء 12
91	عرض لإجابات المستقصى منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما بعد الشراء 13
92	إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما قبل الشراء 14
93	إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة الشراء 15
94	إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما بعد الشراء 16

95	ترتيب مسؤولية الجهات المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك حسب آراء المستهلكين	17
97	عرض لإجابات المستقصى منهم حول الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم	18
98	إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة	19
99	عرض لإجابات المستقصى منهم نحو الدور الذي يقوم به المنتج والبائع في توفير الحماية لهم	20
99	إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي يقوم به المنتج والبائع في توفير الحماية لهم	21
100	عرض لإجابات المستقصى منهم نحو الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم	22
101	إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم	23
102	عرض لإجابات المستقصى منهم نحو الدور الذي يقوم به المستهلك من أجل تحقيق الحماية لنفسه من الممارسات التسويقية المضرة به	24
103	إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي يقوم به المستهلك من أجل تحقيق الحماية لنفسه من الممارسات التسويقية المضرة بهم	25
105	نتائج اختبار التباين لتأثير الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته	26
107	نتائج اختبار التباين لتأثير السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته	27
108	نتائج اختبار التباين لتأثير مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته	28
110	نتائج اختبار التباين لتأثير منطقة السكن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته	29
112	اقتراحات المستهلكين من أجل تفعيل دور نظم حمايتهم	30



# الفهرس

ملخص	
شكر	
إهادء	
قائمة الجداول و الأشكال	
الفهرس	
10	..... مقدمة.....
20	..... 1. قياس الإتجاهات وسلوك المستهلك.....
20	..... 1.1. مدخل إلى سلوك المستهلك.....
21	..... 1.1.1. تعريف سلوك المستهلك و مفاتيح الوصول إليه.....
25	..... 1.1.2. مراحل عملية الشراء.....
28	..... 2. مدخل إلى الإتجاهات.....
28	..... 2.1. تعريف الإتجاهات وخصائصها.....
30	..... 2.2. مكونات الإتجاهات وكيفية تكوينها وتحتها.....
35	..... 3. العلاقة بين الإتجاه و السلوك.....
36	..... 3.1. قياس الإتجاه.....
36	..... 3.1.1. قياس مكونات الإتجاه.....
38	..... 3.1.2. الطرق المستعملة لقياس الإتجاه.....
42	..... 3.3. سالم قياس الإتجاه.....
45	..... 2. النظم المسؤولة عن حماية المستهلك الجزائري عبر مراحل قيامه بعملية الشراء.....
45	..... 2.1. مدخل إلى حماية المستهلك.....
46	..... 2.1.1. تعريف حماية المستهلك و أنواعها.....
49	..... 2.1.2. المبادئ الإرشادية لحماية المستهلك.....
50	..... 2.2. النظم المسؤولة عن حماية المستهلك في الجزائر.....
50	..... 2.2.1. مسؤولية الدولة في حماية المستهلك.....
53	..... 2.2.2. مسؤولية المنتج والبائع في حماية المستهلك.....
55	..... 3. مسؤولية المستهلكين كأفراد وجماعات في حماية مصالحهم.....

58	..... 3.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك عبر مراحل عملية الشراء.....
58	..... 3.2.1. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة ما قبل الشراء.....
64	..... 3.2.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة الشراء.....
69	..... 3.2.3. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة ما بعد الشراء.....
74	..... 3. دراسة ميدانية حول قياس إتجاهات المستهلك الجزائري نحو نظم حمايته.....
74	..... 3.1. منهجية الدراسة وإجراءاتها.....
74	..... 3.1.1. تحديد مجتمع الدراسة و اختيار العينة.....
76	..... 3.1.2. أداة الدراسة و اختبار صدقها وثباتها.....
80	..... 3.1.3. إجراءات تطبيق البحث و الأساليب الإحصائية المستخدمة.....
83	..... 3.2. عرض وتحليل نتائج الدراسة.....
83	..... 3.2.1. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إدراكات المستهلك و معرفته لمفهوم حمايته و مدى مساهمة هذا في حصوله على حقوقه و حماية نفسه.....
87	..... 3.2.2. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الممارسات التسويقية المضرة به عبر مراحل قيامه بعملية الشراء.....
95	..... 3.2.3. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو ترتيب مسؤولية النظم المعنية بحمايته.....
96	..... 4. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو دور النظم المعنية بتحقيق الحماية له من الممارسات التسويقية المضرة به.....
104	..... 5.2.3. اختبار تأثير الخصائص الديمغرافية على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته.....
114	..... خاتمة.....
119	..... قائمة المراجع.....
126	..... الملحق.....



## مقدمة

منذ منتصف السبعينات أصبحت المؤسسات تعتبر المستهلك سيد السوق، حيث تسعى جاهدة لتنمية طلباته، وأن أي جهود تقوم بها المؤسسة إنما تكون من أجل إشباع رغباته واحتياجاته المختلفة، إلا أن هذا التعامل بين المنتجين والمستهلكين، والذي يمتد عبر مراحل اتخاذ قرار الشراء، تتخلله معاملات، بعضها مستند على أحكام وضوابط، وبعضها يتم بأسلوب غير صحيح ، حيث يتصرف بالغش والخداع والتسلیس، والكثير من الممارسات التسويقية السلبية، ودائماً الطرف الخاسر في هذا التعامل هو المستهلك، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها ضعف الوعي الشرائي .

ومن أجل تحقيق مبدأ التعامل العادل بين المنتجين والمستهلكين، اكتسب موضوع حماية المستهلك أهمية كبيرة في السنوات الأخيرة، وهذا في مختلف دول العالم، وأصبح كفلسفة تأخذ بها المؤسسات في ممارساتها التسويقية، كما اعتبر كنشاط رئيسي لكثير من النظم المهتمة بشؤون المستهلك.

ومن أجل دراسة واقع حماية المستهلك في الجزائر ، وتدعمها لجهود المهتمين بهذا الموضوع، اتجهنا إلى تناول قياس اتجاهات المستهلك الجزائري نحو نظم حمايته كموضوع بحث، من أجل الوصول إلى نتائج تظهر لنا مدى الحماية التي توفرها النظم المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك الجزائري عبر مراحل قيامه بعملية الشراء .

وعليه يمكن تلخيص مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي:

« ما هي نتائج قياس اتجاهات المستهلك الجزائري نحو النظم المسؤولة عن حمايته أثناء قيامه بعملية الشراء؟ »

وللإجابة على هذا السؤال ارتأينا تقسيمه إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل المستهلك الجزائري يملك معرفة كافية و إدراكًا صحيحاً حول مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها؟ و ما درجة مساهمة هذا في حصوله على حقوقه و حماية نفسه؟

2. ما هي الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك والتي تتطلب حمايته عبر مراحل قيامه بعملية الشراء، و ذلك من منظور المستهلك؟

3. من هو المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك، و ذلك من منظور المستهلك؟

4. ما هو تقييم المستهلك الجزائري للدور الذي تقوم به النظم المعنية بتحقيق الحماية له من مخاطر الممارسات التسويقية المضرة به أثناء قيامه بعملية الشراء؟

5. هل اختلاف الخصائص الديمغرافية للمستهلك تؤثر على معرفته وإدراكه لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها؟

الفرضيات: و من أجل الإجابة على هذه الأسئلة قمنا بطرح الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: لا يمتلك المستهلك الجزائري معرفة كافية و إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها، مما يساهم و بدرجة كبيرة في عدم حصوله على حقوقه و حماية نفسه.

الفرضية الثانية: يحتاج المستهلك الجزائري إلى حماية عبر مختلف مراحل قيامه بعملية الشراء ضد الممارسات التسويقية المضرة به، و المتمثلة في:

- مرحلة ما قبل الشراء: ممارسات تسويقية سلبية تتعلق بالإعلانات، المنتجات المتوفرة في السوق، العلامات التجارية.
- مرحلة الشراء: ممارسات تسويقية سلبية تتعلق بسلامة المنتجات، تحديد الأسعار، التعبئة والتغليف، الأوزان، طريقة معاملة المستهلك.
- مرحلة ما بعد الشراء: ممارسات تسويقية سلبية خاصة بسماع شكاوى المستهلك، خدمات ما بعد البيع، الالتزام بتطبيق شروط الضمان.


الفرضية الثالثة: على الرغم من وجود مسؤولية مشتركة بين كل من المستهلك نفسه و جمعيات حماية المستهلك، والأجهزة الحكومية المختلفة، والمنتج والبائع في تحقيق الحماية للمستهلك، إلا أن أجهزة الحكومة تعتبر المسئول الأول في تحقيق الحماية من وجهة نظر المستهلك.

الفرضية الرابعة: يمتلك المستهلك الجزائري تقييماً سلبياً نحو الدور الذي تقوم به نظم حمايته فيما يخص حمايته من مخاطر الممارسات التسويقية المضرة به.

الفرضية الخامسة: تختلف إدراكات المستهلك نحو مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها بإختلاف الخصائص الديمغرافية.

### نموذج الدراسة :

ويمثل الشكل رقم 1 ( نموذج الدراسة ) الإطار المفاهيمي للدراسة، حيث يبين متغيرات الدراسة والعلاقة الترابطية بينهما .



شكل رقم 01: نموذج الدراسة (من إعداد الباحثة)

### الهدف من البحث:

- و نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:
- قياس الإدراكات العامة للمستهلك الجزائري نحو مفهوم حمايته و كيفية تحقيقها.
  - قياس اتجاهات المستهلك بشأن الممارسات التسويقية المضرة به، و التي تستوجب توفير حماية له، من طرف النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية له أثناء قيامه بعملية الشراء .
  - قياس إتجاهات المستهلكين بشأن الحماية التي توفرها له النظم المسؤولة عن حمايته من الممارسات التسويقية المضرة به.
  - استنتاج اقتراحات من طرف المستهلك لتعزيز دور النظم المعنية بحمايته.

### أهمية البحث:

تكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة بوصفها إحدى المحاولات القليلة (على حد علم الباحث) التي تناولت دراسة واقع حماية المستهلك من وجهة نظر المستهلك الجزائري، و الذي نعتبره المستفيد أو المتضرر الأساسي من الوضعية الراهنة لحماية المستهلك.

كما تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال ما يترتب على تحقيقه من أهداف، و هي على النحو التالي:

- حيث من خلال قياس إتجاهات المستهلك الجزائري نحو نظم حمايته يمكننا استنتاج توصيات واقتراحات تفيد في تعزيز دور النظم المعنية بحمايته، و بالتالي رفع مستوى حماية المستهلك في الجزائر.
- كما يترتب على رصد وتسلیط الضوء على الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك في هذه الدراسة، والتي تستوجب توفير حماية له، من طرف النظم المعنية بحمايته، إثارة اهتمام المهتمين بهذا الموضوع بها وإخضاعها لمزيد من الدراسة والتحليل و يترتب على ذلك-بالتبغية- إمكانية مواجهتها بشكل علمي و مخطط و يمكن أن يساهم هذا في توفير الحماية للمستهلك.

## الدراسات السابقة:

البحوث والدراسات ذات الصلة بموضوع البحث والتي تم الحصول عليها من الدوريات والبحوث والمؤتمرات وما شابه ذلك من مصادر والتي تتمثل في الآتي:

- دراسة لقالون الجيلالي، بعنوان: «أبعاد حماية المستهلك الجزائري في ظل العولمة»، رسالة دكتوراه، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، سنة 2008، التي كانت تهدف إلى دراسة العناصر التالية:
  - تحديد مفهوم وأبعاد حماية المستهلك من منظور المستهلك.
  - التعرف على المجالات التسويقية التي يحتاج فيها المستهلك الجزائري إلى حماية.
  - تحديد أسباب ضعف مستوى الحماية الحالية.
  - تحديد سلوك المستهلك الجزائري اتجاه المواقف التي تمس حمايته.
  - البحث في كيفية تنسيق الجهود، وتنظيم العلاقة بين مختلف أطراف الحماية، لجعل نشاط الحماية يتمتع بالдинاميكية والمرونة المستمرة، ويتكيف مع متطلبات وظروف كل مرحلة.

و قد توصل الباحث إلى أن حماية المستهلك الجزائري هي مسؤولية مشتركة بين عدة أطراف كل حسب مجال تخصصه (الدولة، جمعيات حماية المستهلك، المستهلكون كأفراد، المنتجون والبائعون، وسائل الإعلام).

ب- دراسة لفؤاد محمد حسين الحميدي، بعنوان: «الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك»، رسالة دكتوراه ، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد، 2003، حيث هدف الباحث من خلال محور تناوله إلى:

- تحديد درجة رضا المستهلك ومدى تقييمه لأنشطة التي تقوم بها تلك المنظمات اتجاه حقوق المستهلك.

وأهم النتائج التي وصلت إليها الدراسة تتمثل في الآتي:

- أن رضا المستهلكين حول ما تقوم به تلك المنظمات كان ضعيفا.
- عدم التزام المنظمات بالأسعار المثبتة على المنتجات الغذائية، وأن المنظمات المبحوثة لم تعط كلاماً من (حق سماع الرأي، حق الحصول على المعلومات، حق التعويض، حق العيش في البيئة الصحية) اهتماماً كافياً.

ج- دراسة لکالم حبیبة، بعنوان «حمایة المستهلك»، رسالہ ماجستیر فی فرع العقود والمسؤولیة، کلیة الحقوق والعلوم الإداریة، جامعة الجزائر، سنة 2001، التي كانت تهدف إلى تحديد الضمانات التي یوفرها المشرع لحمایة المستهلك، و قد توصلت الباحثة إلى:

- أن الدولة تملك دور فعال في حماية المستهلك من الغش و الحفاظ على صحته و سلامته، بوضع مواصفات قیاسیة تجعل السلع والخدمات ذات جودة لمطابقتها لها، و قد أنشأت أجهزة مختصة لرقابة ذلك، غير أن هذا لم یکن کافیاً إذ أن هذه الأجهزة لا تحظی بالإمکانات التي تمکنها من القيام بمهامها، لذا لابد من دعمها بالکفاءات الفنية و الإمکانات المادية الفعالة ل تقوم بواجبها في حماية المستهلك.

- حماية المستهلك لا يمكن أن تقوم إلا في إطار من التعاون و التناسق ما بين جميع الأطراف ذات العلاقة المباشرة و المتمثلة في: الدولة(کمشروع و مراقب)، المستهلك (کصاحب حق)، بالإضافة إلى جمعيات حماية المستهلك، المنتج (کصاحب مصلحة).

د- دراسة لمحمد عمر الزغبی، بعنوان: «الخداع التسويقي: دراسة میدانیة لإتجاهات المستهلكین نحو الممارسات الأخلاقیة فی التسويق»، رسالہ ماجستیر فی إدارة الأعمال، کلیة الاقتصاد و العلوم الإداریة، جامعة اليرموک، مدينة أربد، سنة 2003، التي كانت تهدف إلى التعرف على الممارسات التسويقیة الأخلاقیة، و التي تدرج تحت إسم الخداع التسويقی، و ذلك فيما يتصل بعناصر المزیج التسويقی الأربع (المنتج، السعر، الترویج، التوزیع) من وجهة نظر المستهلك، و معرفة إلى أي مدى يدرك المستهلك بأنه يتم خداعه، و مدى تقبله لمثل هذه الممارسات الخادعة، و هل يوجد وسائل رقابیة وقائمة لمنع (أو الحد من) الخداع التسويقی في الأردن.

- توصلت الدراسة إلى نتائج متعددة كان أهمها:

1- يدرك المستهلك وجود خداع تسويقي يمارس عليه من المسوق فيما يخص عناصر المزیج التسويقی الأربع.

2- لا يتقبل المستهلك الخداع التسويقي من المسوق فيما يخص عناصر المزیج التسويقی الأربع بشكل عام، مع إستثناء بعض الحالات التي تكون فيها جودة السلعة عالية.

3- لا تساهم الجهات الحكومية المعنية و جمعيات حماية المستهلك مساهمة فعالة في منع (أو الحد من) من الخداع التسويقی، و لا تزود المستهلك بالمعلومات الكافية لحمایته من الخداع التسويقی.

هـ- دراسة لحميد الطائي، بعنوان «إطار مفاهيمي لأخلاقيات التسويق و المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال الخدمية»، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السادس لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم التسويق، جامعة الزيتونة الأردنية، المنعقد تحت شعار (أخلاقيات الأعمال ومجتمع المعرفة) للفترة من 17-19 نيسان 2006، كان هدفها: فهم التداخل بين أخلاقيات التسويق والمسؤولية الاجتماعية، وكذا تحديد المعالم للحركة الاستهلاكية(حركة حماية المستهلك) والحركة البيئية.

و كانت الاستنتاجات والتوصيات كالتالي:

الالتزام جميع العاملين في منظمات الأعمال بسياسات أخلاقيات التسويق المشتركة، وتطبيقاتها بالشكل الصحيح لتحقيق المنافع المتبادلة لكل من المشترين والبائعين وهذه السياسات يجب أن تغطي المحاور التالية:

- علاقات الاتصال بين المشترين والبائعين.
- الالتزام والتقيد بالمعايير أو المقاييس المتعلقة بالإعلان.
- خدمة الزبون كما يرغب وليس كما يريد البائع.
- إتباع أسلوب أخلاقي في التسويق.
- تنمية وتطوير المنتجات والخدمات لتلبية رغبات وحاجات الزبائن.
- معايير الأخلاق العامة.

وـ دراسة لكل من Jinkyng Choi, Douglas Nelson, Barbara التقتيسن (الخاصة بسلامة المواد الغذائية) على سلوك المستهلك»، مجلة مراقبة الأغذية، العدد 6، سنة 2010، حيث هدفت الدراسة إلى معرفة ما إذا كان هناك أثر لتقارير التفتيش (الخاصة بسلامة المواد الغذائية) على سلوك المستهلك، و توصلت إلى أن البيانات الناتجة عن تقارير التفتيش الخاصة بسلامة المواد الغذائية لها أثر في توليد دافع الحماية لدى المستهلك.

يـ- دراسة لكل من Ki-hoom Lee, Dongyoung Shin بعنوان: ردود المستهلكين على أنشطة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات: الرابط بين زيادة الوعي و نية الشراء، مجلة العلاقات العامة، العدد 2، سنة 2010، حيث كان الهدف من البحث هو اختبار العلاقة بين وعي المستهلكين لأنشطة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات: الرابط بين زيادة الوعي ونية

الشراء، و كشف تحليل الدراسة أن هناك علاقة إيجابية بين معرفة المستهلكين لأنشطة المؤسسات المبنية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية و نوايا الشراء لديهم.

### نظرة تقييمية للدراسات السابقة:

و من المسح السابق لأهم الدراسات اتضح لنا ما يلي:

- اتفقت الدراسات السابقة على أنه يوجد الكثير من القصور المتعلق أساساً بالمنتج و البائع، نتيجة الممارسات التسويقية السلبية الصادرة من طرفهم والمقدرة بالمستهلك.
- أن مسؤولية حماية المستهلك مشتركة بين كل من المنتج و البائع و الحكومة و المستهلك ذاته و جمعيات حماية المستهلك.

لكن ما يلاحظ على الدراسات السابقة، و بالرغم من أنها تطرق إلى المجالات الخاصة بحماية المستهلك إلا أنها لم تتعقب في دراسة و تحليل اتجاهات المستهلك نحو الأطراف المسئولة عن حمايته، و الذي نعتبره المستفيد أو المتضرر الأساسي من الوضعية الراهنة لحماية المستهلك، و هو الوحيد الذي يستطيع من خلال إتجاهاته (مواقفه) أن يعكس لنا واقع الحماية و بدقة، و هذا ما سنتناوله في موضوع بحثنا.

### المنهج المتبّع:

و للإلمام بجوانب الموضوع كل سوف يتم الاعتماد على المنهج الوصفي و التحليلي، و ذلك من خلال الاعتماد في الجانب النظري لجمع البيانات الثانوية على المسح الأكاديمي للأبحاث و الدراسات، أما جمع البيانات الأولية، فقد تم بواسطة قائمة الإستقصاء، التي تم دراستها و تحليلها بإستعمال المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على الأساليب الإحصائية الوصفية ( التكرارات، النسب المئوية، المتوسط الحسابي المرجح)، و الأساليب الإحصائية التحليلية ( تحديد الإتجاه، تحليل التباين الأحادي).

### حدود البحث:

وقد تم وضع حدود و مجال الدراسة و تحديد الحيز الزمني والمكاني لإجراء هذه الدراسة، وذلك من خلال ما يلي:

- فيما يخص مجال الدراسة فسوف نركز على دراسة الاتجاهات دون باقي محددات سلوك المستهلك، حيث نقوم بقياس المكون المعرفي و العاطفي للاتجاهات، وكذا الدراسة و التحليل مرتبطان بالدور الذي تقوم به نظم حماية المستهلك عبر مراحل اتخاذ قرار الشراء في

حماية المستهلك من الممارسات التسويقية الخاطئة للمنتج و البائع، فيما يخص المنتجات بشكل عام ولم نحدد نوعاً معيناً منها، و لا يشتمل البحث حماية المستهلك في ما يخص الخدمات ولا الخدمات الحكومية.

- يخص هذا البحث دراسة حماية المستهلك النهائي دون المشتري الصناعي، كما أننا لم نتوجه بالاستقصاء نحو الأطفال بالرغم من أنهم يملكون أثراً كبيراً على القرار الشرائي للعائلة، حيث يفيدنا هذا على تحقيق درجة قصوى من فهم الاستقصاء، و من ثم دقة البيانات المتحصل عليها.

- كما أن الممارسات التسويقية غير الصحية و المضرة بالمستهلك الجزائري، والتي يتعرض لها عبر مختلف مراحل اتخاذ قرار الشراء، والتي تطرقنا إليها في هذه الدراسة، تعتبر على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر، وبالتالي قد تكون ممارسات تسويقية غير صحية بخلاف ما تتضمنه هذه الدراسة.

- و في ما يخص الحيز المكاني فسوف نقوم باستقصاء على عينة من المستهلكين على مستوى ولاية البليدة.

- و أما بخصوص الحيز الزمني فتستمد هذه الدراسة ككل بما في ذلك الاستقصاء من شهر سبتمبر إلى غاية شهر ماي 2011.

### محتويات البحث:

و من أجل دراسة الموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه، فقد تمت معالجته ضمن جزئيين: الجزء النظري يتضمن فصلين وقد اعتمدنا فيه على الدراسة المكتبية و المراجع المختلفة التي تعالج موضوع البحث، ويتمثل في التالي :

الفصل الأول: نتطرق فيه إلى دراسة مفاهيم و عموميات حول سلوك المستهلك و اتجاهاته، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى تعريف سلوك المستهلك، و مفاتيح الوصول إليه، و مراحل عملية الشراء، أما المبحث الثاني فيتضمن تعريف الاتجاهات و خصائصها، كيفية تكوينها و تغيرها، العلاقة بين الإتجاه والسلوك، و المبحث الثالث فيتناول قياس الاتجاه و الطرق و السالم المستعملة لذلك.

أما الفصل الثاني فتضمن في المبحث الأول مدخل إلى حماية المستهلك، أما المبحث الثاني و الثالث فتناول النظم المهتمة بقضية حماية المستهلك في الجزائر، و الدور الذي تؤديه لحماية المستهلك الجزائري من الممارسات التسويقية المضرة به، و ذلك عبر مختلف مراحل اتخاذ قرار الشراء.

الجزء التطبيقي المتمثل في الفصل الثالث يضم الدراسة الميدانية، قسم لمبحثين، حيث خصص المبحث الأول بتناول منهجية الدراسة و إجراءاتها، أما في المبحث الثاني نتطرق إلى عرض وتحليل نتائج الدراسة.

و في الأخير تخصص خاتمة هذا البحث كتتويج لاختبار فرضيات الدراسة و لإستخلاص نتائج البحث، و من ثم الخروج بجملة من التوصيات و التي من خلالها يمكن تحسين مستوى الحماية القائم حالياً ومستقبلاً، و لنخلص في آخر المطاف إلى اقتراح جملة مواضيع يمكن أن توسع آفاق البحث مستقبلاً.

## الفصل 1

### قياس الإتجاهات وسلوك المستهلك

إن فهم السلوك الشرائي للمستهلك والغوص في أعماقه، هي عملية تمثل تحدياً كبيراً لجميع المهتمين بدراسة سلوك المستهلك، سواء كانت منظمات هدفها الربح وتحقيق وضعية جيدة في السوق، أو غير الهداف لربح كنظام حماية المستهلك والتي تهدف إلى رعاية المستهلك وتحقيق الحماية له، حيث أن دراسة وتحليل سلوك المستهلك تعتبر من المهام الصعبة، لأنه يمكن لنا أن نرى الأفراد وسلوكهم، ولكننا لا نستطيع أن نرى ما الذي يدور في عقولهم، والذي أدى بهم إلى التصرف بتلك الطريقة، لذا يجب دراسة جميع العوامل المؤثرة في السلوك الشرائي للمستهلك، وعلى أهم عامل كان ولا يزال محل اهتمام رجال التسويق هو الاتجاه (الموقف)، والذي يعتبر مكوناً نفسياً جد معقد، حيث يصعب التنبؤ به في بعض الأحيان، مما جعله محل عدة دراسات من قبل المهتمين بشؤون المستهلك، فيقومون بقياس اتجاهات هذا الأخير، بغرض التنبؤ بسلوكه.

وعليه ارتأينا من خلال هذا الفصل المتضمن لثلاث مباحث، تناول المحاور التالية، حيث أنّ في المبحث الأول نتعرض إلى تعريف سلوك المستهلك، ثم إلى مفاتيح الوصول إلى سلوك المستهلك ومراحل عملية الشراء للمستهلك، والتي عبرها يكون المستهلك اتجاهاته، سواء نحو السلع أو الخدمات، أو المؤسسات المنتجة لها، أو نحو النظم التي توفر له الحماية خلال هذه المراحل.

المبحث الثاني بعنوان مدخل إلى الاتجاهات، يضم تعريف هذه الأخيرة، خصائصها، ومكوناتها، وكيفية تكوينها و تغيرها، والعلاقة بينها وبين السلوك، أما المبحث الثالث، فيضم قياس مكونات الاتجاه، و مختلف طرق قياسه، والسلام المستخدمة لهذا الغرض.

#### 1.1. مدخل إلى سلوك المستهلك

يتعلق السلوك الاستهلاكي للمستهلك بكلفة الأنشطة التي يبذلها للحصول على المنتجات والخدمات التي تلبي حاجاته، لذا فهو يعتبر من الموضوعات الهامة لمعرفة تطلعات ورغبات ومعانات هذا المستهلك، وذلك من أجل توفير له ما يريد من منتجات وخدمات.

## 1.1.1. تعريف سلوك المستهلك ومفاتيح الوصول إليه

### 1.1.1.1 تعريف سلوك المستهلك

مجال سلوك المستهلك واسع، حيث يحتوي على دراسة العمليات التي تتطوّي عليها تحديد أو استخدام أو الشراء أو التخلّي عن المنتجات والخدمات والأفكار والخبرات، من قبل أفراد أو مجموعات، وذلك لتلبية احتياجاتهم أو رغباتهم [1] ص 06.

و قبل التطرق إلى تعريف سلوك المستهلك، وجب علينا أولاً تحديد ماذا نعني بالمستهلك، وهو الذي يعرف على أنه « الهدف الذي يسعى إليه منتج السلعة أو مقدم الخدمة، والذي تستقرّ عنده السلعة أو يلتقي الخدمة، أي هو محطّ أنظار جميع من يعمل في مجال التسويق » [2] ص 15.

ونعتبر كل شخص مستهلكاً، بحيث يكون الدافع الأساسي له، هو إشباع حاجاته ورغباته حسب ما هو متاح ومتوفّر من جهة، وحسب إمكانياته وقدراته الشرائية من جهة أخرى.

أما سلوك المستهلك فقد قدمت له العديد من التعريفات، ذكر من بينها ما يلي:

- حسب محمد الصيرفي فيعرف سلوك المستهلك على أنه « جميع التصرفات والأفعال المباشرة وغير المباشرة التي يقوم بها الأفراد، في سبيل الحصول على سلعة أو خدمة معينة، من مكان معين وفي وقت محدد » [3] ص 125.

- وقد عرف Engel سلوك المستهلك « على أنه الأفعال والتصرفات المباشرة للأفراد، من أجل الحصول على المنتج أو الخدمة، ويتضمن إجراءات اتخاذ قرار الشراء » [4] ص 18.

- و حسب محمد صالح المؤذن، فإن سلوك المستهلك يعرف على أنه « جميع التصرفات والأفعال المباشرة وغير المباشرة، التي يقوم بها الأفراد في سبيل الحصول على سلعة أو خدمة معينة، من مكان معين وفي وقت محدد » [5] ص 24.

و من خلال التعريف السابقة والتي تقارب من حيث وجهات النظر ، نستنتج أن سلوك المستهلك هو عبارة عن جميع الأنشطة التي تصاحب عملية الشراء، والتي يقوم بها المستهلك من أجل إشباع حاجات ورغبات معينة، سواء لنفسه أو لأفراد أسرته أو لشخص آخر.

### 2.1.1.1. مفاتيح الوصول إلى سلوك المستهلك

في هذا الغرض سوف نتطرق إلى بعض المفاهيم التي تساعد رجال التسويق والمهتمين بدراسة سلوك المستهلك على فهم سلوك المستهلك والتي يعبر عنها بمفاتيح الوصول إلى سلوك المستهلك وهي كالتالي: [6] ص 06

- سلوك المستهلك هو سلوك دوافع وحوافز.
- سلوك المستهلك يحتوي على مجموعة من الأنشطة.
- سلوك المستهلك هو عبارة عن خطوات متتالية.
- سلوك المستهلك يختلف حسب الوقت و التركيبة.
- سلوك المستهلك يحتوي على أدوار مختلفة.
- سلوك المستهلك يتأثر بعوامل خارجية.

وسوف نتطرق إليها بشيء من التفصيل كالتالي:

### 1.2.1.1.1. سلوك المستهلك هو سلوك دوافع و حوافز:

الدافع هو القوة التي تدفع الفرد إلى التصرف [7] ص 118، و هو منبع السلوك الشرائي للفرد، فعندما يكون المستهلك مدفوعاً يتولد لديه باعث داخلي لشعوره بالتوتر، و الناشئ عن وجود حاجة غير مشبعة، حيث يسعى المستهلك لتخفيض هذا الشعور من خلال العمل على إشباع حاجاته، إذ أن هذه الأخيرة تعد مكوناً هاماً في دفع الأفراد، فعندما تظهر الحاجة فإنها تصبح دافعاً أو باعثاً يستثير السلوك [8] ص 184.

أما الحوافز فهي عوامل خارجية، تتمثل في الهدايا و الراحة التي يتوقع المستهلك أن يحصل عليها، من خلال قيامه بعملية الشراء.

### 2.2.1.1.1. سلوك المستهلك يحتوي على مجموعة من الأنشطة:

المستهلك عند قيامه بعملية الشراء يقوم بالعديد من النشاطات، من بينها الآتي:

- مشاهدة الإعلانات الخاصة بالمنتجات.
- التكلم مع الأصدقاء فيما يخص العلامة التي ينوي شرائها.
- يبحث عن الخصائص الخاصة بالعلامة.

- يقيم العلامات المتاحة أمامه استناداً على معايير محددة.
- يقوم بزيارة محلات.
- يختار المنتج الذي يفضل شرائه.

#### 3.2.1.1.1. سلوك المستهلك هو عبارة عن خطوات متتالية:

أثناء قيام المستهلك بعملية الشراء لإشباع حاجاته ورغباته يمر بخطوات متتالية، وهي على النحو التالي:

- مرحلة ما قبل الشراء.
- مرحلة الشراء.
- مرحلة ما بعد الشراء.

حيث سوف نتطرق إليها، وبشيء من التفصيل، في المطلب الثالث بإذن الله.

#### 4.2.1.1.1. سلوك المستهلك يختلف حسب الوقت والتركيبة:

المقصود بالوقت هنا: متى يتم الشراء؟ و ما هي مدة الشراء؟ و أما من حيث التركيبة فالمقصود بها ما يتعلق بعدد خطوات الشراء، أي المراحل التي تتم فيها عملية الشراء، وكذلك مجموع الأنشطة التي تتم في كل مرحلة من هذه المراحل، لذلك فإن الوقت والتركيبة في الشراء أمران متلازمان [6] ص 47 .

#### 5.2.1.1.1. سلوك المستهلك يحتوي على أدوار مختلفة:

يوجد أدوار عديدة يقوم بها عدد من الأفراد عبر مراحل عملية الشراء، تتمثل في: [1] ص

245

- صاحب المبادرة: وهو الذي يقترح فكرة الشراء.
- المؤثر: وهو ذو النفوذ برأيه أو نصيحته على قرار الشراء إيجاباً أو سلباً.
- المقرر: وهو الذي يتخذ القرار أو جزءاً منه، سواء شراء المنتج أو عدمه أو ما يتم شراؤه، ومكان الشراء ووقت الشراء و كيفية الشراء.
- المشتري: وهو الذي يقوم بالشراء الفعلي بنفسه.
- المستعمل: وهو الذي يقوم باستعمال المنتج.

و المشتري بقدر ما يلعب دوراً كبيراً في اختيار المنتجات، إلا أنه غالباً ما يكون منفصلاً عن المستهلكين النهائين [9] ص 36، حيث أن المشتري في أغلب الأوقات لا يكون هو المستخدم للسلعة.

#### 6.2.1.1.1. سلوك المستهلك يتاثر بعوامل خارجية:

يتوارد المستهلك ضمن بيئته محاطاً به، ومن الطبيعي أنه سوف يؤثر فيها و يتاثر بها، و ما يهمنا هنا، أن هناك عدة عوامل خارجية تؤثر في سلوك المستهلك، والتي تتمثل في:

الثقافة: يشمل لفظ الثقافة كل من القيم والعادات والفنون والمهارات المشتركة بين الأفراد في مجتمع معين و التي يتم انتقالها من جيل لآخر، كما يمكن اعتبارها نمطاً للسلوك يتبعه أعضاء المجتمع الواحد .138 [10]

الجماعات المرجعية: هي مجموعة من الأفراد يتم استخدامها كنقطة مرجعية بواسطة أفراد آخرين، وكل فرد منا قد يستخدم جماعة مرجعية لتكوين احتمالاته، و اتجاهاته، وقيمه أو سلوكه، نحو منتج معين أو خدمة معينة [11] ص 34، حيث يستخدم رجال التسويق مشاهير العلم والفن في إعلاناتهم، للتأثير في المستهلك وجذبه لشراء منتجاتهم.

الطبقة الاجتماعية: و تعرف بأنها مجموعة من الأفراد الذين يتشابهون في خصائص معينة، مثل القيم أو التعليم أو المهنة أو الدخل أو نوعية السكن.....الخ [12] ص 178، حيث أن أفراد الطبقة الواحدة يملكون تقريراً نفس عادات الشراء و نوعية المنتجات المستخدمة.

الأسرة (العائلية): تعد الأسرة نوعاً من الجماعات المرجعية حيث أنها تستخدم بواسطة الفرد كنقطة مرجعية يستقى منها و يشكل تلك المعلومات اللازمة لتكوين إعتقاداته الشخصية، و اتجاهاته، وقيمه، وسلوكه [8] ص 184.

وسائل التسويق: من بين الوسائل التسويقية والتي يستخدمها رجل التسويق في التأثير على المستهلك ودفعه لشراء منتج المؤسسة هو الإعلان، حيث نلاحظ أن الكثير من القرارات الشرائية التي يتخذها المستهلك تكون بعد مشاهدته إعلاناً معيناً، بالإضافة إلى وسائل أخرى تتمثل في الحسومات والهدايا.....الخ.


التأثيرات الوضعية: إن ظروف المكان والزمان المحطة بعملية الشراء، تؤثر على السلوك الشرائي للمستهلك، فهذا الأخير عندما يذهب إلى التسوق مع أصدقائه، يختلف سلوكه الشرائي عندما يذهب

بمفرده، كما أن الديكور و الألوان الخاصة بال محل تؤثر على المدة التي يقضيها المستهلك في عملية الشراء، فيشتري الكثير من المنتجات بفعل تأثير الجو المرح داخل المتجر.

وتجدر الإشارة إلى وجود عوامل أخرى تؤثر في المستهلك، تتمثل في العوامل الداخلية، كالتعلم و الشخصية و الاتجاهات، هذه الأخيرة التي تعتبر محور دراستنا، و التي سوف نتطرق إليها في المحاور القادمة بإذن الله.

### 2.1.1. مراحل عملية الشراء للمستهلك

من المداخل التي يهتم بها رجل التسويق في تقدير سلوك المستهلك هو عملية اتخاذ قرار الشراء، حيث أن المستهلك عند شرائه منتجًا ما أو طلب خدمة معينة يمر بثلاث مراحل، تتمثل في مرحلة ما قبل الشراء، مرحلة الشراء، مرحلة ما بعد الشراء، وهذا ليس في جميع الحالات، فمثلاً عند شرائه المنتجات المنخفضة الثمن و المعتمد شراؤها، كمعجون أسنان أو مواد غذائية معينة، فإنه يمر مباشرة إلى مرحلة الشراء، أما إذا كان المنتج المراد شراؤه باهض الثمن أو ذا تكنولوجيا عالية، فإن المستهلك لن يتخذ القرار الشرائي بسهولة، حيث يأخذ وقتاً وجهداً وتكلفة في شرائه. والشكل التالي يوضح لنا خطوات عملية الشراء:



شكل رقم 02:

خطوات عملية الشراء (من إعداد الطالبة إعتماداً على [13] ص 100 و [14] ص 19).

والخطوات التي يظهرها الشكل السابق رقم (02)، تكون عبر المراحل التالية:

#### 1.2.1.1. مرحلة ما قبل الشراء: في هذه المرحلة المستهلك يمر بعدة خطوات تتمثل في:

##### 1.1.2.1.1. الشعور بالمشكلة الاستهلاكية:

إن بداية عملية الشراء للمستهلك، تكون عندما يدرك (يشعر) بوجود حاجة ما غير مشبعة لديه، وعندما تصل هذه الحاجة غير المشبعة إلى الحد الذي يولد لدى المستهلك دافعاً للبحث عن حل مناسب، أو طريقة مناسبة يشبع بها تلك الحاجة [15] ص 77، حيث يتولد الشعور بهذه الأخيرة عندما يدرك المستهلك بوجود فرق بين الحالة الفعلية التي يعيشها والحالة المرغوب فيها، فيتولد دافع للشراء، فعلى سبيل المثال، عندما تتفز المؤونة الغذائية المخزنة في البيت تشعر ربة البيت بمشكلة، ويولد لديها حافز للشراء.


##### 2. البحث عن المعلومات:

بعد شعور المستهلك بحاجة نحو منتج معين، يبدأ بالبحث عن المعلومات الخاصة به من مصادر مختلفة، والمتمثلة في:

- مصادر خارجية: المتحصل عليها من البيئة المحيطة.
- مصادر داخلية: ناتجة من خبرات المستهلك.
- مصادر غير رسمية: العائلة، الأصدقاء، الجيران.....الخ
- مصادر رسمية: تتمثل في مصادر تجارية (مؤسسات الأعمال التجارية)، و مصادر من طرف الحكومة لتزويد المستهلك بمعلومات خاصة بالمنتجات، وجمعيات مستقلة (الجمعيات العلمية، وجمعيات حماية المستهلك) والتي تهدف إلى نوعية وإرشاد المستهلك و حمايته.

#### 3.1.2.1.1. تقييم البديل المتاحة: بعد قيام المستهلك بجمع المعلومات حول المنتج الذي يود شراءه، يحدد المعايير التي يأخذها بعين الاعتبار عند اختياره لهذا المنتج، ثم يحدد المعايير الأكثر أهمية عند تقييم البديل المتاحة أمامه.

و في نهاية مرحلة التقييم يكون قد كون رأياً و اتجاهها معيناً نحو منتج معين، حيث يكون مستعداً لشرائه [12] ص 197، و الشكل التالي يوضح ذلك:



شكل رقم 03: تقييم البدائل لقرار الشراء [16] ص 233.


#### 2.2.1.1 مرحلة الشراء:

بعد التقييم يأتي قرار المستهلك بشراء ذلك البديل الذي فضله على غيره من البدائل، وقرار الشراء هذا شأنه شأن أي قرار آخر، باعتباره اختياراً من بين البدائل المتوفرة والمفضولة بين منافعها وتكلفتها، لأنه نتاج مجموعة من القرارات الفرعية الجزئية المتشابكة، لشراء سلعة أو خدمة معينة ومن صنف معين ومن مكان معين وفي وقت معين وسعر معين مستخدماً طريقة دفع معينة [6] ص 93.

#### 3.2.1.1 مرحلة ما بعد الشراء:

بعد شراء أي سلعة أو خدمة، فإن المستهلك ينتقل إلى مرحلة ما بعد الشراء في عملية اتخاذ القرار، والتي يتم فيها استخدام المنتج، وتكوين فكرة أو موقف اتجاه المنتج بعد الشراء [17] ص 55، حيث أن عملية الشراء الاستهلاكي لا تنتهي بقرار الشراء ولكن تمتد لتشمل شعور ما بعد الشراء، ويتضمن رضا أو عدم رضا المستهلك عن المنتج، ومدى استعداده لتركار عملية الشراء، وكيفية استخدامه للمنتج و مدى حاجته إلى خدمات ما بعد الشراء، وفي الواقع العملي يؤثر رضا المستهلك عن المنتج ونقل خبراته لآخرين [10] ص 162، فالشركات لا تتبع للمستهلك منتجًا فقط، بل يجب الوفاء بالوعود، وتجنب شكاوى العميل، حيث أن خيبة أمل المستهلك، لا تعني فقط أنه لن يشتري الكثير من المنتج، وإنما قد يتكون لديه اتجاه سلبي نحو العلامة [18] ص 174، وهذا ما يجعله يتوقف عن شرائها، أو ينقل صورة سيئة عن المؤسسة للمحيطين به، بتأثير ما يسمى الاتصال عن طريق الفم.

و في كثير من الأحيان ينظر لعملية اتخاذ قرار الشراء، بأنها ظاهرة فردية في كثير من المناسبات، برغم من أنها في مناسبات معينة، وفي بعض المنتجات، قرار الشراء يكون جماعياً، حيث يوجد الكثير من التقاسم في القرار، بين الزوج والأطفال، والمرأهقين، لكل فرد دور محدد خاص به، و الشكل الموالي يظهر كيفية إتخاذ القرار بين أفراد العائلة:



شكل رقم 04: القرار العائلي [19] ص 96، 94.

## 2.1. مدخل إلى الاتجاهات

تعد دراسة ومتابعة الاتجاهات النفسية للمستهلكين، من المواضيع التي تهم الباحثين و رجال التسويق وكل الأطراف المهتمة بدراسة سلوك المستهلك على حد سواء، وذلك يرجع لكون الاتجاهات لها تأثير كبير على السلوك الاستهلاكي للفرد، و أي مؤسسة تريد أن تحقق مركزاً تناصفيّاً مهمّاً في السوق، عليها دراسة الاتجاهات النفسية للمستهلكين، لكي تخرج إلى السوق بمنتج يحقق للمستهلك الإشباع المطلوب، ويوفر له الحماية الضرورية من كل المخاطر الناجمة عن استهلاكه لهذا المنتج، حتى تكسب رضا المستهلك، وتتجنب مواجهة النظم المسؤولة عن حمايته.

### 1.2.1 تعريف الاتجاهات و خصائصها

#### 1.1.2.1 تعريف الاتجاهات

لقد تعددت التعاريف فيما يخص الاتجاهات، إذ يمكن استعراض أهمها من خلال ما يلي:

حسب فيليب كوتلر وجاري أرمسترونج فإن « الاتجاه(الموقف) يصف تقويمات الفرد، ومشاعره، وميله المتسمة نسبياً اتجاه شيء معين، أو فكرة معينة» [20] ص 319.

حسب محمد فريد الصحن و إسماعيل السيد ونادية العارف فإن اتجاهات المستهلك هي « عبارة عن استعدادات متعلمة مسبقاً للإدراك أو التصرف نحو شخص ما أو شيء ما، أو فكر ما، وقد تكون هذه الأشياء منتجاً معيناً، أو علامة معينة، أو خدمة معينة، أو شركة محددة، أو متجرًا بعينه أو حتى رجل بيع معين » [8] ص 195.

وهناك تعریف أكثر شمولية اقترحه Rokeach « الاتجاه هو نسق مستديم من المعتقدات، عن شيء أو موقف يهيئ الفرد على الاستجابة بطريقة تفضيلية » [21] ص 192.

كما عرف الإتجاه على أنه « عبارة عن مواقف و آراء و أحكام ذاتية عن الحقائق، والأفراد والأفكار، وهو في الحقيقة معلومات اكتسبها الفرد في حياته من خبرته اليومية، كما أنه يختلف عن الرأي لأن الإتجاه أعمق، فهو عبارة عن مجموعة آراء ثابتة، أما الآراء فيمكن أن تكون غير مقصودة (عرضية) » [22] ص 204.

ومن خلال هذه التعريفات نستنتج أن اتجاهات تتكون لدى الفرد نتيجة خبرات سابقة لتجارب معينة، فهي عبارة عن معتقدات و آراء و تفضيلات، تتكون اتجاه شيء ما، سواء كان هذا الشيء (منتجاً أو علامة، أو أفكاراً، أو نظاماً....).

#### 2.1.2.1. خصائص الاتجاهات

الاتجاهات تمتلك خصائص تميزها عن باقي العوامل التي تؤثر على سلوك المستهلك [17] ص 269 و [23] ص 217:

1.2.1.2.1. الاتجاهات هي أمر مكتسب: يوجد إتفاق شبه كامل من طرف العلماء، على أن اتجاهات المستهلك هي نتيجة التعلم أو الخبرات التعليمية التي اكتسبوها في الماضي، فهي إما معلومات يحصل عليها الفرد من خبراته المباشرة عن المنتجات أو الأفكار، أو خبراته غير المباشرة الناجمة من تفاعله مع المجتمع المحيط به، والتي تسهم في تشكيل اتجاهاته، على سبيل المثال، المعلومات التي يحصل عليها الفرد من أصدقائه حول منتج معين، تسهم في تكوين اتجاه محدد نحو هذه العلامة.

2.2.1.2.1. الاتجاهات تكون عن شيء محدد: قد يكون الاتجاه نحو شيء بشكل عام (مثل الأغدية المعلبة) وقد يكون الاتجاه بشكل خاص (الاتجاه نحو المنتج بعينه)، ويجب أن يكون الشيء محدداً تماماً.

3.2.1.2.1 الاتجاهات لها مسار ولها قوة: فاما أن تكون الاتجاهات إيجابية أو سلبية، وغالبا لا تكون محايضة، كما أن لها قوة، فقد تفضل شيء معين، وقد تفضل بشدة، وقد لا تفضله، أو لا تفضل بشدة.

4.2.1.2.1 الاتجاهات تتصرف بالثبات والتعيم: بعد أن يتكون الاتجاه، وتطول مدته يصعب تغييره، والتعيم هو إحدى صفات الاتجاه، على سبيل المثال، من يحب تناول صنف معين في إحدى المطاعم، فإنه قد ينظر إلى المطعم ككل نظرة إيجابية، وهنا يقوم بتعيم وجهة نظره عن المطعم بشكل عام.

## 2.2.1. مكونات الاتجاه وكيفية تكوينها وتغييرها


### 1.2.2.1. مكونات الاتجاه

لقد قمنا بتعريف الاتجاه، وذكرنا الخصائص التي يتميز بها عن باقي المحددات الأخرى المؤثرة في سلوك المستهلك، والآن سوف نتطرق إلى نموذجين يبيبان لنا مكونات الاتجاه، النموذج ثلاثي الأبعاد، والنماذج أحادي البعد:

ووفقا للنموذج الأول الذي اتفق عليه العديد من العلماء، فإن الاتجاه يتكون من العناصر التالية [24] ص 112:

- المكون المعرفي.
- المكون العاطفي.
- المكون السلوكي.

والشكل الموالي يمثل لنا المكونات الثلاثة للاتجاه:



شكل رقم 05: التناصق بين عناصر الاتجاه [25] ص 208

و نلاحظ من الشكل السابق رقم (05) أن هناك تناصقاً بين العناصر الثلاثة المكونة للاتجاه، والمتمثلة

في الآتي: [17] ص 276-277 و [21] ص 195 - 197

#### 1.1.2.2.1. المكون المعرفي:

يتمثل في المعرف والمعتقدات والأراء، التي يتبعها الفرد نحو الشيء موضوع الاتجاه، بغض النظر ما إذا كانت هذه المعتقدات أو المعلومات صحيحة أو خاطئة، فمثلاً يعتقد البعض أن المنتجات التي يعلن عنها بواسطة المشاهير ونجوم المجتمع، هي عبارة عن منتجات ذات جودة عالية، ومن ثم فإنه يتأثر الاتجاه نحو كافة المنتجات بسبب هذه المعتقدات، فت تكون لدى المستهلك اتجاهات إيجابية نحو كافة المنتجات المعلن عنها بهذه الطريقة، وقد يكون هذا الاعتقاد صحيحاً وقد يكون خاطئاً تماماً.


#### 2.1.2.2.1. المكون العاطفي:

هو عبارة عن مشاعر الفرد وأحساسه نحو الشيء موضوع الاتجاه، وهذه العواطف والمشاعر التي تكونت لدى المستهلك، ما هي إلا عبارة عن التقييم العام له نحو هذا الشيء (تقييمه لعلامة من منتج أو خدمة معينة أو نحو ذلك بيع أو متجر.....الخ)، ويحدد عن طريق أوجية مثل هذا النوع (أحب أو أكره، أريد أو لا أريد)، وعادة فإن هذه العواطف تنتج عن المكون المعرفي.

#### 3.1.2.2.1. المكون السلوكي:

هو عبارة عن درجة استعداد الفرد للاستجابة سلوكياً نحو شيء معين، ويعبر هذا المكون عن السلوك الفعلي، فيقيس نية التصرف، حيث يعتبر مؤشراً قوياً عن نية المستهلك في الشراء، بمساعدة الأسئلة من النوع "هل ستقوم بشراء هذه السيارة؟" أو "هل تظن أنك ستقضى العطلة الصيفية في باريس؟".

أما النموذج الثاني: أحادي البعد أو ما يسمى بالاتجاهات ذات المكون الواحد، فيركز على اعتبار أن الاتجاهات تتكون فقط من المكون المؤثر[23] ص 222، ويعاب على هذه الفكرة أن المكون العاطفي قد لا يكون كافيا لمساعدة رجل التسويق في تفسير اتجاهات المستهلكين، فعلى سبيل المثال: يوجد أفراد يفضلون شراء منتج معين، بعضهم يفضل لجودته و آخرون لسعره. و الشكل التالي يوضح لنا هذا النموذج:



شكل رقم 06: الاتجاهات ذات المكون الواحد [26] ص 97

### 2.2.2.1. تكوين الاتجاهات

كما ذكرنا سابقا فإن من خصائص الاتجاهات كونها أمراً مكتسباً، فهي حوصلة العديد من المعلومات والتجارب والخبرات التي اكتسبها المستهلك في الماضي، كما أنها نتيجة القيم والتقاليد الخاصة بالمجتمع التي يعيش فيه الفرد، وبعد أن يتكون الاتجاه و تطول مدته يصعب تغييره، حيث يعتبر هذا من الأمور المكلفة إلى حد كبير.

ولمعالجة موضوع تكوين الاتجاهات، لابد لنا من التطرق إلى الكيفية التي يتم بها تعلم الاتجاهات من قبل المستهلكين، والعوامل المؤثرة على تكوين الاتجاهات وهي على النحو التالي:

1.2.2.2.1. تعلم الاتجاهات: ونعني بتعلم الاتجاهات هو عملية التحول من عدم وجود اتجاه نحو شيء معين لدى المستهلكين إلى وجود اتجاه نحو هذا الشيء، ولفهم عملية تعلم الاتجاهات، لابد من تحديد كافة الأنشطة أو العمليات التعليمية التي حدثت، ومن بين النظريات التي تقسر عملية تكوين الاتجاه [23] ص 229-231:

**- نظرية التعلم الكلاسيكي:** ترى أنه يمكن لمنبه أصلي مثل إسم عالمة تجارية جديدة من منتج ما أن يكون منبهًا إيجابياً أو سلبياً، إذا تم إعادةه أو تكراره للمشاهدين، وبشكل مقبول لهم وحسب قدراتهم الشرائية.

**- طريقة التعلم الإشتراطي:** ترتكز على أساس قيام المستهلكين بشراء منتج معين لا يكون لديهم أي إتجاه نحوه، لذا فإنهم يشترونه لكونه الصنف الأخير الموجود على رفوف المتجر الذي اعتادوا الشراء من عنده، أو قد يقومون بشراء منتج جديد لتجربته لأول مرة، فت تكون لديهم رغبة قليلة نحوه، أما إذا انتابهم الشعور بالرضا نحو هذا المنتج بعد استعماله، فإنهم سيكونون نحوه اتجاهات إيجابية.

**- نظرية التعلم الإدراكي:** ترتبط بالأوضاع التي يكون فيها المستهلكون معنيين كثيراً في القرار الشرائي، الذي تم إتخاذه بالإعتماد على معلومات مسبقة وذات صبغة عقلية، والتي تساهم في تكوين اتجاه معين نحو منتج ما.

#### 2.2.2.2.1 العوامل المؤثرة على تشكيل الإتجاهات: تتمثل في الآتي:

[23] ص 273 و [23] ص 274

**- التجربة المباشرة والخبرة السابقة:** تعتبر التجربة المباشرة و الخبرة السابقة من الوسائل التي يتكون من خلالها إتجاهات المستهلكين المحتملين نحو الشيء موضوع الإتجاه، حيث أشارت البحوث إلى أن المستهلكين يحملون إتجاهات قوية عن المنتجات التي استعملوها من قبل أكثر من تلك المنتجات التي سمعوا عنها و شاهدوها في الإعلانات فقط.

**- التأثير الشخصي:** يؤدي التعامل المباشر وغير المباشر بين الفرد والجماعات المرجعية كالعائلة والأصدقاء وزملاء العمل... الخ، إلى تكوين إتجاهات مبدئية، تؤثر على سلوكه الحالي أو المستقبلي، نحو ما يهمه أو يرغبه من منتجات و خدمات أو نظم قد تم التعامل معها.

**- التأثير بوسائل الإعلان العامة:** تتأثر مشاعر الفرد و معتقداته، عند تعرضه لمختلف وسائل الإعلان العامة كالتلفزيون والإذاعة و الصحف و المجلات خطوة أولى، ومن ثم تتكون أو تتغير اتجاهاته خطوة ثانية، قد يتبعها سلوك معين، يتوافق مع ما تكونت نحوه هذه الإتجاهات.

**- العوامل الشخصية:** إن الخصائص و الموصفات الداخلية الشخصية، تؤثر تأثيراً مباشراً وقوياً على معتقدات ومشاعر و مواقف الأفراد، نحو مختلف الأمور التي تواجهه، فعلى سبيل المثال:

الأفراد ذوي الشخصيات الإنطوائية والمحافظة يرفضون شراء ملابس عصرية مزركشة وكثيرة الألوان.

### 3.2.2.1. تغيير الاتجاهات:

تعتبر اتجاهات المستهلكين ثابتة على المدى القصير، و لكن يمكنها أن تتغير على المدى الطويل، و سوف ننطرق إلى الأسباب التي تؤدي إلى تغيرها: [17] ص 283-284

**1.3.2.2.1. التعارض في الاتجاهات:** عندما توجد اتجاهات متعارضة لدى المستهلك فإنه يسعى لتوافق بينها، عن طريق تعديلها أو تغييرها.

**1.3.2.2.2. التجربة المؤلمة:** عندما يمر الفرد بمشكل ما يؤلمه، فإنه يكون اتجاه معين، وكما هو معلوم فإن اتجاهات التي تكون نتيجة لتجربة مؤلمة، لا تكون ثابتة مثل تلك الاتجاهات التي تكون على مهل.

**1.3.2.2.3. التغيير في المنتج:** عندما يقوم رجل التسويق بإحداث تغيير في المنتج من حيث (خصائصه منافعه،.....الخ) فهذا يؤدي حتماً إلى تغيير في اتجاهات المستهلك نحوه، فالتعديل والتغيير بشكل عام يؤدي إلى خلق اتجاهات جديدة تماماً بالنسبة للمستهلكين.

**1.3.2.2.4. تغيير الإدراك:** إن التغيير في السعر أو في مكونات المنتج، تجعل المستهلك يغير نظرته نحو المنتج أو تغيير مفهوم عن المنتج، وأيضاً يؤدي التغيير في وسائل الترويج والإعلان إلى حدوث تغييرات في إدراك المستهلك، وهذا يساهم في تغيير اتجاهاته.

**1.3.2.2.5. قوة الاتجاه:** الاتجاهات الضعيفة تعتبر أكثر سهولة عند تغييرها من الاتجاهات القوية، ولكن هذا لا يعني أن الاتجاهات القوية لا يمكن تغييرها، بل إن التكرار قد يؤثر عليها، المهم هو إعطاء سبب قوي للتغيير.

**1.3.2.2.6. كمية المعلومات المختزنة:** إن كمية المعلومات المختزنة لدى المستهلك نحو الشيء موضوع الاتجاه تلعب دوراً كبيراً في تغيير اتجاهات، فالذين لديهم كميات محدودة من المعلومات، يكونون أكثر قابلية للتغيير اتجاهاتهم من هؤلاء الذين لديهم معلومات وفيرة.

و يتعلق تغيير اتجاهات بأمرتين أولهما تغيير قوة الاتجاه وثانيهما تغيير حركة الاتجاه:

- **تغيير قوة الاتجاه:** يوجد من يملك اتجاهًا سلبياً ضعيفاً نحو الشيء موضوع الاتجاه، وهناك من يملك اتجاهًا سلبياً قوياً نحو نفس الشيء، وتخالف السبل المستخدمة في التغيير حسب قوة الاتجاه.

- **تغيير حركة الإتجاه:** وتمثل في تغيير الاتجاهات السلبية إلى اتجاهات إيجابية أو تغيير الاتجاهات الإيجابية إلى سلبية، وهذا التغيير لا يتم على مرحلة واحدة، بل يتطلب ذلك التدرج في هذا التغيير، حيث يتم على مرحلتين، يتم في الأولى تحديد الاتجاه ويتم في الثانية تغيير الاتجاه في الاتجاه المعاكس.

### 3.2.1. العلاقة بين الإتجاه والسلوك

هناك نقاش دائم ومنذ سنوات حول كون المستهلك يكون اتجاهاته قبل قيامه بسلوكه الشرائي، أم أن أثناء قيامه بسلوكه الشرائي يكون اتجاهاته، إلا أن الشيء المتفق عليه، هو أنه الاتجاهات تعتبر من أهم العوامل المؤثرة في السلوك الشرائي للمستهلك.

و من خلال مختلف الدراسات، تلك التي بينت العلاقة بين الإتجاه والسلوك، المقال الذي أصدرته مجلة العلوم التجارية، لكل من: Wim vebek و آخرون، في سنة 2010، حيث تناول البحث، دراسة اتجاهات و تفضيلات المستهلك (المواطن الأوروبي) بشأن لحوم البقر والخنزير، حيث أظهرت الدراسة، بأنه يوجد علاقة بين السلوك و اتجاهات المستهلك، وذلك من خلال ما أظهره البحث، في كون المستهلك (الصديق للبيئة) الذي يهتم برعاية الحيوان و صغار الخنزير، يستهلك قدرًا أقل من لحم الخنزير، حيث أثرت المعتقدات الخاصة به، على سلوكه الشرائي [27] ص 291، وبالتالي فإن اتجاهات المستهلك بما تحمله من معتقدات و آراء و تفضيلات تؤثر في سلوكه الشرائي، حيث أن هذا المثال يعبر عن وجهة النظر الأولى، و التي مفادها عن كون المستهلك يكون اتجاهاته قبل قيامه بسلوكه الشرائي.

والوجهة الأخرى تعتمد في عرضها على بعض النظريات، مثل نظرية التعارض الإدراكي و نظرية التعليل النسبي، والتي تعتقد أن بعض المستهلكين قد يكونون اتجاهاتهم بعد السلوك مباشرة و التي تتمثل في [23] ص 243-245:

#### 1.3.2.1. نظرية التعارض الإدراكي:

حسب هذه النظرية يحدث التعارض، عندما يتلقى المستهلكون معلومات جديدة عن شيء ما، تحدث تعارضًا واضحًا مع آرائهم و إتجاهاتهم الحالية نحوها.

فعلى سبيل المثال، شراء مستهلك لحاسوب غالى الثمن مع تجاهله لبعض الخصائص التي يجب أن تتوفر في ذلك الحاسوب يؤدى به في الغالب إلى حالة من حالات التعارض الإدراكي، وعدم الإرتياح بعد إتمام عملية الشراء نفسها، حيث يشعر المستهلك المشتري للحاسوب بعدم الإرتياح والتناقض، أي التناقض بين اتجاهه السابق حول الحاسوب نفسه وسلوكه الفعلى نحوه بعد الشراء.

وهنا المستهلك قد يكون مستعداً، وبشكل تلقائي لإتخاذ كل الإجراءات الازمة للوصول إلى حالة من حالات التوازن عند محاولة التخلص من حالة عدم التوازن النفسي، وذلك بإجراء تعديل أو تغيير في اتجاهه إلى اتجاه جديد، وهنا يمكن للمستهلك أن يحاول التحدث لأصدقائه- تعرض اختياري- عن الملامة الإيجابية لشيء موضوع الاتجاه هو و آناس آخرون يحملون إتجاهات إيجابية نحو هذا الأخير.

#### 2.3.2.1 نظرية التسبب:

ترتبط هذه النظرية بالإجابة على أسئلة مثل لماذا أنا فعلت ذلك؟، حيث ترتكز هذه النظرية على الإستنتاجات التي يقوم بها فرد ما للوصول إلى إستنتاج أو نتائج ترتبط بسلوكه أو سلوك الآخرين، والتي تسهم في تشكيل الإتجاهات أو تعديلها أو تغيرها.

كما تصف نظرية التسبب أسباب تكون أو تغيير إتجاهات المستهلكين نحو المنتجات والخدمات، أو نحو معتقدات معينة أو نظم، فعلى سبيل المثال، قد يقول شخص ما إنني ساعدت في تأسيس الجمعية الوطنية لحماية المستهلك، لأنني أريد فعلاً مساعدة شرائح المستهلكين من ذوي الدخل المتوسط والمتدنى، فيما يواجهونه من مشاكل وقضايا.

#### 3.1 قياس الإتجاهات

إن واقع الأمر يشير إلى أننا مختلفون في إتجاهاتنا كمستهلكين، فكل منا له اتجاهات خاصة به، نحو منتج معين، أو مجموعة من الخدمات، أو معتقدات، أو نظم معينة....الخ، و من أجل معرفة إتجاهات المستهلكين نسعى إلى قياس مكونات الإتجاه، والتمثلة في المكون المعرفي والعاطفي والسلوكي.

#### 1.3.1. قياس مكونات الإتجاه: قبل أن نتطرق إلى مفهوم قياس مكونات الإتجاه، وجب علينا أولاً

تحديد مفهوم القياس، والذي يعرف على أنه "عملية تقدير كمي للأشياء، أو ما يمتلكه الفرد من السمات والخصائص النفسية، باستخدام قواعد منظمة"[28].

ويتناول القياس "السمات المزاجية و النفسية والخصائص والإضطرابات الشخصية و الدافعية و الميول و الإتجاهات و القيم و الإبداع و الظواهر الاجتماعية بمختلف أشكالها" [29].

أما قياس الإتجاهات "فإنها تهدف إلى قياس آراء و انتطباعات أفراد المجتمع، من خلال إبداء ردود أفعالهم بالنسبة لموضوع ما" [30].

و عند قياس مكونات الإتجاه للمستهلكين نقوم أولاً بتحديد الهدف من عملية البحث، و أن نختار أحد المكونات أو جميع مكونات الإتجاه المراد قياسها، ثم نحدد بعدها الأداة المناسبة لعملية القياس. و عند قياسنا للإتجاهات نقيس المكونات التالية:

#### 1.1.3.1. قياس المكون المعرفي (المعتقدات):

ويتمثل هذا في قياس المعتقدات الخاصة بالمستهلك نحو شيء ما، فمثلاً لو أردنا قياس معتقدات المستهلك نحو نظم حمايته، فإننا نقيس الآراء والأفكار والمعتقدات التي تشكل المخطط الذهني الخاص بهذا النوع من النظم في فكر المستهلك.

#### 2.1.3.1. قياس المكون العاطفي:

في هذه الحالة يعتبر تقييم الشيء المراد قياسه، ترجمة للعنصر العاطفي للإتجاهات النفسية، لأن نستجوب المستهلك بسؤالنا أيه عن الجهة التي يفضل التعامل معها، فيما يخص حمايته من الممارسات التسويقية الخاطئة للمنتج والبائع، وذلك على سبيل المثال.

#### 3.1.3.1. قياس المكون السلوكي:

حيث نقيس نوايا المستهلك وتصرفاته نحو الشيء المراد قياسه، كسؤالنا له عن إمكانية وجود إحتمال كثير، أو إحتمال إلى حد ما، أو إحتمال قليل، أو لا يوجد إحتمال بالمرة، فيما يخص شراءه لمنتج دأون في الأيام القادمة: [31]

- إحتمال كبير.....(1)

- إحتمال إلى حد ما.....(2)

- إحتمال قليل.....(3)

- لا يوجد إحتمال.....(4)

### 2.3.1. الطرق المستعملة لقياس الإتجاهات

لقياس اتجاهات المستهلك، يتبع الباحثون عدة طرق، من بينها ملاحظة السلوك، والبحث النوعية، و طريقة الاستقصاء، وسوف ننطرق اليهم على التوالي و بشيء من التفصيل:

#### 1.2.3.1. ملاحظة السلوك:

في ظل هذه الطريقة فإن الباحث يلعب دوراً مزدوجاً، حيث يقوم بدور المشارك، فيكون مثلاً عضواً في لجنة المشتريات بالشركة، وبعد بعض الوقت يقوم أيضاً بدور الملاحظ، حيث يسجل ملاحظاته حول سلوك المجموعة التي إشتراك فيها، وبالرغم من أن الباحث قد يكون متحيزاً(غير حيادي)

في جمع البيانات، إلا أن لها مزايا من حيث توفير بيانات واقعية وأكثر عمقاً، خاصة في حالة توافر الباحثين ذوي المهارات العالية والخبرة في استخدامها [32] ص 216.

#### 2.2.3.1. البحوث النوعية:

الدراسة النوعية تستخدم في تحليل أسباب و جذور السلوك الفردي(المشترين، المستخدمين المتخصصين.....الخ) ويطلب هذا استخدام أساليب قائمة على التحليل النفسي، علم النفس والطب النفسي، وعلم الاجتماع [33] ص 29.

ووفقاً لما جاء في مقال لـ Sidney Levy، الذي تضمن دراسة نطور البحث النوعي في سلوك المستهلك، حيث أظهر البحث بأن الدراسة النوعية لها الفضل في توضيح طبيعة الحالة المدروسة و خصائصها، كما أنها تعتبر دراسة معمقة للعلاقة بين متغيرات موضوع الدراسة [34] ص 346. وتمثل البحوث النوعية في التالي:

#### 1.2.2.3.1. المقابلة الشخصية المعمقة:

تتلخص طريقة المقابلة الشخصية المعمقة، في قيام أحد الخبراء بعدد مقابلة شخصية طويلة مع كل فرد من أفراد العينة المختارة على حدة، لمناقشة واستيضاح رأي الفرد في موضوع تسويقي معين، و هذا النوع من المقابلات يكون بدون هيكل محدد، حيث يقوم الباحث بإلقاء عدد من الأسئلة على المستهلك ويشجعه على شرح وجهة نظره [35]، كما يوجد حالات معينة يجب استخدام فيها هذه الطريقة من المقابلات، و ذلك عند الدراسة والتحري الأكثر تفصيلاً وعمقاً لسلوك واتجاهات

المستهلك، وأيضا تستخدم عندما يسعى الباحث لإنجاز نظرية ثاقبة للمشكل، حيث تتطلب المقابلة سلسلة من الأسئلة المفتوحة أو المغلقة، كما أنها مكلفة لأنها تتطلب مجموع لقاءات مع كل فرد على حدة، و غالبا ما يكون من الضروري دفع ثمن لهم مقابل هذا اللقاء، على سبيل المثال في حالة المهنيين (الأطباء، المحامين المهندسين) [36] ص 102.

و الجدول الموالي يقدم أنواعاً مختلفة من المقابلات الفردية و التي صفت وفقاً لتقنيات المستخدمة و درجات الحرية الممنوعة للمستقصى، و نوع المقابلة، و العينة المختارة، وأيضاً وفق الموضوع قيد التحقيق:

جدول رقم (1): أنواع المقابلات الفردية [37] ص 77

العينة	نوع المقابلة	درجات الحرية	التقنية المستخدمة	الموضوع قيد التحقيق
30-15	مقابلة متعمقة	عالية جدا	غير موجه	موضوع أو مجموعة
30-15	مقابلة نصف موجهة	عالية بما فيه الكفاية	نصف موجه	موضوع معقد
تصل حتى 100	مقابلة بدون دفع ثمن	محدودة	موجه	موضوع بسيط
وحدات قليلة	مقابلة الخبراء	محدودة	موجه	التجربة أو المشاهدة
مئة ألف أو أكثر	أسئلة مغلقة	محدودة جدا	موجه ومنظم جدا	موضوع بسيط جدا

#### 2.2.2.3.1. المقابلة الجماعية:

تتمثل المقابلة الجماعية في تنظيم إجتماع مع عدد معين من الأشخاص، الذين يتمتعون بمجموعة الخصائص المرتبطة بهدف البحث، يكون عددهم يتراوح بين 8 و 12 شخصا، حيث يعطي المنشط الفرصة لكل مشارك في التدخل لمناقشة موضوع البحث بما يشاء من أقوال و آراء، و يفضل تصوير و تسجيل المقابلة على أشرطة يعهد بها إلى متخصص يقوم بتحليل محتوى المناقشة و إخلاص النتائج الخاصة بموضوع البحث الذي قد يكون توليد أفكار منتجات جديدة، قياس رضا المستهلك إتجاه

المنتجات الحالية، واختبار الرسائل الإعلامية [21] ص 66، ومن أهم مميزات هذه المقابلة ما يلي :207 [32]

- تميل لأن تكون تمثيلاً للواقع أكثر من كونها مقابلة.
- زيادة درجة الصراحة والتعبير عن الآراء و المشاعر.
- تشجيع الأفراد بعضهم البعض عن طريق الحديث أو التعبير أو الإجابة.

و الجدول التالي يوضح الأنواع المختلفة للمقابلات الجماعية:

جدول رقم 2: أنواع المقابلات الجماعية [37] ص 85

العينة	نوع المقابلة الجماعية	درجات الحرية	التقنية المستخدمة	الموضوع قيد التحقيق
من 2 إلى 3 مجموعات تحوي من 8 إلى 12 شخصاً.	مناقشة جماعية	حرية عالية	غير موجهة	الأفراد أو المجموعة الاجتماعية
من 2 إلى 5 مجموعات تحوي من 8 إلى 12 شخصاً.	مجموعة	عالية بما فيه الكافية	نصف موجهة	موضوع معقد
من 1 إلى 2 مجموعات تحوي من 8 إلى 12 شخصاً.	مجموعة	عالية بما فيه الكافية	نصف موجهة	توليد أفكار جديدة
مجموعة من حوالي 10 أفراد أو أكثر.	مجموعة إسمية	درجة الحرية منخفضة	موجهة	موضوع بسيط جدا
تحديد بعض الخبراء.	مجموعة دلفي	درجة الحرية منخفضة	موجهة و منظمة جدا	تجربة أو مشاهدة

### 3.2.2.3.1. الأساليب الإسقاطية:

قياس الإتجاهات (الآراء، التفضيلات....الخ)، تعتبر طريقة صعبة و معقدة، فلا يمكننا أن نعتقد بأن الإجابة التي يقدمها الفرد الموجه له السؤال نحو علامة تجارية أو منتج معين، تعبر عن رأيه تماما [38] ص 271، ولهذا يلجأ الباحثون إلى استخدام الأساليب الإسقاطية، و التي تكون مبنية على أساس أن الأشياء الغامضة لابد لها من تقسيم، و عندما يكون الشيء أكثر غموضا لابد على الباحثين أن يعملوا على إسقاط ما لدى الأفراد من مشاعر و إتجاهات، و ذلك في حالة ما إذا لم

يستطيع الفرد أو لم يرد تقسيم سلوكه أو التعبير عن آرائه و إتجاهاته.

وأساليب الإسقاط التي يستخدمها الباحثون كثيرة، وقد وضعنا بعضها في الجدول الآتي:

#### جدول رقم 03: أساليب الإسقاط التي تستخدم في قياس الاتجاهات ( من إعداد الطالبة بالإعتماد

على [32] ص 213-215)

الطريقة	المحتوى
ترزام الكلمات	يتم سؤال المستقصى منه، عن أول كلمة أو جملة، ترد إلى ذهنه مباشرة بعد سماعه لكلمة أو جملة معينة، من المقابل(الباحث).
استكمال الجمل	يتم تزويد المستقصى ببعض الجمل، ذات العلاقة بالموضوع السلوكي محل الدراسة، على أن تكون هذه الجمل غير كاملة، وعليه أن يقوم بإستكمال كل جملة على حدة.
طريقة إستكمال القصة	يتم تزويد المستقصى منه بقصة غير كاملة، ويطلب منه إستكمال هذه القصة.
إستكمال الصور	يتم تزويد المستقصى منه بصورة تشتمل على فردان، حيث تظهر في الصورة عباره يرددتها، أحد هذين الفردين، ثم يطلب من المستقصى منه، أن يضع نفسه محل الفرد، ويستكمل الحديث، بإستخدام المساحة الفارغة على شكل بالونة في الصورة.
تمثيل الأدوار	يطلب من أحد المستقصى منهم، أن يقوم بتمثيل دور معين، حيث يتصرف بحرية عند تمثيل هذا الدور.

#### 3.2.3.1 طريقة الإستقصاء:

طريقة الإستقصاء من أكثر الطرق استخداما في قياس اتجاهات المستهلكين، والأكثرها أهمية، والدليل على ذلك أن معظم الطرق التي ذكرناها سابقا تستخدم كطرق مكملة و مساعدة لطريقة الإستقصاء، حيث يمكن إستخدام طرق المقابلة كتمهيد لعملية الإستقصاء.

وتعتمد طريقة الإستقصاء في شكلها البسيط على تصميم مجموعة من الأسئلة، ليتم الإجابة عليها من خلال المستقصى منه، حيث يعرف كل من Tall and Howkins بحوث الإستقصاء على أنها تمثل ذلك الأسلوب المنهجي المنظم لجمع البيانات من الأطراف المستهدفة، بغرض الفهم أو التنبؤ ببعض مظاهر السلوك الخاص بمجتمع البحث موضوع الإهتمام [32] ص 225-226.

أما البعض الآخر فيرى الإستقصاء عبارة عن أسلوب يتم فيه جمع البيانات من عينة من الأفراد بإستخدام قائمة استبيان، وفي هذه الطريقة قد يختار الباحث أن يجري عملية الاتصال بالأفراد المستقصى منهم، عن طريق الهاتف، أو عن طريق البريد، أو بإستخدام المقابلة الشخصية [08] ص 150.

ومن شروط الإستقصاء [39] ص 27:

- أن يكون قابل لقياس الكمي.
- لا ينبغي أن يفسر على أسئلة مختلفة، وهذا هو أساس إستطلاعات الرأي، حيث تهتم بأن لا تجعل الأسئلة عبارة عن مقتراحات مزدوجة.

### 3.3.1. سالم قياس الإتجاهات

إن سالم الإتجاهات تهدف إلى قياس أحد جوانب الشخصية وهو التفضيل، إذن فهي مقاييس مدرجة تعبر عن رأي المفحوص الذي يجرى عليه المقياس، فهي غير محددة بزمن كما أنها تتضمن إجابة صحيحة و أخرى خاطئة، حيث يتم في البداية تحديد مفهوم السمة المراد قياس الإتجاه نحوها أو التفضيل بالقبول أو الرفض، ثم صياغة المفردات و تحديد نماذج التدرج [40]، والتي سوف نذكر بعضها كالتالي:

#### 1.3.3.1. سلم ليكرت:

يعتبر من المقاييس الأكثر إستخداما في قياس الإتجاهات، ووفقا لهذا المقياس فإنه عادة ما يطلب من الفرد إبداء درجة موافقته أو عدم موافقته على مجموعة من العبارات، التي تتعلق بالإتجاه نحو الشيء المطلوب معرفة الإتجاه نحوه، ويمكن تحليل المعلومات على كل مقياس الصفات المتمايزية ليكرت بتحليل خاصية واحدة في الوقت الواحد، لمعرفة مجموعات المستهلكين من حيث الإتجاه نحو الخاصية أو الصفة، ويطلق على هذا التحليل اسم تحليل صورة السوق أو بتحليل مجموع الدرجات التي يعطيها الفرد لكل الصفات أو كل العبارات [41] ص 157-158.

#### 2.3.3.1. سلم المقارنات الزوجية:

يعتبر سلم المقارنات الزوجية صورة خاصة من صور مقياس التصنيف أو التقدير المتردج المقارن، ويطلب هذا السلم من المستقصى منه القيام بعمل عدد من المقارنات، والتي من خلالها سيقوم

بالإختيار لشيئين أمامه في كل مرة، وذلك وفقاً لبعض المعايير التي تمكنه من القيام بذلك، ومن أمثلة هذه المعايير: "الأكثر جاذبية"، "الأكثر جودة"، وهكذا فإن المستقصى منه وفقاً لهذا النوع من المقاييس لابد و أن يقوم بسلسلة من الأحكام كأن يقول الشيء (أ) أفضل من الشيء (ب)، حيث يجب على المستقصى منه أن يقارن كل الأزواج المحتملة للأشياء موضع الدراسة [32] ص 387، لأن نقول على سبيل المثال: نظام الحماية للدولة يعتبر أكثر مسؤولية في تحقيق الحماية للمستهلك من الأنظمة الأخرى.

#### 3.3.3.1. السماتيكي التفاضلي:

تصميم هذا السلم يرجع إلى كل من Tannen Baum, Osgood Sua ويستخدم هذا النوع من السالم كثيراً في التسويق، خاصة عندما يكون موضوع الدراسة يتمثل في قياس الإتجاهات نحو العلامات المختلفة، حيث يتمثل في [21] ص 215:

- تحديد أزواج من الصفات المتناقضة (مرتفع- منخفض، سريع- بطيء).
- تشكيل سالم بسبع نقاط، بحيث تمثل كل نقطة شدة متناقضة أو متزيدة، إنطلاقاً من إحدى القطبين.
- ونطلب من المستقصى منهم تحديد وضعيتهم بين كل زوج من الصفات وفي واحدة من الإختيارات السبعة الممكنة، فكل مستجيب يختار في كل سلم النقطة التي تعبّر بصدق عن إتجاهه نحو الشيء موضوع الدراسة.

#### 4.3.3.1. سلم الترتيب:

في ظل هذا السلم يتم سؤال المستقصى منه بترتيب عدد من الأشياء، و ذلك وفقاً لمعايير معين والبيانات التي يتم الحصول عليها من مثل هذا النوع من السالم هي نموذج واضح للبيانات ذات مستوى القياس التربيري، حيث إن الإجراءات التي ينطوي عليها سلم الترتيب تتسم بالسهولة والبساطة، خاصة إذا كان عدد الأشياء موضوع المقارنة غير كبير [32] ص 392، و المثال التالي يوضح ذلك:

- من فضلك رتب البنود التالية على أساس الحماية التي توفرها لك أنظمة الحماية التالية:

- حماية الأجهزة الحكومية لك.
- حماية الجمعيات لك.
- حماية المنتجين والبائعين لك.
- حمايتك لنفسك.

- ضع رقم (1) بجانب نظام الحماية التي يوفر لك أفضل حماية.
- ضع رقم (2) لنظام الحماية الثاني.
- ضع رقم (3) لنظام الحماية الثالث.

وهكذا حتى يتم ترتيب كل نظم الحماية.

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل تناول قياس الإتجاهات و سلوك المستهلك، حيث أن المبحث الأول كان عبارة عن مدخل إلى سلوك المستهلك، أما المبحث الثاني فكان بعنوان مدخل إلى الإتجاهات، هذه الأخيرة التي تعتبر من العوامل المهمة و المؤثرة في سلوك المستهلك، حيث تساعد على التنبؤ بسلوكه وذلك بقياس مكوناتها و التي تتمثل في المكون المعرفي و العاطفي و السلوكي، ثم عرجنا بعدها إلى المبحث الثالث الذي خلصنا فيه إلى ذكر الطرق و السالم المستخدمة لقياس إتجاهات المستهلك، كل هذا سمح لنا بأن نخلص إلى القول، بأن تحليل ودراسة المستهلك و معرفة العوامل المؤثرة فيه كالإتجاهات و غيرها، أصبح من الإهتمامات الكبرى بالنسبة إلى النظم المهتمة بالمستهلك و شؤونه، سواء منها الهدافة للربح، أو غير الهدافة للربح، و ذلك من أجل تلبية رغباته و كسب رضاه، إلا أنه و بالرغم من كل هذا فالمستهلك يتعرض إلى الكثير من النصب و الإحتيال أثناء قيامه بعملية الشراء، و هذا ما جعل ظهور الكثير من النظم المهتمة ب الدفاع عن المستهلك و حمايته، وهذا ما نحاول معالجته في الفصل التالي بإذن الله.















## الفصل 2

### النظم المسؤولة عن حماية المستهلك الجزائري عبر مراحل قيامه بعملية الشراء

إن قضية حماية المستهلك تزداد إلحاحاً يوماً بعد يوم، وذلك راجع إلى أسباب عديدة، من بينها الإنتشار الواسع للممارسات التسويقية السلبية، التي يتعرض لها المستهلك من طرف المنتج أو البائع، حيث تعتبرهما في هذه الحالة يملكان صفة الجاني والمنتهك لحقوق المستهلك أثناء قيامه بعملية الشراء، إلا أنه يمكن لهما أن يلعبا دور المسؤول عن حمايته، في حالة ما إذا كانت معاملتهما معه تدرج ضمن إطار مفهوم المسؤولية المجتمعية والإلتزام بأخلاقيات المهنة، وهذا لا يكفي بل لابد من تضافر جهود أطراف عدة تتمثل في أجهزة الدولة، والمستهلكين سواء كانوا عبارة عن أفراد أو جماعات.

وعليه ارتأينا من خلال هذا الفصل المتضمن لثلاثة مباحث، تناول المحاور التالية:

- المبحث الأول بعنوان مدخل إلى حماية المستهلك، تعرضنا فيه إلى تعريف حماية المستهلك وأنواعها والمبادئ الإرشادية لحماية المستهلك.
- المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى النظم المسؤولة عن حماية المستهلك في الجزائر، وقد تم تحديدها مستدلين في ذلك على ما ورد في دراسات سابقة.
- المبحث الثالث تناولنا فيه الدور الذي تؤديه النظم المسؤولة عن حماية المستهلك عبر مراحل عملية الشراء، ولتوسيع الأمر كما ينبغي، تطرقنا أولاً إلى الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك عبر هذه المراحل، ثم تناولنا بعدها الإجراءات التي يمكن أن تتبناها هذه النظم لحماية المستهلك من الممارسات المذكورة سالفاً.

#### 1.2. مدخل إلى حماية المستهلك

بالرغم من أن المفهوم التسويقي الحديث يدعو إلى الإهتمام بالمستهلك والحفاظ على حقوقه، إلا أن المستهلك يتعرض إلى الكثير من النصب والإحتيال، و بالطبع يرجع السبب في ذلك إلى إزدياد الجشع والسمة المادية التي نقشت في أصحاب المصانع والموزعين وال وكلاء، هذا وأسباب أخرى ساهمت في جعل موضوع حماية المستهلك يستقطب إهتمام العديد من الباحثين والهيئات الرسمية وغير الرسمية.

## 1.1.2. تعريف حماية المستهلك و أنواعها

### 1.1.1.2. تعريف حماية المستهلك

لقد تعددت التعاريف التي تناولت حماية المستهلك، وذلك حسب رؤية المهتمين في هذا المجال، حيث سنقوم أولاً بعرض مجموعة من التعاريف، ثم نقوم بعدها بإستخلاص تعريف يناسب موضوع دراستنا.

لقد عرف كل من محمد صديق عفيفي، محمد محمد إبراهيم حماية المستهلك على أنها « تعني حفظ حقوق المستهلك، وضمان حصوله على تلك الحقوق من قبل البائعين، بجميع صورهم، سواء كانوا تجارة أو صناعاً أو مقدمي خدمات أو ناشري أفكار، وذلك في إطار التعامل التسويقي الذي تكون محله سلعة أو خدمة أو فكرة » [42] ص 8-9.

و يعرفها أيمن علي عمر « بأنها الجهدات التي تبذلها المنظمات المعنية بهدف تعريف المستهلك بحقوقه، عن طريق استصدار تشريعات تحمي حقوق المستهلك فرداً كان أو جماعة، وبمعنى عام هو إتخاذ الإجراءات الوقائية التي تؤدي إلى منع خطر قادم أو التقليل من حدوثه أو إنذار من تسول له نفسه الإقدام عليه، وتحديد الإجراءات الوقائية تتبع طبيعة الشيء المراد حمايته من ناحية، وطبيعة القائم بالحماية من ناحية أخرى » [2] ص 276-277.

و يرى Arrestong, Kotler أن « حماية المستهلك هي المجهودات المنظمة والمستمرة لكل من المستهلكين والجهات الحكومية، للدفاع عن حقوق المستهلكين ومصالحهم اتجاه الشركات التي تقدم السلع والخدمات التي تشبع رغباتهم، وأن القصد من الحماية هو حفظ حقوق المستهلك، وضمان حصوله عليها من قبل المهنيين في كافة صورهم، سواء كانوا تجارة أو صناعاً، أو مقدمي خدمات وذلك في إطار التعامل التسويقي الذي تكون محله سلعة أو خدمة » [43] ص 9.

و حماية المستهلك عرفت أيضاً بأنها عبارة عن « حركة منظمة لحماية المصالح الاقتصادية للمستهلكين، تمارسها مجموعة متعددة من الأجهزة الحكومية وغير الحكومية، تهدف إلى تعريف المستهلك بحقوقه، فيما يتعلق بالمعلومات الصحيحة والمفيدة عن السلع والخدمات التي يزيد الحصول عليها، بحيث لا تقتصر حماية المستهلك فيها على مرحلة تسويق السلع والخدمات إليه، بل تمتد إلى مراحل الإنتاج والإستهلاك كذلك » [44] ص 34.

و على ضوء ما سبق من التعاريف نستنتج ما يلي :

- أن حماية المستهلك تسعى إلى خلق العدالة بين المستهلك والبائع.

- أن حماية المستهلك مسؤولية كل من الدولة و المستهلكين سواء كانوا أفراداً أو جماعات.
- أن حماية المستهلك تعني حفظ حقوق المستهلك أثناء تعامله مع الطرف الآخر، سواء كان هذا الأخير بائعاً، أو منتجاً، أو مقدم خدمة، أو ناشر أفكار، وذلك في إطار التعامل التسويقي الذي يكون محله سلعة أو خدمة.

وفي تصورنا نرى بأن مفهوم حماية المستهلك الذي نحاول البحث فيه من خلال هذه الدراسة، هو عبارة عن الجهود المبذولة من طرف النظم المسؤولة عن حماية المستهلك عبر مراحل قيامه بعملية الشراء، لحمايته من الممارسات التسويقية السلبية الصادرة من المنتج أو البائع.

و النظم المسؤولة عن حماية المستهلك، والتي نحن بصدده دراستها تتمثل في:

- أجهزة الدولة.
- المستهلكين كأفراد أو جماعات (جمعيات حماية المستهلك).
- المنتج أو البائع من خلال إلتزامه بأخلاقيات المهنة وتبنيه لمفهوم المسؤولية الإجتماعية، أثناء تعامله مع المستهلك.

#### 2.1.1.2. أنواع حماية المستهلك

عموماً يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الحماية، والمتمثلة في الآتي [2] ص 277-278:

##### 1.2.1.1.2. الحماية الإجبارية

يقصد بها الجهود المبذولة من قبل السلطات الرسمية، والتي تمارس بواسطة الهيئات الحكومية أو من خلال التشريعات و سن القوانين، التي تلزم مقدمي السلعة أو الخدمة على إتباع ممارسات تسويقية صحية أثناء تعامله مع المستهلك، فهذه الحماية تمارس على المستوى الحكومي، وهذا الجهد لا يمكن أن يكون فعالاً في غياب بقية الأطراف الأخرى المسؤولة عن حماية المستهلك، وذلك بسبب زيادة المخاطر التي تؤدي إلى زيادة تكلفة الجهود الرقابية.

##### 2.2.1.1.2. الحماية الإختيارية

الإنفاق بين مجموعة من المنتجين أو مقدمي الخدمة أو بائعي السلعة على اتباع قواعد ومواصفات متفق عليها، لها علاقة بتعامل مع المستهلك، وذلك بصورة اختيارية، لخلق صيغة تقاص فعالة، تساعد في التعامل مع المستهلك، ويتجسد هذا النوع بأشكال غرف التجارة والصناعة والإتحادات والنقابات، فهي حماية تمارس على مستوى المنتجين والموزعين و هيئاتهم المهنية، وتتطلب

هذه الحماية تبني رجال الأعمال لفكرة المسؤولية الاجتماعية، الأمر الذي يحقق كفاءة الجهود الحكومية مع جهود رجال الأعمال والمنتجين والموزعين في حماية المستهلك.

### 3.2.1.1.2. الحماية الداعية

و هي نوع من الحماية يتجسد في المستهلك نفسه، حيث يقوم بشكل فردي بالدفاع عما يتصور بأنها حقوق خاصة به، أو من خلال جمعيات هدفها توعية المستهلك و حمايته. و لكي يستطيع المستهلك الدفاع عن حقوقه، لابد عليه أن يكون على علم بها، وهي كما يلي [45] ص 366:

- الحق في الصحة والسلامة عند إستعمال المنتجات.
- حق الإختيار الحر لمنتجات تتوافق فيها شروط الجودة المطابقة للمواصفات.
- الحق في الصحة والسلامة عند إستعمال المنتجات.
- حق الحصول على المعلومات والبيانات الصحيحة عن المنتجات التي يشتريها أو يستخدمها أو تقدم إليه.
- الحق في الكرامة الشخصية و إحترام القيم الدينية، والعادات، والتقاليد.
- حق الحصول على المعرفة المتعلقة بحماية حقوقه ومصالحه المشروعة.
- حق المشاركة في المؤسسات وال المجالس واللجان المتصل عملها بحماية المستهلك.
- الحق في رفع الدعاوى القضائية عن كل ما من شأنه الإخلال بحقوقه والإضرار بها أو تقييدها، وذلك بإجراءات سريعة وميسرة وبدون تكلفة.
- الحق في تعويض عادل عن الأضرار التي تلحق به أو بأمواله، أثناء شرائه أو إستخدامه للمنتجات أو تلقي الخدمات.

وهناك من يضيف تقسيما آخر للحماية، نذكره كما يلي [46] ص 59:

- حماية وقائية: وهي التي يتم من خلال تطبيقها عدم إستغلال المستهلك، وإذائه صحيًا، أو الإضرار بسلامته، وذلك بوضع شروط ومواصفات وسن قوانين تحقق ذلك.
- حماية رقابية: والتي من خلالها يتم ضبط وقائع معينة لدى المنتجين والتجار مثل: ضبط سلع فاسدة، أو منتهية الصلاحية، أو غير مطابقة للمواصفات، وتوقيع العقوبات الالزمة على مرتكبي هذه المخالفات.

وتجرد الإشارة هنا لأهمية الرقابة وخاصة الرقابة الغذائية التي تشكل شرطاً أساسياً لحماية المستهلك، والرفع من مستوى الصناعة الغذائية، فهي تساهم في اكتساب ثقة المستهلك [47] ص 197، لذا تعتبر من الإجراءات الرئيسية التي تقوم بها الدولة لحماية هذا الأخير والحفاظ على حقوقه.

### 2.2.1.2. المبادئ الإرشادية لحماية المستهلك

لقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 39/248 في 1985 المبادئ الإرشادية لحماية المستهلك، وعليه فقد بدأت الحكومات تعمل بهذه المبادئ وتترجمها في مصامين قوانينها الداخلية ووضع قوانين تحمي بها المستهلك من شجع المنتج والبائع الذي يهدف إلى الربح فقط. وفي عام 1962 وزعت الأمم المتحدة على الدول إستماراة مدرسية لتتمكن من معرفة مدى تطبيق هذه المبادئ، ليظهر في تقييم السنوات الأولى لتطبيقها النتائج الإيجابية التي حققتها الحكومات المعنية ولا سيما دول آسيا وإفريقيا وأمريكا الجنوبية في مجال حماية المستهلك، إلا أنه لوحظ غياب الدول العربية ماعدا دولة تونس والجزائر، حيث تم الطلب من الحكومات اتباع سياسات حماية المستهلك وفقاً للمبادئ الإرشادية التالية [48] ص 23-24 و [49] ص 19-22:

#### 1.2.1.2. وضع الجهات الرسمية لسياسات وقوانين تحمي المستهلك

يجب على الجهات الرسمية وضع سياسات وقوانين تحمي المستهلك، و متابعة تنفيذها، ومراقبة حسن تطبيقها في الواقع، والتقييد بالمعايير الدولية لحماية المستهلك والتي وافقت عليها الدول، وكذلك دفع الجامعات و المؤسسات في القطاعين الخاص والعامل إلى المشاركة في تطوير سياسات حماية المستهلك، وتطبيق هذه المبادئ على كل السلع والخدمات المحلية منها والمستوردة.

#### 2.2.1.2. توفير السلامة المادية للمستهلك

يتم هذا بإعتماد تدابير قانونية و أنظمة سلامة الأغذية، ومعايير ومقاييس وطنية أو دولية والعمل على إنتاج سلع سليمة آمنة، وتحميل مسؤولية الفساد الناتج عن النقل أو التوزيع أو التخزين لكل من يعمل في هذا المجال، كذلك منع إزالة السلع الخطرة إلى الأسواق وسحب ما نزل منها فعلاً، وإبلاغ السلطات المختصة، وإعلام المستهلك بذلك بالوسائل الحديثة والملائمة.

#### 3.2.1.2. تشجيع التدابير التي تمكن المستهلك من الحصول على تعويض

يتم هذا بإعتماد قوانين تخص المنتجات الخطرة، وتلزم المنتج تعديل ما يحتوي على عيوب أو تغييره، و إلا فالتعويض على المستهلك تعويضاً عادلاً وبشكل المناسب.

#### 4.2.1.2. تعزيز وحماية المصالح الاقتصادية للمستهلك

يجب على الدولة سن القوانين التي تمكن المستهلك من الحصول على الفائدة المثلثى من موارده الإقتصادية، و وضع معايير مقبولة للإنتاج والتوزيع والتسويق، وتوفير المعلومات التي تعزز الإختيار و المفاضلة بين السلع والخدمات وتمنع الإضرار بالمستهلك، وتشجيع المنافسة الشريفة والفعالة، بالإضافة إلى ضرورة توافر خدمات ما بعد البيع وقطع التبديل لدى المصنعين أو تجار التجزئة.

#### 5.2.1.2. وضع برامج التثقيف والإعلام

يجب على الدول وضع برامج عامة لتنمية المستهلك، تساعد على اختيار السلع و الخدمات وتبرز حقوقه وواجباته، وذلك بإدخال مادة تنقيف في البرامج التعليمية للمدارس والجامعات خاصة بما يلي:

- الصحة والغذاء ( كالغش في الغذاء والأمراض الناتجة عنه).
- مخاطر المنتجات.
- الملصقات على المنتجات وتعريفها.
- التشريعات الخاصة بحماية المستهلك وكيفية الحصول على التعويضات والجمعيات المعنية بالموضوع.
- معلومات عن المواصفات والمقاييس والأسعار والجودة.
- البيئة والتلوث.

#### 2.2. النظم المسؤولة عن حماية المستهلك

من أجل حماية المستهلك من المخاطر العديدة التي تواجهه، يوجد بعض السلع والخدمات والنشاط التجاري الخاضع لتنظيم قانوني خاص، ففي مجال الصحة يحظر بيع الأدوية إلا من خلال صيدلية مرخصة، كما توجد سلسلة من النصوص التي تحذر من الإعلانات عن تسويق الأدوية والدخان والكحول [50] ص 257، بالإضافة إلى ما ذكرناه يوجد العديد من الإجراءات الأخرى التي تقوم بها الدولة لحماية المستهلك بمساعدة أطراف أخرى بدونها لا تستطيع الدولة تحقيق الحماية المرجوة للمستهلك.

#### 1.2.2. مسؤولية الدولة في حماية المستهلك: إن التشريع يحدد الإلتزامات والواجبات المقررة على كل من له صلة بحماية المستهلك، بينما تسهر الإدارة على قيام الجميع بإلتزاماتهم وتقديم من

يختلف عن ذلك للمساءلة القانونية [51] ص 8، حيث حددت المادة 15 من القانون رقم 02/89 القواعد المتعلقة بحماية المستهلك والجهات المختصة التي تقوم بالتحريات لمراقبة المنتجات المعروضة للاستهلاك، وهذا ما سوف نتعرض له بشيء من التفصيل كالتالي:

### **1.1.2.2. القانون الجزائري المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك**

في سنة 1989 قامت الدولة الجزائرية بإصدار قانون رقم 02.89 المؤرخ في 07 فبراير 1989 المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك الذي قدم المبادئ الأساسية لمراقبة المنتجات والخدمات المعروضة للاستهلاك وقمع مختلف أنواع الغش، بهدف حماية المستهلك والحفاظ على حقوقه، حيث يعتبر هذا النص القاعدة الأساسية لتأسيس نظام قانوني لحماية المستهلك، ومن المبادئ الأساسية التي نص عليها هذا القانون: [52] ص 5-6

- إجبارية أن يتتوفر المنتج سواء كان شيئاً مادياً أو خدمة، ومهما كانت طبيعته على ضمانات ضد كل المخاطر التي من شأنها أن تمس بصحة وآمن المستهلك، أو تضر بمصالحه المادية.
- إجبارية مطابقة المنتج المعروض للاستهلاك للمقاييس المعتمدة والمواصفات القانونية.
- إجبارية إعلام المستهلك بخصائص ومميزات المنتج المعروض للاستهلاك.
- إجبارية المراقبة.
- إجبارية الضمان.
- حق المستهلك في تجريب المنتج الذي يقتنيه.

### **2.1.2.2. أجهزة الدولة المسؤولة عن حماية المستهلك**

إن الجهات المختصة بمراقبة المنتجات المعروضة للاستهلاك و القيام بالتحريات، من أجل حماية المستهلك والحفاظ على حقوقه، تتمثل في الآتي: [53] ص 15-17 و [54] ص 2 و [46] ص 72-71 و [55] ص 129.

### **1.2.1.2.2.1. المصالح المكلفة بمراقبة الجودة وقمع الغش والأسعار: وهم الموظفون والأعوان المؤهلون للقيام بتحريات المراقبة**

قصد تقاديم المخاطر التي تهدد صحة المستهلك، كمفتسي الأقسام و المراقبين التابعين لمصالح مراقبة الجودة و قمع الغش، ومن الهيئات المتدخلة في هذا الشأن نجد :

**- شبكة مخابر التجارب وتحليل النوعية:** هذه الشبكة مكلفة بإنجاز كل أعمال الدراسة والبحث والإستشارة و إجراء الخبرة و التجارب و المراقبة، و كل الخدمات و التقنيات المستخدمة لحماية المستهلكين و إعلامهم وتحسين نوعية المنتجات.

**- المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم:** يشكل هذا المركز الهيئة العليا لنظام البحث والرقابة و التحقيق على المستوى الوطني، و من بين المهام المستندة له:

- حماية صحة المستهلك و أمنه بالسهر على إحترام النصوص التي تنظم نوعية المنتجات الموضوعة للاستهلاك.

- تحسين نوعية السلع و الخدمات.

- يجري في المخبر كل تحليل أو بحث ضروري لفحص مدى مطابقة المنتجات للمقاييس و الموصفات القانونية.

**- مصالح مديرية التجارة:** تسعى هذه المصالح لحماية المستهلك بتطبيق سياسة الرقابة الإقتصادية و قمع الغش.

**- المعهد الجزائري للتقييس:** مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تقوم بتنفيذ السياسة الوطنية للتقييس، ومن مهامها ما يلي:

- إعتماد علامات المطابقة للمواصفات الجزائرية وطابع الجودة، ومنح تراخيص إستعمال هذه العلامات والطوابع مع رقابة استعمالها في إطار التشريع المعمول به.

- إعداد و حفظ و وضع في متناول الجمهور كل الوثائق والمعلومات المتصلة بالتقييس.

**2.2.1.2. الضبطية القضائية:** الذين يتمتعون بصفة ضباط الشرطة القضائية، من بينهم رؤساء المجالس الشعبية البلدية، ضباط الدرك الوطني و محافظوا الشرطة.....الخ.

**3.2.1.2.2. الهيئات الإستشارية:** يعد المجلس الوطني لحماية المستهلك من بين أهم الهيئات الإستشارية في مجال حماية المستهلك، فقد أنشئ بناء على المرسوم التنفيذي رقم 272/92 المؤرخ في 6 جويلية 1992، و يتكون من ممثلي أربع عشرة وزارة هي: وزارة العمل، وزارة الصحة، وزارة البيئة، وزارة العدل، وزارة الصناعة، وزارة الفلاحة، وزارة البريد و الإتصالات، وزارة الداخلية، وزارة النقل، وزارة التربية، وزارة المالية، بالإضافة إلى مدير كل من:

- المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم.
- المعهد الوطني للتقييس و الملكية الصناعية.

إضافة إلى:

- ممثل من غرفة التجارة، و تسعة من ممثلي جمعيات المحترفين، وعشرة من ممثلي جمعيات المستهلكين الأكبر تمثيلا، حيث يقوم أعضاؤه من خلال الإجتماعات بإعطاء إقتراحات ذات علاقة بالأهداف المحددة في مجال ترقية الجودة، المراقبة و أمن السلع والخدمات، ثمأخذ القرارات اللازمة.

**4.2.1.2.2 الوالي و رئيس المجلس الشعبي البلدي:** إن لكل منهما دوراً وقائياً في حماية المستهلك، لما لهما من سلطات واسعة في اتخاذ القرارات والإجراءات الإدارية في الوقت المناسب.

**5.2.1.2.2 السلطة القضائية:** المتمثلة في النيابة العامة، والتي تتشكل من وكيل الجمهورية و النائب العام، حيث يعتبر القضاء الجهة التي لها الكلمة الأخيرة، فيما يخص حماية المستهلك و الحفاظ على حقوقه.

## **2.2.2. مسؤولية المنتج والبائع في حماية المستهلك**

سوف نتطرق في هذا المطلب أولاً إلى أهمية تبني المنتج والبائع لمفهوم التسويقي الحديث بنسبة لحماية المستهلك، ثم نتطرق بعدها إلى المؤسسات الجزائرية ومدى تبنيها لهذا المفهوم.

### **1.2.2.2 أهمية تبني المنتج والبائع لمفهوم التسويقي الحديث بنسبة لحماية المستهلك**

إن المؤسسات عند تبنيها الفلسفة التسويقية الحديثة بإستخدام المفاهيم الحديثة: مثل بحوث التسويق والمسؤولية الإجتماعية، تستطيع أن تلبي رغبات المستهلك و حاجاته بأسلوب يكفل له الحماية ويحافظ على حقوقه.

فبحوث التسويق هي الوظيفة التي تربط بين المستهلكين أو العملاء أو الجمهور وبين القائمين بالنشاط التسويقي من خلال معلومات تستخدم في تحديد وتعريف الفرص و المشاكل التسويقية، و في مراقبة الأداء التسويقي [32] ص37، حيث تغطي بحوث التسويق كل ما يتعلق بالقرار الشرائي للمستهلك والعوامل البيئية والنفسية المؤثرة فيه، وتشتمل هذه البحوث أيضاً على فحص دقيق و شامل لكافة الأنشطة البيعية لشركة و علاقات التوزيع في السوق، ويتم ذلك من خلال تحليل المبيعات والمناطق البيعية و أداء رجال البيع في هذه المناطق و أفضل السبل لتوزيع السلعة في الأسواق.

وعليه يمكن القول بأن المؤسسات عند تطبيقها لبحوث التسويق، تضمن توفير رفاهية وحماية للمستهلك، وذلك لأن قراراتها تكون رشيدة، و ممارساتها التسويقية تكون سليمة، لأنها مبنية على دراسات معمقة ودقيقة، تساعدها على الخروج إلى السوق بمنتج ذي نوعية جيدة، يشبع رغبات وحاجات المستهلك وفي نفس الوقت يكون خاليًا من أي مخاطر تضر به.

أما المسؤولية الإجتماعية فإنها تخلق لدى المؤسسة مبدأ التكافل الإجتماعي من خلال السياسات والبرامج التي تتبعها، ويمكن ملاحظة نتائج تبني مفهوم المسؤولية الإجتماعية للمنظمة، من خلال علاقة المؤسسة مع المجتمع[56] ص 54، فإذا كانت برامجها ونشاطاتها مبنية على أساس تحقيق الرفاهية للمستهلك و الحفاظ على حقوقه، فإن غايتها وغاية التسويق الحديث قد تكون واحدة. وعليه فإن مفهوم المسؤولية الإجتماعية يمكن استخدامه ك وسيط أو أداة للوصول إلى غاية هذه المنظمات في تحقيق الحماية للمستهلك، وفي نفس الوقت تعزز من سمعتها وعلامتها التجارية، فحسب المقال الذي صدر سنة 2010، لكل من Ki-hoom Lee, Dongyoung Shin بعنوان ردود المستهلكين على أنشطة المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات: الرابط بين زيادة الوعي ونية الشراء، حيث كان الهدف من البحث هو اختبار العلاقة بين وعي المستهلكين لأنشطة المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات و نوايا الشراء لديهم، و كشف تحليل الدراسة أن هناك علاقة إيجابية بين معرفة المستهلكين لأنشطة المؤسسات المتبنية لمفهوم المسؤولية الإجتماعية و النية في شراء المنتجات الخاصة بها[57] ص 194.

و تكلمنا عن مفهوم المسؤولية الإجتماعية يأخذنا إلى أخلاقيات التسويق، و أهمية المنتج والبائع في تبنيهما لهذا المفهوم عند تعاملهما مع المستهلك، وتجنب الممارسات التسويقية غير الأخلاقية، حيث يرى الدكتور حميد الطائي، إلزامية التعامل بسياسات أخلاقيات التسويق، وتطبيقها بالشكل الصحيح لتحقيق المنافع المتبادلة لكل من المشتررين والبائعين، وهذه السياسات يجب أن تغطي المحاور التالية[58] ص 14:

- علاقات الاتصال بين المشتررين والبائعين.
- الإلتزام والتقييد بالمعايير أو المقاييس المتعلقة بالإعلان.
- خدمة الزبون كما يرغب وليس كما يريد البائع.
- اتباع أسلوب أخلاقي في التسويق.
- تنمية و تطوير المنتجات والخدمات لتلبية رغبات وحاجات الزبائن.
- معايير الأخلاق العامة.

### 2.2.2. واقع تبني المؤسسات الجزائرية للمفهوم التسويقي الحديث:

لقد كانت هناك العديد من البحوث الميدانية التي أجريت فيما يخص مدى تطبيق المؤسسات الجزائرية للمفاهيم التسويقية الحديثة، ومنها ذكر :

الدراسة الميدانية التي قام بها الدكتور تشاور خير الدين حول [59] ص 90: البحث التسويقي و واقعها لبعض المؤسسات منها مؤسستي (Algérie télécom) و Couvertex و Soitex .

- بالنسبة لمؤسسة (Algérie télécom) : فالملاحظ بالنسبة لهذه المؤسسة أن الزيادة في الطلب المتمنى به تؤول للإنخفاض، والسبب في هذا أن هذه المؤسسة ما زالت تعمل في ظل التوجه الإنتاجي، وهذا لا يمكنها من النظر إلى التحولات الجذرية التي يعرفها سوق الاتصالات في الجزائر، والخاص بوجود منافسين جدد.

- وفي بحث ميداني آخر قام به الباحث رحال سليمان حول [60] ص 6-7: التوجه التسويقي لمسيري المؤسسات المتوسطة والمصغرة القطب الإقتصادي لناحية عنابة، و عددها 20 مؤسسة موزعة بين القطاع العام والخاص، مختصة في الصناعة، الخدمات، صناعة غذائية، التكنولوجيا الحديثة، وجد بأن: حوالي 45 بالمائة من مديرى المؤسسات لهم مقاربة معرفية فيما يتعلق بالنشاط التسويقي، لكنهم أبدوا سلبية كبيرة من الممارسات التسويقية والعلاقة مع الزبائن، فهم يرون أنه عمل متعب و مرض، لهذا قاموا بإسناده إلى أعوان البيع !

وعلى ضوء ما ورد في الدراسات المذكورة سابقاً، نستنتج بأن الكثير من المؤسسات الجزائرية وظيفة التسويق فيها غير مكتملة، و ينعدم فيها تبني المفهوم التسويقي الحديث، حيث يعكس هذا سلبياً على حماية المستهلك و الحفاظ على حقوقه.

### 3.2.2. مسؤولية المستهلكين كأفراد وجماعات في حماية مصالحهم

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى مسؤولية المستهلك في حماية نفسه، سواء كان ذلك بطريقة فردية أو ضمن جماعات تطوعية، تهتم بحماية المستهلك وحصوله على حقوقه.

#### 1.3.2.2. مسؤولية جماعات حماية المستهلك في الحفاظ على حقوق المستهلك و حمايته

إن المهام التي تقوم بها جماعات حماية المستهلك تقع ضمن العمل التطوعي، و الذي يعرف بأنه عبارة عن « جهود إنسانية تبذل من أفراد المجتمع بصورة فردية أو جماعية، ويقوم بصفة أساسية

على الرغبة و الدافع الذاتي، سواء كان هذا الدافع شعورياً أولاً شعورياً «»، و لا يهدف المتطوع أثنا عمله إلى تحقيق مقابل مادي أو ربح خاص، بل إكتساب شعور الإنتماء إلى المجتمع، و تحمل بعض المسؤوليات التي تساهم في تلبية احتياجات اجتماعية ملحة أو خدمة قضية من القضايا التي يعاني منها المجتمع [61] ص 2-3.

ولقد تلا ظهور الجمعيات التعاونية، ظهور جمعيات الحماية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح و لكن هدفها الرئيسي تنسيق الجهد من أجل توفير الحماية و الدفاع عن مصالح المستهلك [48] ص 172، فهي منظمات حيادية تطوعية لا علاقة لها بالدولة، يوسعها نشطاء المجتمع من كافة قناته الاجتماعية والعلمية و المتخصصين في المجالات المختلفة و الإتحادات المختلفة و غرف التجارة و الصناعة [62].

وهناك بعض البلدان يوجد فيها جمعيات حماية المستهلك تتبع مع الوزارة المختصة لمعالجة شؤون المستهلك، وزارة الاقتصاد أو التموين أو التجارة، أو الصناعة، كما هو الحال عليه في مصر السودان، تونس، المغرب، الجزائر، موريتانيا، الأردن، اليمن، الإمارات العربية المتحدة [63] ص 316.

وقد عرفت هذه الجمعيات في الجزائر مرحلة تأسيسية للبحث عن الذات ابتداء من سنة 1987 بصدور القانون رقم 15-87 المؤرخ في 21/07/1987 المتعلق بالجمعيات، فظهرت الجمعية الوطنية لحماية المستهلك التي تأسست سنة 1988، والجمعية الخاصة بالدفاع عن مصالح المستهلكين التي نشأت سنة 1989، وهناك أيضاً الجمعية الجزائرية لترقية وحماية المستهلك التي نشأت سنة 1989 في البليدة [64] ص 10-11، والآن وصل عددها إلى العشرات، و تهدف هذه الجمعيات إلى [49] ص 33-32:

- 1- الدفاع عن مصالح المستهلك في المجالات جميعها، من كل ما يشكل خطراً على صحته و سلامته و أمواله و غيرها، و العناية بحقوقه في جميع الميادين.
- 2- إرشاد المستهلك و توعيته فيما يتعلق بسلامته و حقوقه و مسؤولياته و رفع ثقافته.
- 3- تمكين المستهلك من اختيار ما يناسبه من السلع المعروضة.
- 4- الدفاع عن حقوق المستهلك و مساعدته للحصول على تعويض من أي خسائر صحية أو مادية تترجم عن إستهلاكه سلعة أو خدمة غير مناسبة.

### 2.3.2.2. مسؤولية المستهلكين في توفير الحماية لأنفسهم:

برغم من الجهدات التي تبذلها أجهزة الحكومة بتعاون مع جمعيات حماية المستهلك في تحقيق الحماية للمستهلك، إلا أنها غير كافية بدون مشاركة هذا الأخير في تحقيق الحماية لنفسه، فهو من يقوم بمشاهدة الإعلانات وزيارة المحلات، والإختيار بين البديل، والقيام بعملية الشراء، والإحتكاك المباشر بينه وبين المنتج والبائع، لذا عليه أن يملك إحساس المسؤولية بتحقيق الحماية لنفسه، حتى يستطيع الدفاع عن حقوقه، وتجنب مخاطر الممارسات التسويقية السلبية للمنتج والبائع.

ولنفعيل دور المستهلك في حماية مصالحه بنفسه و للمحيطين به، عليه أن يتلزم بما يلي [46] ص 146 و [65] ص 119 :

- حرص المستهلك على معرفة حقوقه والقوانين والجهات والإجراءات الخاصة بحماية تلك الحقوق، وتعريف غيره بها للمساهمة في رفع مستوى الوعي بين المستهلكين.
- حرص المستهلك على الحصول على معلومات كافية عن المنتجات المعروضة، و التأني في إتخاذ قرار الشراء على أساس المفاضلة بين المنتجات، في ضوء احتياجاته و إمكانياته و ليس على أساس تقليد الآخرين.
- أن يتعرف بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات و يتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.
- التأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة والضمان وتتوفر قطع الغيار قبل شرائه للسلع المعمرة.
- أن يتعاون مع الجهات المعنية في تنفيذ القرارات المرتبطة بحماية المستهلك من خلال المشاركة الفعالة في الرقابة على جودة وسلامة السلع.
- مقاطعة المنتجات و المتاجر غير المراعية لجوانب حمايته، سواء في السعر أو الجودة أو الأمان أو غيرها.
- المشاركة في جمعيات حماية المستهلك و تبادل المعلومات معها.
- عدم تقرير المستهلك في حقه وذلك بالتقدم بالشكوى إلى المسؤولين بالمؤسسة عند الإخلال بحقوقه والإصرار على متابعة شكواه حتى يتم معالجتها، حتى لو تطلب الأمر اللجوء إلى الجهات الحكومية المختصة أو وسائل الإعلام، أو إلى إحدى جمعيات الحماية، وذلك للضغط على إدارة هذه المؤسسة ل采تخاذ إجراءات تصحيحية سريعة، و إلا تعرض للمساءلة القانونية.

### 3.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك عبر مراحل عملية الشراء

سوف نتناول في هذا المبحث الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك عبر مراحل عملية الشراء، و لكي نعرضه بطريقة واضحة تطرقنا أولاً إلى بعض المخاطر و الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك أثناء تعامله مع المنتج والبائع عبر كل مرحلة من مراحل عملية الشراء، ثم نتطرق بعدها إلى الإجراءات التي يمكن أن تتبعها هذه النظم لحماية المستهلك من الممارسات المذكورة سالفا.

#### 1.3.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة ما قبل الشراء

كما ذكرنا من قبل فإن مرحلة ما قبل الشراء تحتوي على الخطوات التالية:

- الشعور بالمشكلة، و هذا عندما يحس المستهلك بوجود حاجة غير مشبعة لديه.
- البحث عن المعلومات الخاصة بالمنتج الذي ينوي شراءه.
- تقييم البديل المتاحة أمامه مستنداً على معايير محددة مسبقاً.

و عبر هذه الخطوات يتعرض المستهلك إلى ممارسات تسويقية ضارة به من طرف المنتج والبائع، تستوجب الدفاع عنه من طرف النظم المسؤولة عن حمايته.

#### 1.1.3.2. الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك في مرحلة ما قبل الشراء

في هذه المرحلة يتعرض المستهلك إلى ممارسات سلبية لها علاقة بالمجالات التالية:

##### 1.1.1.3.2. الإعلان: [66] ص 379-382

- الخداع في الإعلان: حيث أن الإعلانات وبرامج الإعلان التجارية لا تتوρع في حالات عديدة من القيام بالغش، وذلك بتضمين معلومات مضللة و مزيفة وغير دقيقة.
- الإطراء المبالغ فيه: حيث أن هذا الإطراء يلجأ له المعلنون على نطاق واسع، وذلك بالثناء على السلعة المعلن عنها بأراء ذاتية تستخدم صيغة المبالغة والتفضيل مثل (الأفضل، الأحسن)، وذلك بطريقة غامضة و عمومية دون وقائع محددة يستند عليها.

**- الإعلانات الجنسية:** إن الكثير من مؤسسات الأعمال، وهي تستعين بمكاتب ووكالات الإعلان لا تتوρع عن استخدام وسائل التعرى و الإباحية والمثيرات الجنسية، بطريقة تخـدش الحياة، الهدف منها جلب المستهلك للإعلان.

**- الإعلانات المستغلة للأطفال:** حيث أن هذه الإعلانات تعمل على إستغلال براءة الأطفال وسرعة إقناعهم وتعلقهم بالأشياء، من أجل أن يضغطوا على ذويهم ودفعهم إلى شراء السلع وخدمات لا يحتاجونها.

**- إعلانات اللاؤـي:** وهي الإعلانات التي تعمل على ربط السلع بالغرائز، وخلق الحاجات الوهمية وتحوـيلها إلى حاجات أساسية. حيث يوجد بعض المؤسسات تستخدم الإعلان من أجل الترويج لمنتجات جديدة، يراها البعض أنها تلبي احتياجات زائدة أو تخلق احتياجات كاذبة [67] ص 498، ومن أجل التقليد وحب التباهي، يلـجأ الكثـير من المستهلكـين لـشراء هذه المنتجـات.

#### 2.1.1.3.2. إعلام و إخبار المستهلك:

إن المعرفة والعلم بالمنتجات والخدمات صار من حقوق المستهلك الأساسية، بإعتباره شرطاً لحرية الإختيار، فعدم العلم أو المعرفة المزيفة أو غير الكافية تحول دون حرية و إستغلال القرار لدى المستهلك [68] ص 12، وما يلاحظ في هذا المجال أن المنتج والبائع لا يهتمان بإعطاء المستهلك معلومات كافية عن السلع والخدمات التي يشتريها، وهذا ما نسميه الإخلال بواجب الإخبار والإعلام، فلا يصح أن ينساق المنتج وراء الإعتبارات التجارية البحـتـةـ، ليـظـهـرـ بعضـ المـخـاطـرـ و يـخـفـيـ بعضـ الآخرـ خـشـيـةـ تخـوـفـ المستـهـلـكـينـ منـ إـسـتـعـمالـ منـتجـاتهـ، وـ لاـ يـكـفـيـ أنـ يـوـضـحـ لـلـمـسـتـعـمـلـ اـحـتـيـاطـاتـ يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـرـاعـيـهاـ عـنـ دـوـنـ أـنـ يـبـيـنـ لـهـ الخـطـرـ الـذـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـلـحـقـ بـهـ إـذـاـ أـغـلـفـ هـذـاـ الـاحـتـيـاطـ . [69] ص 26.

#### 3.1.1.3.2. العـلـامـةـ التجـارـيةـ:

من خلال العـلـامـةـ التي تتـكونـ منـ الـإـسـمـ وـالـرـمـزـ وـغـيرـهـ، يـمـكـنـ التـعـرـفـ عـلـىـ جـمـيعـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ الـتـيـ تـقـدـمـهـاـ الـمـؤـسـسـةـ، وـالـتمـيـزـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ باـقـيـ الـمـنـظـمـاتـ المنـافـسـةـ [70] ص 08، وـ حـولـ تـزـيـيفـ الـعـلـامـاتـ التجـارـيةـ تعـانـيـ منهـ بـالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ أـسـوـاقـ دـوـلـ الـعـالـمـ الثـالـثـ أـيـنـ تـكـونـ الرـقـابـةـ ضـعـيـفـةـ، وـعـدـمـ قـدـرـةـ المـسـتـهـلـكـ عـلـىـ تـمـيـزـهـاـ لـنـقـافـتـهـ المـحـدـودـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ، وـ تـنـتـصـرـ منهـ أـيـضاـ الـمـؤـسـسـاتـ صـاحـبـةـ الـعـلـامـاتـ الأـصـلـيـةـ، وـيـظـهـرـ التـزـيـيفـ فـيـ تـحـرـيفـ وـ إـدـخـالـ تـعـدـيلـ ضـعـيفـ عـلـىـ الـعـلـامـةـ الأـصـلـيـةـ بـتـغـيـيرـ أـحـدـ حـرـوفـهـاـ مـثـلـ عـلـامـةـ (philips)ـ تـصـبـحـ (philips)ـ حيثـ لـهـ نـفـسـ النـطـقـ

تقريباً و تختلف بحرف واحد [71] ص 04، ونتيجة عدموعي المستهلك بهذا التزيف، يدفع الغالي والنفيس ظناً منه أنه تحصل على منتج ذي جودة عالية، حيث يتعرض هذا الأخير إلى مخاطر مالية وصحية في كثير من الأحيان، نتيجة هذه الممارسات التسويقية غير الأخلاقية.

### **2.1.3.2 الإجراءات التي تتبعها نظم حماية المستهلك لحماته من الممارسات التسويقية**

**السلبية التي يتعرض لها في مرحلة ما قبل الشراء:**

#### **1.2.1.3.2 بالنسبة لأجهزة الدولة:**

**- فيما يخص الإعلان:**

إن الدعاية التجارية تستخد كافية وسائل التأثير النفسي و العاطفي بهدف الترويج للسلع و الخدمات، و لهذا تمثل الرسائل الإعلانية غالباً إلى المبالغة و التضخيم في بيان مزايا و منافع السلعة محل الدعاية، و تدخل في دائرة التحريم عندما تضع المتلقي في الغلط واللبس، أو كان من شأنها إحداث هذا الأمر مستقبلاً [72] ص 63-67، و قد تدخلت الدولة لحماية المستهلك في هذا المجال من خلال التشريعات التالية:

حسب المادة 08/02 من المرسوم التنفيذي رقم (39/90) ، المتعلق بمراقبة الجودة و قمع الغش، فقد عرف المشرع الجزائري الإعلان وسماه إشهاراً كما يلي: « جميع الإقتراحات أو الدعايات أو البيانات أو العروض أو الإعلانات أو المنشورات أو التعليمات المعدة لترويج وتسويق سلعة أو خدمة، بواسطة أسناد بصرية أو سمعية بصرية » [73] ص 05، ولتنظيم الممارسات الإعلانية في الجزائر، صدر المرسوم التنفيذي رقم (101/91) ، الذي ينص في الفصل الخامس من المواد 37 إلى 47 على الإلتزامات المتعلقة بالإشهار (الإعلان)، كما يلي [74] ص 626-627 :

- ينبغي أن يكون محتوى البلاغات الإشهارية مطابقاً لمقتضيات الصدق واللياقة واحترام الأشخاص، و لا يمكنه أن يمس بمصداقية الدولة .

- يجب أن تكون البلاغات الإشهارية خالية من جميع أشكال التمييز العنصري أو الجنسي، و من مشاهد العنف أو من عناصر من شأنها أن تثير الرعب أو ت تعرض على التجاوزات أو التهور أو التهاون.

- يجب أن لا تتضمن البلاغات الإشهارية أي عنصر من العناصر التي من شأنها أن تخدش القناعات الدينية أو الفلسفية أو السياسية لدى المشاهدين.

- يجب أن يوضع تصور للإشهار في إطار إحترام مصالح المستهلكين، و لا يجب أن تضلل البلاغات الإشهارية المستهلكين بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق المقابلة أو الحذف أو بحكم طابعها الغامض.

- لا ينبغي أن يستغل الإشهار بأي حال من الأحوال قلة تجارب الأطفال والمرأهقين أو سذاجتهم.

إلا أن الحديث عن وسائل الإعلام و دعوتها إلى الالتزام الصارم بالضوابط، يعتبر من المهام الصعبة، على الرغم من إصدار القوانين والقرارات و المراسيم، كون الإعلان يعتبر الممول الرئيسي لوسائل الإعلام، حيث تتنافس فيما بينها من أجل استقطاب الكم الهائل من الإعلانات.

#### - فيما يخص إعلام المستهلك:

لقد صدرت العديد من النصوص التي تنظم وتبين المعلومات المتعلقة بالمنتج، والتي يجب على البائع أو التاجر أن يبادر بالإفشاء بها، إما إلى المستهلك مباشرة أو بوضعها على غلاف المنتج [75] ص 74، ولقد نص المشرع الجزائري في القانون رقم 02.89 المؤرخ في 07 فبراير 1989 المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك، على إجبارية إعلام المستهلك بخصائص ومميزات المنتج المعروض للإستهلاك، و حسب المادة 8 من الأمر رقم (02/04) ، يلتزم البائع قبل إختتام عملية البيع بإخبار المستهلك بأية طريقة كانت وحسب طبيعة المنتج ، بالمعلومات التزيفية والصادقة المتعلقة بمميزات هذا المنتج أو الخدمة وشروط البيع ، وكذا الحدود المتوقعة للمسؤولية التعاقدية لعملية البيع أو الخدمة [76] ص 04.

#### - فيما يخص العلامة التجارية:

لقد تدخلت الدولة لحماية المستهلك في هذا المجال من خلال التشريعات التي سنتها، من بينها المادة 03 من الأمر رقم (06/03) التي تنص على التالي [77] ص 22-23:

- تعتبر علامة السلعة أو الخدمة إلزامية لكل سلعة أو خدمة مقدمة، بيعت أو عرضت للبيع عبر أنحاء التراب الوطني.

- يجب وضع العلامة على الغلاف، أو على الحاوية عند إستحالة ذلك (إذا لم تسمح طبيعة السلعة أو خصائصها من وضع العلامة مباشرة عليها).

- لا يمكن اس تعامل أي عالمة لسلع أو خدمات عبر الإقليم الوطني، إلا بعد تسجيلها أو إيداع طلب تسجيل بشأنها عند المصلحة المختصة.

وبحسب المادة 27 من الأمر رقم (02/04) فإن: « تقليد العلامات المميزة لعون إقتصادي منافس أو تقليد منتجاته أو خدماته أو الإشهار الذي يقوم به، قصد كسب زبائن هذا العون إليه، بزرع شكوك و أوهام في ذهن المستهلك»، تعتبر من الممارسات التجارية الغير النزيهة التي يكافحها القانون [73] ص 06.

### 2.2.1.3.2. بالنسبة للمنتج والبائع:

#### - فيما يخص الإعلان و الهدايا الترويجية:

عادة ما يوجه للمنظمات الأعمال إنتقادات تمثل في كون إعلاناتها ليست صادقة أو مبالغ فيها وتحمل معلومات غير واقعية، أو أنها تخدش الذوق العام أو أنها ذات كلفة كبيرة يتحملها المستهلك أخيرا، لذلك يفترض من منظمة الأعمال ما يلي [78] ص 253، 255:

- أن تعطي قدوة حسنة والمثال الذي يأخذ به في تبنيها للمسؤولية الاجتماعية من خلال هذه البرامج الإعلانية والترويجية، فتكون كلفة الإعلان قليلة إذا ما تم مقارنتها بإيصال المنتج إلى عدد أكبر من المستهلكين وبالتالي إمكانية تخفيض أسعاره، كما أن الإعلانات يجب أن تكون مدروسة بعناية من قبل متخصصين في العلوم النفسية والإجتماعية.

أما في ما يخص الهدايا الترويجية أو العينات التي تقدمها منظمات الأعمال كأسلوب دعاية لمنتجاتها، حيث لابد من مراعات بعض العوامل الاجتماعية والأخلاقية فيها، و ذلك كالتالي:

- أن تكون ممثلاً بشكل فعلي للمنتج الأصلي و أن لا تمارس الشركة الغش من خلال عرض عينات من نوع معين يختلف عن المنتج الفعلي الذي يروج له.

- أن توزع بشكل عادل و لا تكون هناك محاباة لفئات معينة دون فئات أخرى، و أن توزع في كل المناطق التي تباع فيها منتجات الشركة القائمة بعملية الترويج.

- أن لا تحمل كلفة الهدايا الترويجية على الأسعار و وبالتالي تشكل عبئاً على المستهلكين.

### - فيما يخص إعلام و إخبار المستهلك:

من المسؤوليات المترتبة على المنتج، إعلام المستهلك بجميع المميزات والخصائص الخاصة بالمنتج، وأن يخبره بطريقة الإستفادة من هذا المنتج وكيفية الإستعمال، حتى يستطيع المستهلك أن يتخذ قراراً شرائياً مبنياً على أساس سليمة، ويتجنب مخاطر إستعماله لهذا المنتج.

أما في ما يخص المنتجات الخطرة، فإن أول ما يتصور من البيانات التي يجب على المنتج أن يخبر بها مستعمل هذا النوع من المنتجات، هو طريقة الإستعمال نفسها، حتى يتمكن المستعمل من الإنفاق بها على أكمل وجه، وحتى يتتجنب - من ناحية أخرى - مخاطر إستعمال خاطئ يمكن أن يؤدي إلى الإضرار به، و يقع على المنتج بطبيعة الحال عبء إثبات قيامه بهذا الواجب، و إلا كان مسؤولاً لا يمكّن أن يحدث للمستعمل من ضرر نتيجة هذا الإستعمال الخاطئ [69] ص 21-22 .

#### 3.2.1.3.2. بالنسبة للمستهلكين كأفراد وجماعات:

- بالنسبة للمستهلك كفرد: يمكن تصور دور المستهلك في حماية نفسه في مرحلة ما قبل الشراء، كما يلي :

- أن يتريث أثناء تقييمه للبدائل المتاحة أمامه، خصوصاً إذا كان المنتج غالى الثمن، فعلى المستهلك قبل أن يذهب إلى هذه الخطوة، أن يقوم بجمع المعلومات من مصادرها المختلفة حول هذا المنتج، حتى يكون مستند على معايير سليمة عند اختياره للبديل الأفضل.

- و أن يكون على علم بأن له كل الحق في إخباره و إعلامه من طرف المنتج بكل مزايا وخصائص المنتج المعروض في السوق وكيفية إستعماله....الخ، حتى يستطيع ضمان حقوقه وتجنب المخاطر الناتجة من عملية الشراء.

#### - بالنسبة لجمعيات حماية المستهلك:

حسب تصورنا يمكن لهذه الجمعيات حماية المستهلك في مرحلة ما قبل الشراء، عن طريق تبنيها لإجراءات التالية:

- حسب القانون 89-02 المؤرخ في 07/02/1989 المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلكين، حدد في المادة 23 على أنه يمكن لجمعيات حماية المستهلكين أن تقوم بدراسات و إجراءات خبرات مرتبطة بالإستهلاك على نفقتها، وتحت مسؤوليتها، وهي في سبيل تحقيق ذلك، تتخذ إجراءات إقتصادية

للضغط على المهنيين، لأجل التوقف عن ممارساتهم التجارية غير المشروعة بهدف سحب المنتج من السوق أو محاربة الإعلانات الكاذبة والمزيفة حتى لا يقع المستهلك فريسة بريقيها [64] ص 11.

- يمكن أن تتدخل لدى الجهات المعنية لإلغاء أي إعلان عن سلعة أو خدمة تتضمن مبالغة كبيرة بنوعيتها التي تهدف إلى التدليس على المستهلك أو إعطاء معلومة مغایرة للواقع [52] ص 7.

- العمل على خلق وعي وثقافة إستهلاكية لدى المستهلك ورفع درجة يقظته لمسايرة التحولات الاقتصادية، كما تعمل على ترقية المستهلك و إرشاده وإحاطته بالمعارف العلمية والصحية والإقتصادية التي تساعده على تحسين مقدراته الإدراكية في اختيار نموذج إستهلاكي ينبع من عمق قيمه وقناعاته [79] ص 7.

- يمكن أن تقوم بالمقارنة بين المنتجات رضي ذلك الصانع أو لم يرضي، لتوسيع المستهلكين وتبصيرهم ومساعدتهم على حسن الإختيار [75] ص 103.

### 2.3.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة الشراء

في هذه المرحلة يقوم المستهلك بإتخاذ قرار الشراء، وذلك بإختياره البديل الأفضل من بين مجموعة البديل المقترحة أمامه، فيتعرض أثناء قيامه بذلك إلى ممارسات تسويقية سلبية من طرف المنتج والبائع، وهذا ما سوف نحاول عرضه في هذا المطلب، مع التطرق إلى بعض الإجراءات التي يمكن أن تقوم بها هذه النظم لحماية المستهلك من مخاطر هذه الممارسات.

#### 1.2.3.2. الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك في مرحلة الشراء

في هذه المرحلة يتعرض المستهلك إلى ممارسات سلبية لها علاقة بالمجالات التالية:

##### 1.1.2.3.2. سلامة المنتجات:

انتشار سلع تحقق منافع قليلة أو في بعض الحالات تكون مصرة أو مؤذية (كالأدوية والأطعمة المعلبة)، حيث تحتوي على عيوب ومخاطر سمية عندما لا تخبر جيداً من قبل هذه المؤسسات [58] ص 7-8، بالإضافة إلى أن بعض التجار يقدمون منتجات إنتهت تاريخ صلاحيتها، مما قد يسبب للمستهلك مخاطر مادية وصحية تكلفه الكثير.

### 2.1.2.3.2. الأسعار:

إن المستهلك في كثير من الأحيان يقتني منتجات ذات أسعار مرتفعة لا تعكس مستوى جودتها، و في المقابل تنتشر أيضاً ممارسات تتعلق بأسعار بيع منخفضة و بشكل تعسفي، حيث هذه الممارسات تطبق وبكثرة في المراكز الكبرى للتوزيع، أين تعرض بعض السلع والمنتجات بأسعار زهيدة أو أنها تباع بخسارة، لكن في نفس الوقت تعرض سلع أخرى بأسعار معقولة، إذ تستعمل هذه الطريقة لجلب أكثر قدر ما يمكن من المستهلكين، بواسطة الأسعار المنخفضة مع الأمل في إغرائهم بإقتناء منتجات أخرى ذات همامش معتبة، وهذا ما يسميه بعض المختصين بجزيرة من الخسائر في محيط من الأرباح [80] ص 4-5.

### 3.1.2.3.2. طريقة عرض المنتجات:

حيث يجد المستهلك صعوبة في المقارنة بين المنتجات المتاحة أمامه، لأن طريقة عرضها لا تتم بطريقة جيدة، حتى يتمكن المستهلك من تفحصها وقراءة البيانات الموجودة عليها، وفي المقابل يوجد بعض الباعة يقومون بعرض بعض السلع بشكل مبالغ فيه (نوع من الرفاهية والفاخامة)، لكي يوحي للمستهلك بأنها ذات جودة عالية، وهي في الحقيقة عكس ذلك.

### 4.1.2.3.2. حرية الإختيار:

البيع الصعب يكون فيه الشراء عن طريق الضغط والإحراج [58] ص 5 ، فلا يملك المستهلك حرية الإختيار، حيث يتعرض أحياناً إلى بعض الضغوطات وتشويش من طرف البائع، وذلك أثناء قيامه بعملية المقارنة بين المنتجات المعروضة أمامه و اختياره البديل الأفضل، فيكون مدفوعاً من طرف البائع لشراء منتج معين.

### 5.1.2.3.2. التعبئة والتغليف:

تعرض في الأسواق منتجات طريقة تعبئتها وتغليفها غير جيدة، وبالتالي تكون معرضة ودرجة كبيرة للتلف، حيث يتم تصميم العبوة من مواد رديئة (قليلة التكلفة)، بحيث لا تحفظ مكونات السلعة لفترة طويلة، وخاصة في حالة السلع الغذائية.

كما توجد في الأسواق بعض العبوات طريقة تصميمها لا تتسمج مع البيئة الاجتماعية للمستهلك (كوضع صور وشعارات قد تمس بمعتقدات المجتمع، أو تخدش الحياة العام)، وفي بعض

الحالات، لا تتوافق العبوة مع الطبيعة المناخية لمنطقة معينة كارتفاع درجة الحرارة ومستوى الرطوبة، مما يؤثر على سلامة المنتج [81] ص 20.

### **2.2.3.2. الإجراءات التي تتبناها نظم حماية المستهلك لحمايته من الممارسات التسويقية**

#### **السلبية التي يتعرض لها في مرحلة الشراء**

##### **1.2.2.3.2 بالنسبة للدولة:**

من الإجراءات التي يمكن أن تتبناها الدولة لحماية المستهلك من الممارسات التسويقية السلبية التي تمس المجالات التالية، نذكر ما يلي:

##### **- سلامة المنتجات والخدمات:**

لقد أكد المشرع الجزائري على سلامة المنتجات والخدمات من خلال النص الصريح للمادة (2) من قانون (02/89) على أن « كل منتج سواء كان ماديا أو خدمة مهما كانت طبيعته، يجب أن يتوفّر على ضمانات ضد كل المخاطر التي من شأنها أن تمس صحة المستهلك، أو أمنه أو تضر بمصالحه المادية» [46] ص 108.

##### **- الأسعار:**

من بين الآليات التي وضعها المشرع الجزائري فيما يخص هذا المجال:

- بعد التزام البائع بإعلان أسعار المنتجات والخدمات المعروضة أمراً مهماً جداً بالنسبة للمستهلك، حتى يتمكن من اختيار البديل الأفضل مستنداً على معايير سليمة، لهذا فقد ألزم المشرع الجزائري المحترف القيام بإعلان الأسعار بموجب نص المادة (4) من القانون (02/04): « يتولى البائع وジョبا، إعلام الزبائن بأسعار وتعريفات السلع و الخدمات، وبشروط البيع »، وحسب المادة (5) « يجب أن يكون إعلام المستهلك بأسعار وتعريفات السلع و الخدمات، عن طريق وضع علامات أو وسم أو ملعقات أو بآية وسيلة أخرى مناسبة، ويجب أن تبين الأسعار والتعريفات بصفة مرئية ومقرئية» [73] ص 04.

- و لوضع حد للممارسات الإحتكارية التي من شأنها الإضرار بالمستهلك، كممارسة أسعار بيع منخفضة بشكل تعسفي، فحسب مقتضيات المادة 12 من الأمر رقم 03/03 المتعلق بالمنافسة، يمنع كل عون اقتصادي من بيع سلعة بسعر أقل من سعر التكلفة الحقيقي، إذا أدى أو عندما يؤدي ذلك إلى الحد

من المنافسة، و يخص الحظر القانوني المنتجات التي يتم بيعها بسعر أقل من سعر التكلفة الحقيقي، مع المنافسة، و يخص الحظر القانوني المنتجات التي يتم بيعها بسعر أقل من سعر التكلفة الحقيقي، مع الإشارة إلى أن المشرع الجزائري إعتمد بدل سعر الشراء الحقيقي، سعر التكلفة الحقيقي [80] ص 04.

ـ كذلك يمكن اتخاذ تدابير استثنائية للحد من ارتفاع الأسعار أو تحديدها، لا سيما في حالة ارتفاعها المفرط بسبب اضطرابات السوق، أو كارثة، أو صعوبات مزمنة في التموين داخل قطاع نشاط معين، أو في منطقة جغرافية معينة، أو في حالة الاحتكارات الطبيعية، وتتخذ هذه التدابير عن طريق التنظيم، ولمدة أقصاها ستة أشهر قابلة للتجديد، وهذا بعدأخذ رأي مجلس المنافسة [82] ص 11.

#### - التغليف:

لقد نصت المادة 3 من المرسوم (366/90)، على أن المنتجات المنزلية غير الغذائية، يجب أن توضع في تعبئة صلبة ومحكمة السد، وتلتصق بها البطاقة بإحكام، و أكدت المادة 07 من ذات المرسوم على أن توضيب المنتجات غير الغذائية يجب أن يكون مغايرا للتوضيب المستعمل بالنسبة للمنتجات الغذائية، حيث يجب أن ينجز بالنسبة للأحجام والأوزان التي تقل عن خمسة كيلوغرامات بإستعمال جميع المواد، ماعدا الزجاج والمادة البلاستيكية الشفافة أو نصف الشفافة المقدمة في شكل زجاجة، أو بقال، أو وعاء[46] ص 110.

#### 2.2.2.3.2. بالنسبة للمنتج والبائع:

من الإجراءات التي يمكن أن يتبعها المنتج أو البائع لحماية المستهلك من الممارسات التسويقية السلبية التي تمس المجالات التالية، ذكر ما يلي[78] ص 247-249:

#### - سلامة المنتجات

ـ يجب على المنتج أن يجسد دوره الاجتماعي و التزامه الأخلاقي عند إتخاذه أي قرارات تتعلق بالمنتج، سواء من ناحية جودته، أو العناصر المكونة للمنتج.....الخ.

ـ و أن يكون التعامل مع المستهلك يتصف بالنزاهة و سرعة الإستجابة، و ملائمة السلع و الخدمات المباعة من قبل المنتجين لاحتياجات المستهلك.

#### - التسعير:

ـ سياسة التسعير يجب أن تكون عادلة و معقولة توافق بين الكلفة و الربح المتحقق.

ـ أن لا يتم خرق قوانين المنافسة الشريفة و إحترام آليات السوق.

- أن لا تحمل المستهلك تكاليف أخطاء داخلية سواء كانت إدارية أو فنية.
- أن يلتزم المنتج و البائع بإيضاح السعر الفعلي، و الإشارة بوضوح إذا ما كانت هناك ضريبة مبيعات خاصة بالمنتج المعروض للبيع، لكي يكون المستهلك على بينة من السعر الفعلي.

#### – التعبئة والتغليف:

- أن تتسم عملية التعبئة والتغليف بالوفاء بمتطلبات النواحي الأمنية، و سلامة المنتج من حيث إحكام الإغلاق و إحتمالات المخاطرة بفقدان المحتوى أو تفاعله مع عناصر الطبيعة الخارجية و التسبب في تلوث أو تسمم أو غير ذلك.
- إن الناحية الجمالية إضافة لمراعاة الذوق العام والقيم و الأعراف والتقاليد يجب أن تتجسد في عمليات التعبئة و التغليف.

- أن يرفق المنتج بنشرة إرشادية تحتوي على ما هو ضروري من معلومات تخص كيفية الإستعمال و الأجزاء التفصيلية للمنتج و المشاكل المحتملة عند التشغيل، بالإضافة إلى المعلومات الضرورية عن تاريخ الإنتاج و المكونات الضرورية و فترة الصلاحية و غيرها من المعلومات الهامة.

#### 3.2.2.3.2. بالنسبة للمستهلكين كأفراد وجماعات:

##### – الإجراءات التي يمكن أن يتبعها المستهلك لحماية نفسه في هذه المرحلة:

- يمكن تصور دور المستهلك في حماية نفسه في مرحلة الشراء، كما يلي:
- حرص المستهلك على الحصول على معلومات كافية عن المنتجات المعروضة، فيتعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات، و يتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.
- معرفة القوانين التي تصدرها الدولة فيما يخص صحة وسلامة المنتجات، حتى يتمكن من حماية نفسه و الحصول على حقوقه، عن طريق تقديم الشكاوى إلى المسؤولين.

##### – الإجراءات التي يمكن أن تتبعها جمعيات حماية المستهلك في هذه المرحلة:

- توعية المستهلك بالأخطار الجسيمة الناتجة عن إستعمال السلع المغشوشة والمقلدة من خلال وسائل الإعلام، و كذلك إقامة معارض جهوية دائمة في المدن والأرياف [75] ص 103.

- و يمكن لها أن تتدخل في أي وقت لدى السلطات الإدارية المختصة لتنبيهها عن أخطار منتج معين، نظراً لكثرة الحوادث المنزلية التي تسبب فيها مثلاً، أو لإصدار قرار بمنع تداول منتج معين [79] ص 7.

### 3.3.2. الدور الذي تؤديه نظم حماية المستهلك في مرحلة ما بعد الشراء

كما ذكرنا سابقاً فإن المستهلك بعد شراء أي سلعة أو خدمة ينتقل إلى مرحلة ما بعد الشراء، حيث يتم فيها استخدام السلعة، ويتم تكوين إتجاه أو موقف (أيجابي أو سلبي) نحوها بعد عملية الشراء، وأنشاء تعامل المستهلك مع المنتج والبائع في هذه المرحلة، يتعرض إلى ممارسات تسويقية سلبية من طرفهما، والتي تستوجب تدخل أنظمة حمايته، بتطبيق إجراءات ردعية تساهم في تحقيق الحماية له، ومحاربة هذه الممارسات المضرة به.

### 1.3.3.2. الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك في مرحلة ما بعد

#### الشراء

في هذه المرحلة يتعرض المستهلك إلى ممارسات سلبية لها علاقة بالضمان وخدمات ما بعد البيع [81] ص 22:

الضمان هو التزام أو تعهد يقدمه المسوق للمشتري بتوفير خدمات معينة للسلعة كما هو وارد بوثيقة الضمان، و يمارس البائع بعض أساليب الغش في هذا المجال من خلال تقليل مدة الضمان أو تغطيته لأجزاء محددة من السلعة و التي نادراً ما تتعرض للتلف (كما هو الحال في بعض الأجهزة الخلوية، حيث لا يغطي الضمان البطارية أو الشاشة)، حيث أن القطع غير المغطاة بالضمان هي الأكثر عرضة للتلف.

وفي ما يخص خدمات ما بعد البيع (الصيانة) فيلجأ البائع إلى تقديم هذه الخدمة ليغرى و يحث المستهلك على شراء المنتج، ويفاجأ المستهلك عند حاجته للصيانة أحياناً بوضع أجور إصلاح أو صيانة (ويحدث هذا كثيراً في الأجهزة الكهربائية والسيارات و بعض المعدات)، بحجة عدم شمول بعض الأجزاء بالصيانة المجانية.

بالإضافة إلى الممارسات السلبية التالية:

- بعض المنتجين والباعة لا يهتمون بمدى تحقق رضا المستهلك عن السلع والخدمات، همهم في ذلك الربح السريع فقط.

- بعض المنتجين والباعة لا يهتمون بإيجاد حلول للمشكلات التي تواجه المستهلك، و علاج أي قصور يطرأ على السلعة أو الخدمة.

### 2.3.3.2. الإجراءات التي تتبناها نظم حماية المستهلك لحمايته من الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها في مرحلة ما بعد الشراء

#### 1.2.3.3.2. بالنسبة للدولة:

من الإجراءات التي يمكن أن تتبناها الدولة لحماية المستهلك من الممارسات التسويقية السلبية التي تمس المجالات التالية، نذكر ما يلي [83] ص 44 :

##### - الضمان:

طبقاً للمادة 379 من القانون المدني الجزائري، فإنه يترتب التزام الضمان على البائع للأسباب التالية حتى ولو لم يكن على علم بها، وهي:

- عدم إشتمال المبيع على الصفات التي تعهد بها البائع.
- وجود عيب بالمباع ينقص من قيمته أو من الإنفاق به وفقاً للغاية المقصود من إقتئانه.
- وجود عيب أو خلل يمس بطبيعته المذكورة في العقد أو الغرض الذي أعد له.
- و يمكن للبائع أن يعفى من الضمان إذا ثبت أن المشتري كان على علم بالعيوب أو بإستطاعته أن يطلع عليه أثناء عملية الشراء أو الإقتئان لو بذل عناء الرجل العادي، إلا إذا ثبت هذا الأخير أن البائع أكده له خلو المبيع من العيب أو أخفاه عن طريق الغش.

##### - خدمات ما بعد البيع:

قد نصت المادة 7 من القرار المؤرخ في (10 ماي 1994) على إلزام المحترف المتدخل في عملية عرض المنتجات للإستهلاك، والخاضعة للضمان، بإقامة وتنظيم خدمات ما بعد البيع تتضمن بوجه خاص توفير الوسائل المادية وقطع الغيار، وكذا الوسائل البشرية المتخصصة، فالمشرع الجزائري هنا ربطها بالضمان فهي جزء لا يتجزأ منه، لكن بعد إنتهاء فترة الضمان ستكون بمقابل [46] ص 113.

### 2.2.3.3.2. بالنسبة للمنتج و البائع: من الإجراءات التي يمكن أن يتبناها المنتج و البائع لحماية المستهلك من الممارسات التسويقية السلبية التي تمس المجالات التالية، نذكر ما يلي :

### - خدمات مابعد البيع:

أصبحت خدمات ما بعد البيع ذات أهمية كبيرة بتسويق المنتج إلى أكبر عدد من الزبائن، حيث أنها تمثل قدرة منظمة الأعمال في تقديم خدمة متكاملة للمستهلك لا تنتهي بمجرد تحقيق عملية البيع، بل تمتد إلى ما بعد ذلك، ويمكن أن يجسد المنتج والبائع حمايتها للمستهلك من خلال خدمات ما بعد البيع و كالاتي [78] ص 255-256:

- سهولة الحصول على خدمات ما بعد البيع دون عناء، أي أن تقوم المنظمة بتوفير أماكن في المناطق المختلفة، يستطيع المستهلك التعامل معها بسرعة عند الحاجة.
- أن تكون خدمة ما بعد البيع خلال الفترة التي تلي شراء المنتج مجانية أو بسعر رمزي، مع التزام المنتج أو البائع بإستبدال المنتج أو تبديل جزء رئيسي فيه، عند حصول عطل مفاجئ ناتج عن خلل في التصميم مثلاً.

ويمكن للمنتج والبائع توفير خدمات ما بعد البيع تشمل [84] ص 247:

- تدريب المستهلكين لاستخدام المنتج.
- شرح إجراءات الصيانة أو الإصلاح.
- تبادل المنتجات المعيبة.
- تسديد تكاليف المنتجات المعادة إليها.
- تركيب قطاع الغيار.

### - سماع شكاوى المستهلك:

إن العلاقة مع المستهلك يمكن إستثمارها، حيث تعتبر مصدرا هاما للمعلومات التي تساعد في توقع احتياجات المستهلك [85] ص 88، وهذا لا يكون إلا عن طريق سماع شكاوبيه ومحاولته حلها بطريقة جدية، لأن هذا يساهم في تحقيق رضا المستهلك والحفاظ على حقوقه، وفي نفس الوقت بناء علاقة طويلة الأجل معه تجعل منه عميلا دائمًا، يمكن أن يكون عبارة عن دعاية مجانية للمنتج الذي يشتريه.

### 3.2.3.3.2. بالنسبة للمستهلكين كأفراد وجماعات:

#### - بالنسبة للمستهلك:

يمكن للمستهلك و بتحديد الذي تعرض لعملية نصب من طرف البائع أو المنتج، أن يستفيد من خبرته التي يكونها بعد عملية الشراء، ويصبح أكثر حيطة من ذي قبل، فحسب المقال الذي صدر سنة 2010 لكل من Jinkyng Choi, Douglas Nelson, Barbara Almanza تناول البحث أثر تقارير التقويش على سلوك المستهلك، ومن النتائج التي وصل إليها البحث، أن المشاركين في الإستقصاء و الذين عانوا سابقاً من الأمراض المنقولة بالأغذية، يصبحون أكثر عرضة لدافع الحماية والإحتياط في جميع معاملاتهم [86] ص 5.

كما يمكن للمستهلك الذي تعرض للنصب والغش من طرف المنتج أو البائع، أن يوصل شكواه إلى جمعيات حماية المستهلك و المحكمة، وذلك من أجل الحصول على حقوقه في حالة ما إذا رفض المنتج والبائع السماع لشكوايه وتصحيح الخطأ الذي ارتكب في حقه. و يمكن القول بأن التقاضي و تنفيذ مثل هذه المنازعات في المحاكم يمكن أن تكون مكلفة جداً وغير مرحبة، ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال 10 بالمئة فقط من القضايا تذهب إلى المحاكم، فالمستهلك يريد الإغاثة بأسرع وقت وبتكلفة زهيدة [87] ص 18.

#### - بالنسبة لجمعيات حماية المستهلك:

يمكن لجمعيات حماية المستهلك تحقيق الحماية للمستهلك خلال هذه المرحلة، كما يلي [64] ص 12-11 :

- إقتداء منتج معين من السوق، الذي شهد شكاوى متعددة و إستياء المستهلكين منه، ثم تحليله في المخابر

المعتمدة للتوصل لمدى مطابقته للمواصفات المحددة، وتدون النتائج المتحصل عليها عبر الملصقات أو المجالات التي تصدرها الجمعية بهدف تنوير المستهلكين.

- إتباع أسلوب المقاطعة: وهو أسلوب يتضمن إصدار تعليمة صادرة من الجمعية ووجهة للمستهلكين من أجل حثهم على مقاطعة شراء منتج أو منتجات لشركة ما أو إستعمال خدمة معينة، و أمام عدم المنح أو المنع من المشرع الجزائري لهذا الإجراء، فالالأصل هو مشروعيته مع الأخذ بعين الاعتبار لشروط تتمثل في:

- أن يتخذ كوسيلة أخيرة بعد إستنفاد كل الطرق التي تحمي المستهلك.

- أن يؤسس أمر مقاطعة.

ومن الأمثلة على ذلك ما قامت به إحدى جمعيات حماية المستهلك في الجزائر خلال شهر رمضان لسنة

1989 على إثر غلاء المعيشة، بإصدارها لتعليمات تأمر من خلالها المستهلكين بمقاطعة اللحوم المنتجات المعروضة في السوق.

لقد تناولنا في المبحث الأول مدخل إلى حماية المستهلك، وفي المبحث الثاني النظم المسئولة عن حماية المستهلك، أما في المبحث الثالث فقد حاولنا تقديم تصور شامل لكيفية توزيع جهود النظم المسئولة عن حماية المستهلك عبر مراحل إتخاذ قرار الشراء، فتطرقنا إلى الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك من طرف المنتج والبائع عبر هذه المراحل، والإجراءات التي يمكن أن تتبعها هذه النظم لحماية المستهلك من الممارسات المذكورة سابقاً، ومن خلال كل هذا يمكننا القول:

- بأن قضية حماية المستهلك ليست مهمة جهة معينة، وإنما هي محل اهتمام العديد من الأطراف سواء كانت هيئات رسمية أو غير رسمية.

- ولكي تكون حماية فعالة، لابد أن تكون عبر كل مراحل عملية الشراء، ولكي تؤتي ثمارها، لابد أن تكون مشتركة بين جميع النظم المسئولة عن حماية المستهلك، بما فيها أجهزة الدولة، والمستهلكين سواء كأفراد وجماعات، بالإضافة إلى المنتج و البائع عندما تكون معاملاتهما مع المستهلك تدرج ضمن إطار مفهوم المسؤولية الاجتماعية و يكونان على علم بأن الإهتمام بالمستهلك و الحفاظ على حقوقه لا تؤثر سلبياً على مصالحهما، وإنما تكسبهما مكانة و صمعة جيدة في السوق.



### الفصل الثالث

#### دراسة ميدانية حول قياس إتجاهات المستهلك الجزائري نحو نظم حمايته

سوف نقوم من خلال هذا الفصل بإتباع الخطوات الالزمة للقيام بقياس اتجاهات المستقصى منهم نحو نظم حمايتهم، حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى مباحثين، تناولت المحاور التالية:

- المبحث الأول تناولنا فيه منهجية الدراسة و إجراءاتها، فطرقنا فيه إلى تحديد مجتمع وعينة الدراسة، بعدها قمنا بالتعريف بأدلة الدراسة و اختبار صدقها وثباتها، ثم عرضنا إجراءات تطبيق البحث و الأساليب الإحصائية المستخدمة.

- المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى عرض و تحليل أهم نتائج الدراسة الميدانية، فبحثنا عن إدراكات المستهلك الجزائري بشأن مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها، وآرائه فيما يخص الممارسات التسويقية المضرة به، و التي تستوجب توفير حماية له من طرف النظم المسئولة عن تحقيق الحماية له عبر مراحل قيامه بعملية الشراء، وتقييمه للدور الذي تقوم به هذه النظم فيما يخص حمايته من الممارسات المذكورة سالفا، و أخيراً نبحث عن مدى تأثير الخصائص الديمografية على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها .

#### 1.3. منهجية الدراسة و إجراءاتها

الدراسة الميدانية تستند إلى قواعد و إجراءات منهجية، سوف نقوم بعرضها كالتالي:

##### 1.1.3. تحديد مجتمع الدراسة و اختيار العينة

يمكن تعريف مجتمع البحث من المنظور الإحصائي على أنه جميع المفردات التي تمثل الظاهرة موضوع البحث و تشتراك في صفة معينة أو أكثر و التي مطلوب جمع البيانات حولها، و في حالات كثيرة يكون من الصعب دراسة جميع مفردات مجتمع البحث موضوع الاهتمام، و ذلك لضخامة حجم هذا المجتمع، و من ثم القيود الخاصة بالوقت و التكلفة لإجراء البحث، و لذلك يلجأ الباحث إلى استخدام أسلوب العينات في دراسة الخصائص الخاصة بمجتمع البحث، و العينة يمكن تعريفها بأنها جزء أو عدد محدود من إجمالي مفردات مجتمع البحث موضوع الاهتمام، بشرط أن تكون ممثلة تمثيلاً دقيقاً لهذا المجتمع [32] ص 438-439.

### 1.1.1.3. تحديد مجتمع الدراسة

بالنسبة للبحث الذي نحن بصدده القيام به، فإن مجتمع الدراسة يتالف من المستهلك الجزائري في ولاية البليدة، والتي يبلغ تعداد سكانها (1002935) نسمة (مديرية التخطيط و التهيئة العمرانية، 2008) موزعين على مختلف مناطق المدينة، ومن الجدير بالذكر أن هذه الولاية تشهد نشاطا تجاريا واسعا كونها تعتبر مركزا اقتصاديا هاما لشمال الجزائر. وعند قيام الباحث بعملية الإستقصاء بثلاث مراكز تسوق رئيسية بهذه الولاية إختار الفئات العمرية من هم في سن الثامنة عشر فما فوق، و ذلك من أجل الحصول على نتائج موضوعية ودقيقة.

و إقتصرت الدراسة على ولاية البليدة لعدة اعتبارات، نذكر منها ما يلي:

- قصر البحث على منطقة واحدة والتمثلة في ولاية البليدة يرجع لإتساع المساحة الجغرافية و تعدد الولايات، الذي يصعب معه تطبيق أي بحث ميداني على أساس الحصر الكامل، إلا إذا توفرت الإمكانيات المادية و البشرية.
- كما ذكرنا سابقا فإن ولاية البليدة تعتبر مركزا تجاريا هاما لشمال الجزائر، و هذا ما ساعدنا على إختيار ثلاثة مراكز تسوق رئيسية قمنا فيها بجمع المعطيات الخاصة ببحثنا.
- الأخذ بعين الاعتبار القيود المتعلقة بالوقت والتكلفة.

### 2.1.1.3. إختيار عينة الدراسة

اعتمدت الباحثة في دراستها على عينة عشوائية، حيث تملك فيها وحدات المجتمع نفس الفرصة في الظهور، ويتم فيها إختيار الوحدات الإحصائية بالصدفة، وكل وحدة تملك فرصة معلومة للظهور، حيث تمكنا هذه العينة من استخدام العمليات الإحصائية المناسبة، و إختيار العلاقة بين البيانات، وقد بلغ الحجم الأصلي للعينة 300 مستهلك موزعين على ثلاثة مراكز تسوق رئيسية بولاية البليدة، حيث تم إسترداد و إستخدام 267 إستماراة.

وبين الجدول رقم 04 توزيع أفراد العينة بالنسبة لخصائصهم الديمografie، كما يلي:

جدول رقم 04: توزيع أفراد العينة حسب المتغيرات الديمغرافية

( حجم العينة = 267 )

المتغير	الفنان	النكرارات	% النسبة
الجنس	ذكر	103	38.8
	أنثى	163	61.0
العمر	أقل من 20 سنة	40	15.0
	من 21 حتى 30	160	59.9
	من 31 حتى 40	44	16.5
	أكثر من 40 سنة	23	8.6
مستوى التعليم	ابتدائي	10	3.7
	متوسط	30	11.2
	ثانوي	69	25.8
	جامعي	158	59.2
منطقة السكن	حضري	178	66.7
	شبه حضري	62	23.2
	ريفي	25	9.4

### 2.1.3. أداة الدراسة و اختبار صدقها و ثباتها

كما ذكرنا من قبل فإن طريقة الإستقصاء تعتبر من أكثر الطرق إستخداما في قياس إتجاهات المستهلكين، و الأكثراها أهمية، حيث أن معظم طرق قياس الإتجاه تستخدم كطرق مكملة ومساعدة لطريقة الإستقصاء، حيث يمكن استخدام طرق المقابلة كتمهيد لعملية الإستقصاء.

#### 1.2.1.3. أداة الدراسة

للإجابة عن تساؤلات هذه الدراسة تم بناء قائمة استقصاء تتكون من الأسئلة التالية (انظر

: الملحق رقم 2)

السؤال الأول و الثاني:

خصص لقياس إدراك و معرفة المستهلك لمفهوم حمايته ومدى مساهمة هذا في حصوله على حقوقه وحماية نفسه، وذلك كما يلي :

**السؤال الأول:** يتكون من ثمان فقرات استخدمت لقياس إدراك ومعرفة المستهلك لمفهوم حمايته.

**السؤال الثاني:** خصص له الفقرة التاسعة لمعرفة درجة مساهمة معرفة المستهلك لمفهوم حمايته في حصوله على حقوقه وحماية نفسه.

### **السؤال الثالث:**

خصص لقياس اتجاهات المستهلك نحو الممارسات التسويقية المضرة به، و التي تستوجب توفير حماية له من طرف النظم المسئولة عن تحقيق الحماية له عبر مرافق قيامه بعملية الشراء.

- وقد استخدمت فقرات تتراوح بين (10-16) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الممارسات التسويقية المضرة به و التي يتعرض لها في مرحلة ما قبل الشراء.

- و فقرات تتراوح بين (17-22) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الممارسات التسويقية المضرة به و التي يتعرض لها في مرحلة الشراء.

- و فقرات تتراوح بين (23-26) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الممارسات التسويقية المضرة به و التي يتعرض لها في مرحلة ما بعد الشراء.

### **السؤال الرابع:**

خصص هذا السؤال لمعرفة المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك وذلك من وجهة نظر هذا الأخير، وقد خصص له فقرات تتراوح من (27-30).

### **السؤال الخامس:**

خصص هذا السؤال لقياس اتجاهات المستهلك نحو الدور الذي تقوم به النظم المسئولة عن تحقيق الحماية له من الممارسات التسويقية المضرة به.

- وقد استخدمت فقرات تتراوح بين (31-34) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة لحمايته من الممارسات التسويقية المضرة به.

- و فقرات من (35-36) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الدور الذي يقوم به المنتج والبائع لحمايته من الممارسات التسويقية المضرة به.

- و فقرات من (37-39) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايته من الممارسات التسويقية المضرة به.

- وقد استخدمت فقرات تتراوح بين (40-43) لقياس اتجاهات المستهلك نحو الدور الذي يقوم به هو في حد ذاته لحماية نفسه من الممارسات التسويقية المضرة به.

#### السؤال السادس:

خصص للإقتراحات التي يمكن أن يقدمها المستهلك الجزائري لتفعيل دور الجهات المعنية بتحقيق الحماية له.

#### الأسئلة الأخيرة (8،9،10،7):

خصصت للمتغيرات الديمografie لأفراد عينة الدراسة والمتمثلة في (الجنس، العمر، الدخل، المستوى التعليمي).

- و يقابل كل عبارة من عبارات السؤال الأول قائمة تحمل العبارات التالية:  
( غير موافق تماماً، غير موافق، محайд، موافق، موافق تماماً)، وقد تم إعطاء كل عبارة من العبارات السابقة درجات لتتم معالجتها إحصائياً على النحو الآتي:

غير موافق تماماً ( درجة واحدة )، غير موافق ( درجتين )، محайд (3) درجات، موافق (4) درجات موافق تماماً (5) درجات.

- و يقابل كل عبارة من عبارات السؤال الثاني قائمة تحمل العبارات التالية:  
( مساهمة ضعيفة جداً، مساهمة ضعيفة، محайд، مساهمة قوية، مساهمة قوية جداً)، وقد تم إعطاء كل عبارة من العبارات السابقة درجات لتتم معالجتها إحصائياً على النحو الآتي:

مساهمة ضعيفة جداً ( درجة واحدة )، مساهمة ضعيفة ( درجتين )، محайд (3) درجات، مساهمة قوية (4) درجات، مساهمة قوية جداً (5) درجات.

- و يقابل كل عبارة من عبارات السؤال الثالث قائمة تحمل العبارات التالية:  
( غير موافق تماماً، غير موافق، محайд، موافق، موافق تماماً)، وقد تم إعطاء كل عبارة من العبارات

السابقة درجات لتم معالجتها إحصائيا على النحو الآتي:

غير موافق تماما ( درجة واحدة ) ، غير موافق ( درجتين ) ، محيد (3) درجات، موافق (4) درجات، موافق تماما (5) درجات.

- و يقابل كل عبارة من عبارات السؤال الخامس قائمة تحمل العبارات التالية:

( بطريقة غير فعالة تماما، بطريقة غير فعالة، محيد، بطريقة فعالة، بطريقة فعالة جدا ) ، وقد تم إعطاء كل عبارة من العبارات السابقة درجات لتم معالجتها إحصائيا على النحو الآتي:

غير موافق تماما ( درجة واحدة ) ، غير موافق ( درجتين ) ، محيد (3) درجات، موافق (4) درجات، موافق تماما (5) درجات.

### 2.2.1.3 صدق الأداة و ثباتها

تعتبر أداة القياس صادقة إذا كانت تقيس ما صممت فعليا لقياسه، وقد تم التحقق من صدق الأداة و ثباتها كما يلي:

#### 1. التحقق من صدق الأداة

تم عرض قائمة الإستقصاء بعد الانتهاء من تصميمها على مجموعة من المحكمين، تم اختيارهم من ذوي الخبرة و المعرفة و الكفاءة في مجال البحث العلمي بهدف الحكم على صدق الأداة المستخدمة، و في ضوء الملاحظات التي أبدتها الأساتذة، قامت الباحثة بإجراء التعديلات التي اتفق عليها الأساتذة بحذف و تعديل صياغة بعض العبارات حتى تزداد أداة الدراسة وضوحا، وملائمة لقياس ما وضعت من أجله (أنظر الملحق رقم 1).

#### 2.2.2.1.3 فحص ثبات قائمة الإستقصاء ( ثبات أداة الدراسة ) :

يوجد نوعان من الثبات في مجال أداة القياس [88] ص 297:

- 1) - الثبات الداخلي: المقصود بالثبات الداخلي مدى إتصاف عبارات القياس بالتناسق الداخلي.
- 2) - الثبات الخارجي: والذي يتعلق بدرجة ثبات أداة القياس بمرور الوقت.

و قد قامت الباحثة بإستخدام معامل الثبات ألفا كرونباخ لقياس مدى ثبات أداة القياس من ناحية الإتساق الداخلي لعبارات الأداة، و ذلك بتطبيقه على عينة مقدارها (50) مستهلك جزائرى، وكانت نتيجة

فحص الثبات تقدر بـ 0.735 عند تطبيقه على قائمة الإستقصاء ككل، أما فيما يخص المحاور الرئيسية لأداة الدراسة، فإن النتائج كانت كالتالي:

**جدول رقم 05: معامل الثبات لأداة الدراسة بتطبيق على عينة تقدر بـ 50 مستهلك**

**و بإستخدام طريقة ألفا كرونباخ**

معامل الثبات	عدد العبارات	الأسئلة الرئيسية
0.606	8	- إدراك المستهلك لمفهوم حمايته ومدى مساهمة ذلك في حصوله على حقوقه وحماية نفسه
0.912	17	- آراء المستهلكين بخصوص الممارسات التسويقية المضرة به، والتي تستوجب توفير حماية له من طرف النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية له.
0.829	13	- تقدير المستهلك فيما يخص الدور الذي تقوم به النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية له.

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج المعالجة الإحصائية.

من خلال نتائج الجدول رقم (05) الموضحة أعلاه نلاحظ أن معاملات الثبات فدرت بـ (0.606، 0.912، 0.829)، مما يدل على أن درجة الإتساق الداخلي لإجابات الأسئلة (المذكورة في الجدول أعلاه) قوية، حيث أنها أكبر من (0.50)، وهي القيمة الدنيا المقبولة لمعامل ألفا كرونباخ، وهذا يعتبر مؤشراً لصلاحية أداة الدراسة (قائمة الإستقصاء) للتطبيق بغرض تحقيق أهدافها من خلال الإجابة على أسئلتها، مما يشير إلى إمكانية ثبات النتائج التي يمكن أن تسفر عنها عند تطبيقها.

**3.1.3. إجراءات تطبيق البحث والأساليب الإحصائية المستخدمة**

**3.1.3.1. إجراءات تطبيق البحث:**

لقد مررت هذه الإجراءات بعدة مراحل ذكرها كالتالي:

**1.1.3.1.3. تجميع البيانات:**

بعد إعداد قائمة الإستقصاء و التأكد من صدقها و ثباتها إتجهنا إلى عملية تجميع البيانات وذلك بمساعدة مجموعة من الطلبة في توزيع قائمة الإستقصاء على أفراد الدراسة، حيث تمثلت طريقة جمع البيانات في المقابلة الشخصية وجهاً لوجه مع جميع أفراد الدراسة، لأنها تعطي أكثر مصداقية لإجابات المستقصى منه، حيث يجمع معظم المتخصصين في بحوث التسويق على أهميتها و مصادقتها فيما خص جمع البيانات، ثم قمنا بحصر القوائم التي تم جمعها، حيث كان عددها 300 قائمة إستقصاء تم توزيعها على عينة تتواجد بثلاث مراكز تسوق رئيسية بولاية البليدة.

### 2.1.3.1.3 مراجعة الأجوبة الخاصة بقائمة الإستقصاء:

تتضمن عملية مراجعة الأجوبة بتحديد القوائم التي لم يتم الإجابة عليها، و التي تتسم بالنقص وعدم التناقض في الإجابة، وذلك من أجل معالجتها لكي تكون صالحة لعملية التحليل الإحصائي، حيث بعد تجميع القوائم التي تم توزيعها بالطريقة المذكورة سابقاً، شرعت الباحثة في عملية مراجعتها، حيث تم الحصول على قوائم تحتوي على إجابات غير كاملة من جانب المستقصى منهم، فقادت الباحثة بمعالجتها وذلك بتحويل قيم الإجابة إلى قيم حيادية، حيث تعتبر هذه الطريقة أسلوباً جيداً لمعالجة هذه المشكلات عند التحليل بدون تحريف أو تشويه مؤثر في النتائج، كما تم إلغاء بعض القوائم التي لا يمكن معالجتها وبالتالي لا يمكن استخدامها في عملية التحليل الإحصائي، و الجدول المولى يظهر بيان بالقوائم الموزعة و نسبة القوائم الصالحة للتحليل:

جدول رقم 06: توزيع أداة الدراسة (من إعداد الباحثة)

عدد القوائم	التوزيع	العائد	المستبعد	النهائي
المجموع	300	300	33	267
% النسبة	100	100	11	89

### 3.1.3.1.3 ترميز البيانات:

بعد أن تم تحديد عدد القوائم التي تستخدم بيانياتها للتحليل، شرعنا في ترميز البيانات وذلك لتسهيل عملية تحليلها بعد إدخالها في الحاسوب الآلي، حيث يعتبر كل سؤال من أسئلة قائمة الإستقصاء متغير، حيث تم تسميتها، و أجوبة كل سؤال تعتبر متغيرات فرعية، فمثلاً السؤال الأول والمتصل بإدراكات المستهلك لمفهوم حمايته، رمزنـا له بـ  $Q_1$ ، و العبارات المتعلقة به والتي تتراوح من (-1 - 8) رمزنـا لها بـ  $x_1, x_2, x_3 \dots x_8$ ، وهـذا حتى تم ترميز جميع أسئلة قائمة الإستقصاء، وبعد ذلك تم إدخال البيانات ومعالجتها إحصائياً بالحاسوب الآلي عن طريق برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، و من ثم قام الباحث بتحليل البيانات و استخراج النتائج.

### 2.3.1.3. أساليب المعالجة الإحصائية

لتحقيق أهداف البحث وتحليل البيانات التي تم تجميعها، فقد تم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة بإستعمال الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، و فيما يلي مجموعة الأساليب الإحصائية التي قام الباحث بإستخدامها:

- معامل ألفا كرونباخ (Alpha Cronbach)، لقياس ثبات أداة الدراسة.
  - حساب التكرارات و النسب المؤوية للتعرف على الخصائص الديمغرافية لمفردات الدراسة، و تحديد إستجابات أفرادها إتجاه العبارات الخاصة بالأسئلة التي تتضمنها الدراسة.
  - حساب المتوسط الحسابي المرجح لإجابات العينة بغرض معرفة إتجاهات المستهلكين نحو العبارات.
- و قد تم تحديد الإتجاهات كالتالي:
- بما أن المقياس الذي يعبر عن الإتجاهات في ما يخص دراستنا يعرف بمقاييس ليكارت الخماسي، و بما أن الإستجابات هي أحد خمسة إختيارات مثل (غير موافق تماماً، غير موافق، محайд، موافق، موافق تماماً) فإنه عادة ما تدخل القيم (الأوزان) التالية (1,2,3,4,5) كل رقم يقابل العبارات السابقة وبترتيب.

و لتحديد طول خلايا المقياس الخماسي (الحدود الدنيا والعليا) المستخدم في محاور الدراسة، تم حساب المدى ( $5-1=4$ )، ثم تقسيمه على عدد خلايا المقياس للحصول على طول الخلية الصحيح أي ( $0.80=5/4$ ) بعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (أو بداية المقياس و هي الواحد الصحيح) و ذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية، و هكذا أصبح طول الخلايا كما يلي [89] ص 72:

- من 1 إلى 1.80 يمثل (غير موافق تماماً، مساهمة ضعيفة جداً، بطريقة غير فعالة تماماً) نحو كل عبارة بإختلاف السؤال المراد قياسه.
- من 1.81 إلى 2.60 يمثل (غير موافق ، مساهمة ضعيفة ، بطريقة غير فعالة) نحو كل عبارة بإختلاف السؤال المراد قياسه.
- من 2.61 إلى 3.40 يمثل (محайд) نحو كل عبارة بإختلاف السؤال المراد قياسه.
- من 3.41 إلى 4.20 يمثل (موافق ، مساهمة قوية ، بطريقة فعالة) نحو كل عبارة بإختلاف السؤال المراد قياسه.
- من 4.21 إلى 5 يمثل (موافق تماماً ، مساهمة قوية جداً ، بطريقة فعالة تماماً) نحو كل عبارة بإختلاف السؤال المراد قياسه.

ثم بعد ذلك يتم تحديد الإتجاه بعد حساب المتوسط الحسابي المرجح، كما في المثال التالي:

الاتجاه	المتوسط الحسابي المرجح
غير موافق إطلاقاً	من 1 إلى 1.80
غير موافق	من 1.81 إلى 2.60
محايد	من 2.61 إلى 3.40
موافق	من 3.41 إلى 4.20
موافق بشدة	من 4.21 إلى 5

- حساب الإنحراف المعياري لقياس مدى تباعد أو تقارب قيم مفردات الظاهرة موضوع القياس عن وسطها الحسابي، فإذا كان الإنحراف المعياري أقل من (1) الصحيح فيعني تمركز الإستجابات و عدم تشتتها، أما إذا كان يساوي الواحد الصحيح أو أعلى فيعني عدم تمركز الإستجابات و تشتتها.
- تحليل التباين أحادي الإتجاه (ANOVA) لمعرفة دلالة الفروق في إستجابة مفردات مجتمع الدراسة نحو إحدى أسئلة الدراسة، و ذلك بإختلاف الخصائص الديمغرافية لمفردات مجتمع الدراسة.

### 2.3. عرض وتحليل نتائج الدراسة

في هذا المبحث سوف نحاول تحليل البيانات و إستخراج النتائج والإجابة على التساؤلات، و ذلك كما يلي:

#### 1.2.3. عرض وتحليل النتائج المتعلقة بقياس إدراكات المستهلك الجزائري لمفهوم حمايته و مدى مساهمة هذا في حصوله على حقوقه وحماية نفسه

#### 1.1.2.3. عرض وتحليل النتائج المتعلقة بقياس إدراك المستهلك الجزائري لمفهوم حمايته

للتعرف على مفهوم و أبعاد حماية المستهلك من وجهة نظر المستهلك، و تحديد مدى إدراكه الجيد لهذا المفهوم، تم التوجّه في بداية قائمة الإستقصاء بسؤال للمستهلك الجزائري يطلب منه التعبير عن رأيه و بدقة حول مفهوم حماية المستهلك، من خلال ثمان عبارات مختلفة، و كانت نتائج الإجابة كالتالي:

### جدول رقم 07: عرض لإجابات المستقصى منهم حول إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

رقم	العبارات										
		موافق تماماً		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق تماماً	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
36.3	97	52.1	139	4.5	13	4.9	13	1.5	5	حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه واجباته.	1
37.1	99	42.7	114	4.1	11	11.2	30	4.9	13	حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.	2
16.9	45	40.7	108	15.7	42	19.1	51	7.9	21	حماية المستهلك هي مسؤولية جماعيات حماية المستهلك.	3
34.5	92	43.8	117	3.0	8	15.7	42	3.0	8	حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.	4
31.8	85	42.7	114	8.6	23	13.5	36	2.6	7	حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.	5
47.6	127	38.2	102	6.0	16	7.9	21	0.4	1	حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك	6
53.2	142	37.5	100	1.9	5	5.6	15	1.9	5	حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع والتقليد و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك.	7
34.0	104	52.4	140	5.2	14	2.6	7	0.7	2	حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية وترشيده.	8

من واقع تحليل إجابات مفردات العينة في الجدول رقم (07)، يتضح ما يلي:

1- أن حماية المستهلك وفقاً لأعلى النسب المؤدية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «موافق تماماً» هي:

- حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع والتقليد و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك.

- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.

2- أن بقية آراء المستهلكين فيما يتعلق بالعبارات التي تشير إلى مفهوم حماية المستهلك تقع في حقل «موافق» هي:

- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية وترشيده.

- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه واجباته.

- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.

- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.

- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.

- حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.

ولكي نتمكن من الحكم الجيد على هذه الآراء، والفهم الدقيق لمدى إدراك المستهلك الجزائري لمفهوم و أبعاد حماية المستهلك، نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح و الإنحراف المعياري، ثم نقوم بعدها بتحديد الإتجاهات، و ذلك كما يلي:

#### جدول رقم 08: إتجاهات المستهلكين نحو مفهوم و أبعاد حماية المستهلك

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي( المرجح )	الإنحراف المعياري	الإتجاه
1	حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه واجباته.	4.16	0.867	موافق
2	حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.	3.96	1.141	موافق
3	حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.	3.39	1.198	محايد
4	حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.	3.91	1.127	موافق
5	حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.	3.88	1.086	موافق
6	حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك	4.25	0.909	موافق بشدة
7	حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع و التقليد و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك.	4.34	0.910	موافق بشدة
8	حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الاستهلاكية وترشيده.	4.26	0.740	موافق بشدة
	إدراك المستهلك لمفهوم حمايته ككل	4.01	0.99725	موافق

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستهلكين منهم على السؤال الأول من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

\* بحسب المتوسط الحسابي المرجح، عن طريق قسمة مجموع التكرارات المرجحة ( التكرارات المضروبة في الأوزان ) على مجموع التكرارات كما هو موضح في المعادلة التالية:

المتوسط الحسابي المرجح = (مجموع التكرارات المرجحة) / مجموع التكرارات، و الأوزان تمثل الدرجات على سلم يكرت.

من خلال نتائج الجدول رقم (8) الموضح أعلاه يتضح لنا أن:

- الإنحراف المعياري الكلي يقدر بـ (0.997)، مما يدل على تمركز الإستجابات وعدم تشتتها، و هذا يدل على وجود توافق واضح بين المستهلكين فيما يتعلق بمفهوم حمايتهم.

- أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بآراء المستهلكين نحو الفقرات (6,7,8) يقع ضمن الفئة الخامسة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 4.21 حتى 5) و هي الفئة التي تشير إلى خيار موافق بشدة، والمتوسط الحسابي المرجح الخاص بآراء المستهلكين نحو الفقرات (1,2,4,5) يقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.41 حتى 4.20) و هي الفئة التي تشير إلى خيار موافق.

من خلال هذا التحليل نستنتج أن المستهلك الجزائري يملك إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته، و يظهر هذا من خلال ظهور الفقرات التي تحمل كل من المستهلك سواء كان فردا أو جماعة و الدولة

و المنتج والبائع مسؤولية حماية المستهلك في حقل «موافق»، حيث يدل هذا على أن المستهلك الجزائري يدرك بأن مسؤولية حمايته مشتركة بين جميع هذه الأطراف، بالإضافة إلى أنه يدرك بأن حمايته تعني توعيته بحقوقه وواجباته، ومحاربة كل الممارسات التسويقية المضرة به.

### 2.1.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بمدى مساهمة معرفة المستهلك و

#### إدراكه لمفهوم حمايته و كيفية تحقيقها في حصوله على حقوقه وحماية نفسه

للتعرف على مدى مساهمة إدراك المستهلك و معرفته لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها في حصوله على حقوقه و حماية نفسه، تم التوجّه بالسؤال إلى المستهلك الجزائري، و كانت الإجابات كالتالي:

جدول رقم 9: عرض لإجابات المستقصى منهم حول مدى مساهمة معرفة المستهلك لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها في حصوله على حقوقه وحماية نفسه

رقم	مساهمة ضعيفة جدا									
	مساهم قوية جدا		مساهمة قوية		محايد		مساهمة ضعيفة		مساهمة قوية جدا	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	
48.3	129	37.1	99	5.6	15	7.9	21	1.1	3	9

من واقع تحليل إجابات مفردات العينة في الجدول السابق رقم (9)، نلاحظ أن أعلى النسب المؤدية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «مساهمة قوية جدا» بقيمة 48.3 % وفي حقل «مساهمة قوية» بقيمة 37.1 %، تفيد أن معرفة المستهلك لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها تساهُم و بدرجة كبيرة في حصوله على حقوقه و حماية نفسه.

تأكيد النتائج السابقة: ولكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح، وذلك من أجل تحديد اتجاهات المستهلكين كما يلي:

جدول رقم 10: تحديد اتجاهات المستهلكين نحو درجة مساهمة معرفتهم لمفهوم حمايتهم وكيفية تحقيقها في حصولهم على حقوقهم وحماية نفسهم

الرقم	المتوسط الحسابي المرجح	الإنحراف المعياري	الاتجاه	مساهمة قوية جدا
9	4.16	0.867		

من خلال نتائج الجدول رقم (10) الموضحة أعلاه نلاحظ بأن الإنحراف المعياري يقدر بـ 0.867 و هذا يدل على تمركز الإستجابات و عدم تشتتها، و أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بآراء المستهلكين نحو السؤال رقم (9) يقع ضمن الفئة الخامسة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من

4.21 إلى 5) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «مساهمة قوية جداً»، وهذا يؤكد الإستنتاج الخاص بالجدول رقم (6/3) والذي مفاده أن معرفة المستهلك و إدراكه لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها يساهم و بدرجة كبيرة في حصوله على حقوقه و حماية نفسه.

### النتيجة العامة:

من خلال النتيجة الأولى والخاصة بالسؤال الأول، و التي مفادها أن: المستهلك الجزائري يمتلك إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها.

و من خلال النتيجة الثانية و الخاصة بالسؤال الثاني، و التي مفادها أن: معرفة المستهلك و إدراكه لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها يساهم بدرجة كبيرة في حصوله على حقوقه و حماية نفسه.

نصل إلى نتيجة عامة مفادها أن: المستهلك الجزائري يمتلك معرفة كافية و إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته و كيفية تحقيقها، مما يساهم و بدرجة كبيرة في حصوله على حقوقه و حماية نفسه. و هذه النتيجة تتفق صحة الفرضية الأولى الخاصة ببحثنا و التي تتمثل في ما يلي:

- لا يمتلك المستهلك الجزائري معرفة كافية و إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته، مما يساهم و بدرجة كبيرة في عدم حصوله على حقوقه و حماية نفسه.

### 2.2.3. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الممارسات

#### التسويقيّة المضرة به عبر مختلف مراحل إتخاذ قرار الشراء

سوف نستخرج الممارسات التسويقية السلبية التي يتعرض لها المستهلك عبر مراحل قيامه بعملية الشراء من طرف المنتج والبائع، والتي تستوجب توفير حماية له من طرف النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية له، حيث يتم استخراج هذه الممارسات من وجهة نظر المستهلك، ثم نقوم بعرضها، وذلك بتقريغ إجابات المستقصى منهم في جداول، و استخراج النسب المؤدية لآراء المستهلكين في كل عبارة من المستويات الخمسة، لتحديد أعلى نسبة مئوية للتكرارات، وموقع العبارة من المستويات، ثم نقوم بترتيبها حسب أهميتها وفقاً لتكراراتها، بعدها نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات المذكورة سالفاً، وذلك كما يلي:

### 1.2.2.3. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الممارسات

#### التسويقية المضرة به في مرحلة ما قبل الشراء

نحاول من خلال الجدول أدناه استخراج آراء المستهلكين حول الممارسات التسويقية المضرة به والتي يتعرض لها في مرحلة ما قبل الشراء كالتالي:

جدول رقم 11: عرض لإجابات المستقصى منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما قبل الشراء

رقم	العبارات	موافق تماماً										موافق		محايد		غير موافق		غير موافق تماماً	
		%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
10	يلجاً بعض المنتجين للإعلان عن السلعة بمعلومات مضللة ومزيفة.	44.2	118	43.4	116	4.9	13	6.4	17	1.1	3								
11	يخفي بعض المنتجين من خلال الإعلان معلومات سلبية هامة عن المنتج (مثل الآثار الجانبية).	51.7	138	39.0	104	3.7	10	4.1	11	1.5	4								
12	تعرض في الأسواق منتجات مقلدة قريبة الشبه من المنتجات الأصلية على أنها المنتج الأصلي.	62.5	167	31.1	83	0.7	2	3.7	10	1.9	5								
13	أحياناً يبالغ البائع بعرض مزايا المنتج لأجل تسويقه بغض النظر عن جودته الحقيقة.	48.7	130	44.9	120	2.2	6	3.7	10	0.4	1								
14	عملية عرض المنتجات لا تتم بطريقة جيدة، حتى أتمكن من تفحصها وقراءة البيانات الموجودة عليها، والمقارنة بين المنتجات.	24.7	66	43.1	115	10.9	29	18.0	48	3.4	9								
15	يتعدى بعض البائعين إخفاء بلد المنشأ الأصلى للمنتج وإدعاء بلد منشأ آخر	43.8	117	34.8	93	7.9	21	11.6	31	1.9	5								
16	بعض البيانات المكتوبة على المنتجات غير صادقة.	31.5	84	40.8	109	9.7	26	15.0	40	3.0	8								

- نلاحظ أن أعلى النسب المئوية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «موافق تماماً»، تقيد بأن:
- تعرض في الأسواق منتجات مقلدة قريبة الشبه من المنتجات الأصلية على أنها المنتج الأصلي.
- يخفي بعض المنتجين من خلال الإعلان معلومات سلبية هامة عن المنتج (مثل الآثار الجانبية).

- أحياناً يبالغ البائع بعرض مزايا المنتج لأجل تسويقه بغض النظر عن جودته الحقيقية.
- يلجأ بعض المنتجين للإعلان عن السلعة بمعلومات مضللة ومزيفة.
- يتعمد بعض البائعين إخفاء بلد المنشأ الأصلي للمنتج و إدعاء بلد منشاً آخر.

2- كما نلاحظ أيضاً، أن أعلى النسب المؤدية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «موافق»، تفيد بأن:

- عملية عرض المنتجات لا تتم بطريقة جيدة، حتى أتمكن من تفحصها و قراءة البيانات الموجودة عليها، والمقارنة بين المنتجات.
- بعض البيانات المكتوبة على المنتجات غير صادقة.

### 2.2.2.3 عرض وتحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الممارسات

#### التسويقية المضرة به في مرحلة الشراء

نحاول من خلال الجدول التالي إستخراج آراء المستهلكين حول الممارسات التسويقية المضرة بهم، و ذلك في مرحلة الشراء كما يلي:

**جدول رقم 12: عرض إجابات المستهلكين منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم  
في مرحلة الشراء**

رقم	العبارات	نسبة موافق تماماً (%)									
		موافق تماماً (%)	موافق (%)	محايد (%)	غير موافق (%)	غير موافق تماماً (%)	عدد موافق تماماً (%)	عدد موافق (%)	عدد محايد (%)	عدد غير موافق (%)	عدد غير موافق تماماً (%)
17	يضع بعض البائعين سعراً مرتفعاً لبعض المنتجات لجعل المستهلك يتوجه بأنها ذات جودة عالية.	40.8	109	43.1	115	4.1	11	7.5	20	4.5	12
18	يقوم البائعين أحياناً بعرض منتجات داخل المتجر بطريقة توحى بالفخامة وهي ليست كذلك.	36.7	98	44.2	118	7.1	19	9.0	24	3.0	8
19	يقوم بعض البائعين بعرض تخفيضات وهنية على أسعار المنتج.	38.2	102	42.7	114	9.4	25	8.6	23	1.1	3
20	تعرض في الأسواق بعض المنتجات بطريقة تعبيتها وتغليفها غير جيدة، مما يؤدي إلى تلفها بسرعة.	30.0	80	49.1	131	8.6	23	9.7	26	2.6	7
21	يوجد من البائعين من يتلاعب بتاريخ صلاحية السلعة دون الإكتراث لمصلحة المستهلك.	34.5	92	37.1	99	13.1	35	12.0	32	3.4	9
22	يعرض بعض البائعين منتجات ناقصة الوزن.	30.0	80	43.8	117	13.9	37	9.4	25	3.0	8

\* نلاحظ أن أعلى النسب المئوية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «موافق»، تفيد بأن:

- تعرض في الأسواق بعض المنتجات بطريقة تعبيتها وتغليفها غير جيدة، مما يؤدي إلى تلفها بسرعة.
- يقوم البائعين أحياناً بعرض منتجات داخل المتجر بطريقة توحى بالفخامة وهي ليست كذلك.
- يعرض بعض البائعين منتجات ناقصة الوزن.
- يضع بعض البائعين سعراً مرتفعاً لبعض المنتجات لجعل المستهلك يتوجه بأنها ذات جودة عالية.
- يقوم بعض البائعين بعرض تخفيضات وهنية على أسعار المنتج.
- يوجد من البائعين من يتلاعب بتاريخ صلاحية السلعة دون الإكتراث لمصلحة المستهلك.

### 3.2.2.3. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الممارسات

#### التسويقية المضرة به في مرحلة ما بعد الشراء

نحاول من خلال الجدول أدناه إستخراج آراء المستهلكين حول الممارسات التسويقية المضرة بهم، وذلك في مرحلة ما بعد الشراء، كما يلي:

جدول رقم 13: عرض لإجابات المستقصى منهم حول الممارسات التسويقية المضرة بهم

#### في مرحلة ما بعد الشراء

موافق تماماً		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق تماماً		العبارات	رقم
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
37.8	101	42.7	114	5.6	15	11.2	30	2.6	7	بعض البائعين يطبقون العبارة: البضاعة التي تباع لا ترد و لا تستبدل.	23
31.1	83	38.6	103	11.2	30	16.1	43	3.0	8	يرفض بعض البائعين تزويدي بشهادة الضمان.	24
37.8	101	46.4	124	5.6	15	8.2	22	1.9	5	يوجد من البائعين من لا يهتم بسماع شكاوى المستهلك ومعالجتها بطريقة سريعة.	25
30.7	82	39.7	106	16.5	44	11.2	30	1.9	5	يوجد من البائعين من لا يلتزم بتنفيذ شروط الضمان دون أن يقوموا بتصرفات تضر بالمستهلك.	26

المصدر: إجابات المستقصى منهم على السؤال الثالث من قائمة إستقصاء المستهلك الجزائري

\* نلاحظ أن أعلى النسبة المئوية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «موافق»، تفيد بأن:

- يوجد من البائعين من لا يهتم بسماع شكاوى المستهلك ومعالجتها بطريقة سريعة.
- بعض البائعين يطبقون العبارة: البضاعة التي تباع لا ترد و لا تستبدل.
- يوجد من البائعين من لا يلتزم بتنفيذ شروط الضمان دون أن يقوموا بتصرفات تضر بالمستهلك.
- يرفض بعض البائعين تزويدي بشهادة الضمان.

\* تأكيد النتائج السابقة: ولكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح،

وذلك من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين كما يلي:

### جدول رقم 14: إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم

#### في مرحلة ما قبل الشراء

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	الإنحراف المعياري	الإتجاه
10	يلجأ بعض المنتجين للإعلان عن السلعة بمعلومات مضللة ومزيفة.	4.23	0.892	موافق بشدة
11	يخفي بعض المنتجين من خلال الإعلان معلومات سلبية هامة عن المنتج (مثل الآثار الجانبية).	4.35	0.856	موافق بشدة
12	تعرض في الأسواق منتجات مقلدة قريبة الشبه من المنتجات الأصلية على أنها المنتج الأصلي.	4.49	0.847	موافق بشدة
13	أحياناً يبالغ البائع بعرض مزايا المنتج لأجل تسويقه بغض النظر عن جودته الحقيقة.	4.38	0.743	موافق بشدة
14	عملية عرض المنتجات لا تتم بطريقة جيدة، حتى لتمكن من تفحصها وقراءة البيانات الموجودة عليها، والمقارنة بين المنتجات.	3.68	1.131	موافق
15	يتعدى بعض البائعين إخفاء بلد المنشأ الأصلي للمنتج و إدعاء بلد منشأ آخر	4.07	1.072	موافق
16	بعض البيانات المكتوبة على المنتجات غير صادقة	3.83	1.121	موافق
	اتجاهات المستهلكين نحو (الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما قبل الشراء) ككل	4.14	0.947	موافق

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستهلكين منهم على السؤال الثالث من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

إن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفرات (10،11،12،13،14) يقع ضمن الفئة الخامسة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 4.21 حتى 5) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق بشدة»، و المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفرات (14،15،16) يقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.41 حتى 4.20) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق»، وهذا يدعم النتائج التي تحصلنا عليها في الجدول السابق.

و لقد كان الإنحراف المعياري الكلي يقدر بـ (0.947) مما يدل على تجانس في إجابات أفراد العينة وعدم تشتتها، أما المتوسط الحسابي الكلي لإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفرات المعبرة عن الممارسات التسويقية المضرة به ، قد وقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.41 حتى 4.20) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق».

من خلال هذا التحليل نستنتج أن المستهلك الجزائري يحتاج إلى حماية من ممارسات تسويقية مضرة به، يتعرض لها من طرف المنتج والبائع في مرحلة ما قبل الشراء، و التي تتعلق بالإعلانات، المنتجات المتوفرة في السوق، العلامات التجارية.

**جدول رقم 15: إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم  
في مرحلة الشراء**

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	المعياري المعياري الاحراف	الاتجاه
17	يضع بعض البائعين سعرا مرتفعا لبعض المنتجات لجعل المستهلك يتواهم بأنها ذات جودة عالية.	4.08	1.073	موافق
18	يقوم البائعين أحيانا بعرض منتجات داخل المتجر بطريقة توحى بالفخامة وهي ليست كذلك.	4.03	1.035	موافق
19	يقوم بعض البائعين بعرض تخفيضات وهمية على أسعار المنتج.	4.08	0.95	موافق
20	تعرض في الأسواق بعض المنتجات طريقة تعينها وتغليفها غير جيدة، مما يؤدي إلى تلفها بسرعة.	3.94	1.006	موافق
21	يوجد من البائعين من يتلاعب بتاريخ صلاحية السلعة دون الإكتراث لمصلحة المستهلك.	3.87	1.117	موافق
22	يعرض بعض البائعين منتجات ناقصة الوزن.	3.88	1.036	موافق
	إتجاهات المستهلكين نحو (الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة الشراء) ككل	3.98	1.0375	موافق

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفقرات (17،18،19،20،21،22) يقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.41 حتى 4.20) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق»، أما المتوسط الحسابي المرجح الكلي لإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفقرات المعبرة عن الممارسات التسويقية المضرة به ، فقد وقع أيضا ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.41 حتى 4.20) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق»، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يحتاج إلى حماية من ممارسات تسويقية (مضرة به) يتعرض لها من طرف المنتج و البائع في مرحلة الشراء، والتي تتعلق بـ:

- سلامة المنتجات.
- تحديد الأسعار.
- التعبئة و التغليف و الأوزان.

**جدول رقم 16: إتجاهات المستهلكين نحو الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما بعد الشراء**

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	المعياري الاحراف	الاتجاه
23	بعض البائعين يطبقون العبارة: البضاعة التي تباع لا ترد و لا تستبدل.	4.02	1.060	موافق
24	يرفض بعض البائعين تزويدني بشهادة الضمان.	3.79	1.139	موافق
25	يوجد من البائعين من لا يهتم بسماع شكاوى المستهلك ومعالجتها بطريقة سريعة.	4.10	0.962	موافق
26	يوجد من البائعين من لا يلتزم بتنفيذ شروط الضمان دون أن يقوما بتصرفات تضر بالمستهلك	3.86	1.037	موافق
	اتجاهات المستهلكين نحو (الممارسات التسويقية المضرة بهم في مرحلة ما بعد الشراء) ككل	3.94	1.0495	موافق

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفرات (23,24,25,26) يقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخمسي (من 3.41 حتى 4.20) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق»، أما المتوسط الحسابي المرجح الكلي لإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفرات المعبرة عن الممارسات التسويقية المضرة به ، فقد وقع أيضاً ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخمسي (من 3.41 حتى 4.20) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «موافق»، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يحتاج إلى حماية من ممارسات تسويقية مضرة به ، يتعرض لها من طرف المنتج و البائع في مرحلة ما بعد الشراء، والتي تتعلق بـ:

- سماع شكاوى المستهلك.
- خدمات ما بعد البيع.
- الإلتزام بتطبيق شروط الضمان.

**النتيجة العامة:**

من التحليل السابق للنسب الخاصة بآراء المستهلكين، و استخراج المتوسط الحسابي المرجح لكل فقرة وتحليله، بالإضافة إلى تحديد إتجاهات المستهلكين نحو الفرات السبعة عشر، التي تلخص أهم الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك عبر مراحل قيامه بعملية الشراء، والتي تستوجب توفير حماية له من طرف نظم حمايته، يمكن تلخيص النتائج التي وصلت إليها الدراسة فيما يتعلق بصحة الفرضية الثانية، كما يلي:

يحتاج المستهلك الجزائري إلى حماية عبر مختلف مراحل قيامه بعملية الشراء، ضد الممارسات التسويقية الضارة به، و المتمثلة في:

- مرحلة ما قبل الشراء: ممارسات تسويقية خاطئة تتعلق بالإعلانات، المنتجات المتوفرة في السوق، العلامات التجارية.
- مرحلة الشراء: ممارسات تسويقية خاطئة تتعلق بسلامة المنتجات، تحديد الأسعار، التعبئة و التغليف، الأوزان.
- مرحلة ما بعد الشراء: ممارسات تسويقية خاصة بسماع شكاوى المستهلك، خدمات ما بعد البيع، الإلزام بتطبيق شروط الضمان.

### 3.2.3. عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو ترتيب مسؤولية النظم المعنية بحمايته

على الرغم من الإعتراف المسبق بوجود مسؤولية مشتركة بين مختلف الأطراف المعنية بقضية حماية المستهلك، إلا أننا حاولنا معرفة المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك، لهذا تم توجيه سؤال لمستقصى منهم، وذلك بترتيب الأطراف حسب ما يراه المستهلك، وقد جاءت إجابات المستقصى منهم على النحو المبين في الجدول التالي:

جدول رقم 17: ترتيب مسؤولية الجهات المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك حسب آراء المستهلكين

الرقم	الجهات المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك	الترتيب النهائي							
		الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى	الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى
النوع	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	
المستهلك نفسه	27	117	43.8	41	15.4	66	24.7	1	
جمعيات حماية المستهلك	28	21	7.9	65	24.3	96	36.0	3	
الأجهزة الحكومية المختلفة	29	96	36.0	79	29.6	48	18.0	4	
المنتج والبائع	30	33	12.4	83	31.1	90	33.7	2	

المصدر: إجابات المستقصى منهم على السؤال الرابع من قائمة إستقصاء المستهلك الجزائري

يتضح من النتائج الواردة بالجدول السابق، والتي توضح ترتيب المسؤولية عن تحقيق الحماية للمستهلك الجزائري بين مختلف الأطراف المعنية بذلك، أن المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك هو المستهلك نفسه، يلي ذلك في المسؤولية المنتج والبائع، وفي المرتبة الثالثة تأتي جمعيات حماية المستهلك، بينما تأتي في المرتبة الأخيرة مسؤولية الأجهزة الحكومية المختلفة.

إن النتائج الواردة في الجدول رقم (17) تؤكد النتيجة الخاصة بالسؤال الأول، و التي مفادها أن المستهلك الجزائري يملك إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته، حيث تظهر معطيات هذا الجدول، أن المستهلك الجزائري على درجة عالية من الوعي، حيث يحمل نفسه المسؤولية الأولى في تحقيق الحماية لنفسه، ثم يلي ذلك باقي الأطراف المعنية بتحقيق الحماية له.

### النتيجة:

من التحليل السابق يمكننا القول بأنه:

- على الرغم من وجود مسؤولية مشتركة لكل من المستهلك نفسه و جمعيات حماية المستهلك، والأجهزة الحكومية المختلفة، و المنتجين و البائعين، إلا أن المسؤول الأول عن تحقيق حماية للمستهلك هو المستهلك نفسه، و هذه النتيجة تتفق صحة الفرضية الثالثة الخاصة ببحثنا و التي تتصل على أنه:
- بالرغم من وجود مسؤولية مشتركة لكل من المستهلك نفسه و جمعيات حماية المستهلك و الأجهزة الحكومية المختلفة، و المنتجين و البائعين، إلا أن أجهزة الدولة تعتبر المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك.

#### 4.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو دور النظم المعنية بتحقيق الحماية له من الممارسات التسويقية المضرة به

لتقييم دور النظم المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك من الممارسات التسويقية المضرة به، يتم أولاً استخراج التكرارات المتعلقة بآراء المستهلكين، وحساب المتوسط الحسابي المرجح و الإنحراف المعياري، ثم نقوم بتحديد إتجاهات المستهلكين فيما يتعلق بالفقرات الأربع عشر في السؤال الخامس من قائمة الإستقصاء الموجهة للمستهلك الجزائري.

#### 1.4.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة لحمايته من الممارسات التسويقية المضرة به

نحاول استخراج التكرارات المعتبرة عن آراء المستهلكين فيما يتعلق بالجهودات الحكومية لحمايتهم، ثم نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح لآراء المستهلكين، حيث يساعدنا هذا في تحديد الإتجاهات كما يلي:

**جدول رقم 18: عرض لإجابات المستقصى منهم حول الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة  
لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم**

رقم	العبارات										
		بطريقة فعالة تماما		بطريقة فعالة		محاباة		بطريقة غير فعالة		بطريق غير فعالة تماما	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
31	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة صدق الإعلانات.	4.5	12	18.4	49	12.0	32	50.2	134	15.0	40
32	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة المنتجات المعروضة في المحلات، من حيث سلامتها، تاريخ الصلاحية، طريقة تخزينها وعرضها.	8.6	23	31.8	85	5.2	14	43.1	115	11.2	30
33	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة الأسعار المعروضة في السوق.	5.2	14	22.8	16	14.2	38	42.7	114	15.0	40
34	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة تقليد المنتجات	4.1	11	16.9	45	12.0	32	48.3	129	18.7	50

المصدر: إجابات المستقصى منهم على السؤال الخامس من قائمة إستقصاء المستهلك الجزائري

من معطيات الجدول أعلاه، نلاحظ أن أعلى النسب المئوية من آراء المستهلكين في جميع الفقرات المعبرة عن المجهودات التي تقوم بها الحكومة لحماية المستهلك من الممارسات التسويقية المضرة به تقع في حقل «بطريقة غير فعالة»، حيث عبر (50.2%) من المستهلكين على أن الحكومة تقوم بمراقبة صدق الإعلانات بطريقة غير فعالة، كما أشار (43.1%) من المستهلكين إلى ضعف مجهودات الحكومة فيما يخص المنتجات المعروضة في المحلات من حيث سلامتها، تاريخ الصلاحية، طريقة تخزينها وعرضها، أما فيما يخص دور أجهزة الحكومة في مراقبة الأسعار المعروضة في السوق، فإن (42.7%) يرى بأنها تقام «بطريقة غير فعالة»، و (48.3%) من المستهلكين يرون بأن أجهزة الحكومة تقوم بدور غير فعال فيما يخص مراقبة تقليد المنتجات.

**تأكيد النتائج السابقة:** ولكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح، وذلك من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين كما يلي:

**جدول رقم 19: إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة  
لحمaitهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم**

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	المعياري الاحراف	الاتجاه
31	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة صدق الإعلانات.	2.47	1.091	بطريقة غير فعالة
32	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة المنتجات المعروضة في المحلات، من حيث سلامتها، تاريخ الصلاحية، طريقة تخزينها وعرضها.	2.84	1.234	محايد
33	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة الأسعار المعروضة في السوق.	2.61	1.147	محايد
34	أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة تقليد المنتجات	2.39	1.096	بطريقة غير فعالة
كل	إتجاهات المستهلكين نحو (الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة في توفير الحماية لهم)	2.57	1.142	بطريقة غير فعالة

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستقصى منهم على السؤال الخامس من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفقرات يقع ضمن الفئة الثانية من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 1.80 حتى 2.59) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «طريقة غير فعالة»، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يملك إتجاه (تقييم) سلبي نحو الدور الذي تقوم به أجهزة الحكومة فيما يخص:

- مراقبة صدق الإعلانات.

- مراقبة المنتجات المعروضة في المحلات، من حيث سلامتها، تاريخ الصلاحية، طريقة تخزينها وعرضها.

- مراقبة تقليد المنتجات.

#### 2.4.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلك نحو الدور الذي يقوم

##### بـ المنتج والبائع في توفير الحماية له

نحاول استخراج التكرارات المعتبرة عن آراء المستهلكين فيما يتعلق بالدور الذي يقوم به المنتج والبائع في توفير الحماية لهم، ثم نقوم بعدها بحساب المتوسط الحسابي من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين، كما يلي:

**جدول رقم 20: عرض لإجابات المستهلكين منهن نحو الدور الذي يقوم به المنتج و البائع في توفير الحماية لهم**

رقم	العبارات	طريقه فعالة									
		تمامًا	بطيئه فعاله	محابي		غير فعاله		بطريقه غير فعاله		تماماً	غير فعاله
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	
35	المنتج والبائع يهتمان بسماع شكاوى المستهلك و محاولة تعويضه عن الخسائر الناتجة عن عملية الشراء	2.2	6	13.9	37	10.5	28	48.7	130	24.7	66
36	المنتج والبائع يتزمان بأخلاقيات المهنة والنزاهة في التعامل مع المستهلك.	4.9	13	22.8	61	10.9	29	46.4	124	15.0	40

من معطيات الجدول أعلاه، نلاحظ أن أعلى النسب المئوية من آراء المستهلكين في جميع الفقرات المعبرة عن الدور الذي يقوم به المنتج والبائع في توفير الحماية للمستهلك، تقع في حقل «طريقه غير فعاله»، حيث عبر (48.7%) من المستهلكين على أن المنتج والبائع لا يهتمان بسماع شكاوى المستهلك و محاولة تعويضه عن الخسائر الناتجة عن عملية الشراء، و (46.4%) من المستهلكين يرون بأن المنتج والبائع لا يتزمان بأخلاقيات المهنة والنزاهة في التعامل مع المستهلك.

**تأكيد النتائج السابقة:** ولكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح، وذلك من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين كما يلي:

**جدول رقم 21: إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي يقوم به المنتج و البائع في توفير الحماية لهم**

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	المعياري الإحراز	الإتجاه
31	المنتج والبائع يهتمان بسماع شكاوى المستهلك و محاولة تعويضه عن الخسائر الناتجة عن عملية الشراء	2.47	1.091	بطريقة غير فعالة
34	المنتج والبائع يتزمان بأخلاقيات المهنة والنزاهة في التعامل مع المستهلك.	2.39	1.096	بطريقة غير فعالة
	إتجاهات المستهلكين نحو (الدور الذي يقوم به المنتج و البائع في توفير الحماية لهم) ككل	2.57	1.142	بطريقة غير فعالة

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفقرات يقع ضمن الفئة الثانية من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 1.80

حتى 2.59) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «طريقة غير فعالة»، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يملك إتجاهات (تقييم) سلبي نحو الدور الذي يقوم به المنتج و البائع فيما يخص:

- سماع شكاويمهم ومحاولة تعويضهم عن الخسائر الناتجة عن عملية الشراء.
- التزام المنتج و البائع بأخلاقيات المهنة والتزاهة في التعامل مع المستهلك.
- مراقبة تقليد المنتجات.

### 3.4.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي

تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم

نحاول إستخراج التكرارات المعتبرة عن آراء المستهلكين فيما يتعلق بالدور تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم، ثم نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح لآراء المستهلكين، حيث يساعدنا هذا في تحديد الإتجاهات كما يلي:

جدول رقم 22: عرض لإجابات المستقصى منهم حول الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم

رقم	العبارات	المستهلك لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم									
		بطريقة فعالة تماما		بطريقة فعالة		محايد		بطريقة غير فعالة		بطريق غير فعالة تماما	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
37	جمعيات حماية المستهلك تقوم بإرشاد المستهلك وتوعيته فيما يتعلق بسلامته والحفاظ على حقوقه.	4.9	13	22.1	59	10.9	29	28.1	75	33.7	90
38	جمعيات حماية المستهلك تقوم بشرح أساليب الغش وكيفية تقطن المستهلك لها.	5.2	14	19.1	51	11.6	31	30.7	82	32.6	87
39	جمعيات حماية المستهلك تقوم بالدفاع عن حقوق المستهلك ومساعدته للحصول على تعويض من أي خسائر تstem من إستهلاك سلعة أو خدمة غير مناسبة.	4.5	12	15.7	42	10.5	28	35.6	95	33.3	89

من معطيات الجدول السابق رقم (22)، نلاحظ أن أعلى النسب المئوية من آراء المستهلكين في جميع الفقرات المعتبرة عن الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك، تقع في حقل «طريقة غير فعالة تماما» حيث عبر (33.7 %) من المستهلكين على أن جمعيات حماية المستهلك تقوم بدور غير فعال تماما في إرشاد المستهلك و توعيته و الحفاظ على حقوقه، كما أشار (32.6 %) من

المستهلكين إلى ضعف مجهودات جمعيات حماية المستهلكين فيما يخص شرح أساليب العش للمستهلك و كيفية التقطن لها، أما (33.3%) من المستهلكين يرون بأن جمعيات حماية المستهلك تقوم بدور غير فعال تماما، فيما يخص الدفاع عن حقوقهم ومساعدتهم للحصول على تعويض من أي خسائر تجم عن إستهلاك سلعة أو خدمة غير مناسبة.

**تأكيد النتائج السابقة:** و لكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح، و ذلك من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين كما يلي:

### جدول رقم 23: إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك

#### لحمايتهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي المرجح	الإحراف المعياري	الاتجاه
37	جمعيات حماية المستهلك تقوم بإرشاد المستهلك و توعيته فيما يتعلق بسلامته والحفاظ على حقوقه.	2.37	1.301	بطريقة غير فعالة
38	جمعيات حماية المستهلك تقوم بشرح أساليب العش وكيفية تقطن المستهلك لها.	2.35	1.277	بطريقة غير فعالة
39	جمعيات حماية المستهلك تقوم بالدفاع عن حقوق المستهلك ومساعدته للحصول على تعويض من أي خسائر تجم عن إستهلاك سلعة أو خدمة غير مناسبة.	2.24	1.217	بطريقة غير فعالة
	إتجاهات المستهلكين نحو (الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك في توفير الحماية لهم) ككل	2.32	1.265	بطريقة غير فعالة

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستهلكين منهم على السؤال الخامس من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو جميع الفقرات يقع ضمن الفئة الثانية من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 1.80 حتى 2.59) وهي الفئة التي تشير إلى خيار «بطريقة غير فعالة»، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يملك إتجاه (تقييم) سلبي نحو الدور الذي تقوم به جمعيات حماية المستهلك فيما يخص:

- إرشاد المستهلك و توعيته فيما يتعلق بسلامته و الحفاظ على حقوقه.
- شرح أساليب العش و كيفية تقطن المستهلك لها.
- الدفاع عن حقوق المستهلك و مساعدته للحصول على تعويض من أي خسائر تجم عن إستهلاك سلعة أو خدمة غير مناسبة.

#### 4.4.2.3 عرض و تحليل النتائج المتعلقة بقياس إتجاهات المستهلكين نحو الدور الذي

##### يقومون به من أجل تحقيق الحماية لأنفسهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم

نحاول إستخراج التكرارت المعتبرة عن آراء المستهلكين فيما يتعلق بالدور الذي يقومون به، من أجل حماية أنفسهم من الممارسات التسويقية المضرة بهم، ثم حساب المتوسط الحسابي المرجح لآراء المستهلكين، حيث يساعدنا هذا في تحديد الإتجاهات كما يلي:

جدول رقم 24: عرض لإجابات المستقصى منهم حول الدور الذي يقوم به المستهلك

من أجل تحقيق الحماية لنفسه من الممارسات التسويقية المضرة به

بطريقة فعالة تماما		بطريقة فعالة		محابي		بطريقة غير فعالة		بطريق غير تماما		العبارات	رقم
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
26.2	70	38.6	103	6.0	16	24.7	66	4.1	11	المستهلك يحاول التعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات ويتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.	40
24.0	64	37.1	99	6.0	16	27.3	73	5.2	14	المستهلك يتتأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان وتتوفر قطاع الغيار قبل شراءه للسلع المعمرة.	41
13.9	37	31.1	83	6.0	16	37.1	99	11.6	31	المستهلك لا يفرط بحقه ويتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهي حقوقه.	42
5.6	15	11.6	31	10.9	29	34.5	92	37.5	100	المستهلك يشارك في جمعيات حماية المستهلك ويتبادل المعلومات معها.	43

المصدر: إجابات المستقصى منهم على السؤال الخامس من قائمة إستقصاء المستهلك الجزائري

- نلاحظ أن أعلى النسب المؤوية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «بطريقة فعالة» تفيد بأن:

- المستهلك يحاول التعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات ويتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.

- المستهلك يتتأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان وتتوفر قطاع الغيار قبل شراءه للسلع المعمرة.

- كما نلاحظ أيضاً أن أعلى النسب المؤوية من آراء المستهلكين التي تقع في حقل «بطريقة غير فعالة»، تفيد بأن:

- المستهلك لا يفرط بحقه و يتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهي حقوقه.

- المستهلك يشارك في جمعيات حماية المستهلك و يتداول المعلومات معها.

**تأكيد النتائج السابقة:** و لكي نتأكد من النتائج السابقة نقوم بحساب المتوسط الحسابي المرجح، و ذلك من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين كما يلي:

### جدول رقم 25: إتجاهات المستهلكين حول الدور الذي يقوم به المستهلك

#### من أجل تحقيق الحماية لنفسه من الممارسات التسويقية المضرة به

الإتجاه	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي المرجح	العبارات	الرقم
بطريقة فعالة	1.239	3.59	المستهلك يحاول التعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات ويتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.	40
بطريقة فعالة	1.272	3.48	المستهلك يتتأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان وتتوفر قطاع الغيار قبل شراءه للسلع المعمدة.	41
محايد	1.319	3.00	المستهلك لا يفرط بحقه ويتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهي حقوقه.	42
بطريقة غير فعالة	1.200	2.13	المستهلك يشارك في جمعيات حماية المستهلك ويتداول المعلومات معها.	43

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستقصى منهم على السؤال الخامس من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

من خلال نتائج الجدول أعلاه، نلاحظ أن المتوسط الحسابي المرجح الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفقرات (40,41) يقع ضمن الفئة الرابعة من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 3.40 حتى 4.19) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «بطريقة فعالة»، أما المتوسط الحسابي الخاص بإتجاهات المستهلكين نحو الفقرة (43) يقع ضمن الفئة الثانية من فئات مقياس ليكارت الخماسي (من 1.80 حتى 2.59) و هي الفئة التي تشير إلى خيار «بطريقة غير فعالة».

و من خلال معطيات الجدول (24) و الجدول (25) نستنتج أن المستهلك الجزائري يوفر حماية لنفسه فيما يخص:

- التعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات ويتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.
- التتأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان و توفر قطاع الغيار قبل شرائه للسلع المعمدة.

و أن المستهلك يتصرف بشكل سلبي فيما يخص:

- الدفاع عن نفسه و التقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهي حقوقه.
- المشاركة في جمعيات حماية المستهلك و تبادل المعلومات معها.

## نتيجة عامة:

من التحليل السابق للنسب الخاصة بآراء المستهلك، و حساب المتوسط الحسابي المرجح لكل عبارة من أجل تحديد الإتجاهات الإيجابية و سلبية للفقرات الثلاث عشرة، التي تلخص أهم الإجراءات التي تقوم بها النظم المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك من الممارسات التسويقية المضرة به، يمكن تلخيص النتائج التي وصلت إليها الدراسة فيما يتعلق بصحة الفرض الرابع، كما يلي:

\* المستهلك الجزائري يملك تقييمًا سلبيًا نحو الدور الذي تقوم به نظم حمايته (أجهزة الدولة، المنتج و البائع، جمعيات حماية المستهلك، المستهلك نفسه) فيما يخص حمايته من مخاطر الممارسات التسويقية المضرة به.

\* في حين تبين من نتائج الدراسة أن المستهلك الجزائري يملك تقييمًا إيجابياً نحو نفسه، فيما يخص:  
 - التعرف و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات و يتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.  
 - التأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان و توفر قطاع الغيار قبل شرائه للسلع المعمرة.

### 5.2.3 اختبار تأثير الخصائص الديمografية على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

يمكن معرفة مدى تأثير الخصائص الديمografية التي شملتها الدراسة (الجنس، السن، مستوى التعليم، منطقة السكن) على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته و كيفية تحقيقها، بإستخدام تحليل التباين بين البيانات الشخصية (متغيرات مستقلة)، و بيانات إدراك المستهلك لمفهوم حمايته (متغيرات تابعة)، و هذا بالالجوء إلى تحليل التباين الأحادي، وهذا مع مختلف المتغيرات الشخصية.

و تقوم منهجهية تحليل التباين على إتباع الخطوات التالية:

- وضع فرضية العدم التي تنص على تساوي المتوسطات الحسابية للمتغير التابع بين المستويات الموجودة في المتغير المستقل ( لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات المجتمعات ).

- وضع الفرض البديل الذي ينص على اختلاف المتوسطات الحسابية للمتغير التابع بين المستويات الموجودة في المتغير المستقل ( يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات المجتمعات ).

و من أجل اتخاذ قرار قبول أو رفض الفرضية الصفرية تتبع الطريقة التالية[88] ص 297:

نعتمد على احتمال محسوب يسمى p-value و يرمز له في الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية بالرمز sig، وقاعدة القرار تشير إلى قبول الفرضية الصفرية إذا كانت نسبة p-value (قيمة

إحتمال الخطأ) أكبر من مستوى المعنوية (0.05)، أما إذا كانت نسبة p-value تساوي أو أقل من مستوى المعنوية، فإن قاعدة القرار تنص على رفض الفرضية الصفرية وبالتالي قبول الفرضية البديلة.

### 1.5.2.3. اختبار تأثير الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

جدول رقم 26: نتائج اختبار التباين لتأثير الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

قيمة الإحتمال	قيمة F	إناث العينة = 163		ذكور العينة = 103		الفقرات الخاصة بمفهوم الحماية
		المتوسط	الإنحراف المعياري	المتوسط	الإنحراف المعياري	
0.205	1.611	0.879	4.10	0.846	4.24	1- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.
0.903	0.015	1.138	3.96	1.120	3.98	2- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
0.408	0.687	1.176	3.44	1.229	3.31	3- حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.
0.006	7.791	1.213	3.75	0.933	4.15	4- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
0.183	1.786	1.132	3.81	1.005	3.99	5- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
0.776	0.081	0.902	4.24	0.920	4.27	6- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة المنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
0.137	2.222	0.958	4.28	0.825	4.45	7- حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع والتقليل و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك
0.699	0.150	0.721	4.25	0.772	4.28	8- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الاستهلاكية وترشيده.

و لبيان الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات أعلاه الجدول (26)، تم استخدام تحليل التباين الأحادي لبيان أثر الجنس على إدراك المستهلكين لمفهوم حمايتهم، كما يوضحها الجدول.

- حيث نلاحظ من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمعظم الفقرات معبرة لمفهوم حماية المستهلك، حيث كانت قيمة نتائج إحتمال الخطأ بالنسبة لمعظم الفقرات أكبر من مستوى المعنوية (0.05)، باستثناء قيمة إحتمال الخطأ بالنسبة للفقرة رقم (4) و الذي قدر بـ (0.006)، حيث كانت أقل من مستوى المعنوية (0.05)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوي (0.05) في مدى إدراك المستهلك لمفهوم حمايته بالنسبة للفقرة رقم (4).

- المعطيات السابقة تدل على عدم وجود أي تأثير لإختلاف الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرات التالية:

- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.
- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
- حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.

- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
- حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع والتقليل و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك
- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية وترشيده.
- كما تدل على وجود تأثير لإختلاف الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرة التي تنص على أن : حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.

**نتيجة:** نتائج التحليل السابق تجعلنا نرى عدم وجود تأثير الجنس على إدراك المستهلك لمعظم مفاهيم الحماية المختلفة، و هذا يمكننا من القول بصفة عامة، أن إختلاف المستهلكين الجزائريين من حيث الجنس لم يؤثر على إدراكيهم لمفهوم حمايتهم، الأمر الذي يجعلنا نرفض صحة الفرض الفرعي الأول المشتق من الفرض الرئيسي الخامس، الذي ينص على أن إدراك المستهلك لمفهوم حمايته يختلف بإختلاف خصائصه الديمografie (الجنس).

### 2.5.2.3. إختبار تأثير السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

**جدول رقم 27: نتائج إختبار التباين لتأثير السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته**

قيمة الإحتمال	قيمة F	أكثر من 40		من 31 إلى 40		من 21 إلى 30		أقل من 20		الفقرات الخاصة بمفهوم الحماية
		المتوسط	الإنحراف المعياري	المتوسط	الإنحراف المعياري	المتوسط	الإنحراف المعياري	المتوسط	الإنحراف المعياري	
0.299	1.231	0.953	4.00	0.776	4.34	0.920	4.17	0.660	4.03	1- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.
0.634	0.572	0.825	3.96	1.149	3.93	1.220	3.19	0.958	4.18	2- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
0.548	0.709	1.198	3.35	1.263	3.41	1.233	3.46	1.145	3.15	3- حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.
0.024	3.204	0.793	4.09	1.007	4.09	1.146	3.96	1.238	3.43	4- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
0.433	0.917	0.869	3.87	1.011	3.95	1.124	3.93	1.125	3.63	5- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
0.732	0.429	0.752	4.26	0.866	4.16	0.866	4.29	1.099	4.15	6- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
0.268	1.321	0.583	4.39	0.731	4.48	0.901	4.36	1.215	4.10	7- حماية المستهلك تعنى محاربة الغش والخداع والتضليل وكل الممارسات التسويقية الضارة بالمستهلك
0.632	0.575	0.449	4.26	0.674	4.32	0.810	4.28	0.648	4.13	8- حماية المستهلك تعنى توعية المستهلك بالثقافة الاستهلاكية وترسيده

المصدر: نتائج المعالجة الإحصائية لإجابات المستقصى منهم على السؤال الخامس من قائمة استقصاء المستهلك الجزائري.

ولبيان الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات أعلاه الجدول (27)، تم استخدام تحليل التباين الأحادي لبيان أثر السن على إدراكات المستهلكين لمفهوم حمايتهم، كما يوضحها الجدول.

- حيث نلاحظ من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمعظم الفقرات المعبرة لمفهوم حماية المستهلك، حيث كانت قيمة نتائج إحتمال الخطأ بالنسبة لمعظم الفقرات أكبر من مستوى المعنوية (0.05)، بإستثناء قيمة احتمال الخطأ بالنسبة للفقرة رقم (4) و الذي قدر بـ (0.024)، حيث كانت أقل من مستوى المعنوية (0.05)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.05) في مدى إدراك المستهلك لمفهوم حمايته بالنسبة للفقرة رقم (4).

- المعطيات السابقة تدل على عدم وجود أي تأثير لإختلاف السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرات رقم (8,7,6,5,3,2,1).

- كما تدل على وجود تأثير لإختلاف السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرة رقم (4) و التي تنص على أن: حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.

نتيجة: نتائج التحليل السابق تجعلنا نرى عدم وجود تأثير السن على إدراك المستهلك لمعظم مفاهيم الحماية المختلفة، وهذا يمكننا من القول بصفة عامة، أن إختلاف المستهلكين الجزائريين من حيث السن لم يؤثر على إدراكيهم لمفهوم حمايتهم، الأمر الذي يجعلنا نرفض صحة الفرض الفرعي الثاني المنشق من الفرض الرئيسي الخامس، الذي ينص على أن إدراك المستهلك لمفهوم حمايته يختلف بإختلاف خصائصه الديمغرافية (السن).

### 3.5.2.3. اختبار تأثير مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

جدول رقم 28: نتائج اختبار التباين لتأثير مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

قيمة الإحتمال	قيمة F	جامعي		ثانوي		متوسط		ابتدائي		الفقرات الخاصة بمفهوم الحماية
		الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي							
0.108	2.042	0.890	4.17	0.765	4.28	0.928	4.03	0.843	3.60	1- حماية المستهلك تعني توقيعه المستهلك بحقوقه وواجباته.
0.363	1.068	1.218	3.86	1.105	4.12	0.860	4.13	0.738	3.90	2- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
0.647	0.552	1.191	3.44	1.323	3.32	1.040	3.23	0.823	3.70	3- حماية المستهلك هي مسؤولية جماعيات حماية المستهلك.
0.921	0.163	1.107	3.90	1.199	3.94	1.177	3.83	0.876	4.10	4- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
0.167	1.701	1.102	3.90	1.029	4.03	1.106	3.50	1.033	3.80	5- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
0.007	4.176	0.918	4.32	0.801	4.35	0.973	3.87	0.843	3.60	6- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
0.000	6.171	0.763	4.47	0.987	4.38	1.194	3.77	0.876	3.90	7- حماية المستهلك تعني محاربة الفساد والخداع والتغش وكل الممارسات التسويفية المضرة بالمستهلك
0.114	1.999	0.803	4.27	0.597	4.38	0.695	4.00	0.568	4.10	8- حماية المستهلك تعني توقيعه المستهلك بالاتفاقية الإستهلاكية و ترشيده

و لبيان الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات أعلاه الجدول (28)، تم استخدام تحليل التباين الأحادي لبيان أثر مستوى التعليم على إدراك المستهلكين لمفهوم حمايتهم، كما يوضحها الجدول.

- نلاحظ من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمعظم الفقرات معبرة لمفهوم حماية المستهلك، حيث كانت قيمة نتائج احتمال الخطأ بالنسبة لمعظم الفقرات أكبر من مستوى المعنوية (0.05)، باستثناء قيمة احتمال الخطأ بالنسبة للفقرة رقم (7,6) و التي كانت أقل من مستوى المعنوية (0.05)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.05) في مدى إدراك المستهلك لمفهوم حمايته بالنسبة للفقرة رقم (6 و 7).

- المعطيات السابقة تدل على عدم وجود أي تأثير لإختلاف مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرات رقم (8,5,4,3,2,1).

- كما تدل على وجود تأثير لإختلاف مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص الفقرة رقم (6 و 7).

**نتيجة:** نتائج التحليل السابق تجعلنا نرى بأنه برغم من ظهور تأثير مستوى التعليم على إدراك المستهلك لفقرتين إثنين من ثمان فقرات مقترنة لتعبير عن مفهوم حماية المستهلك، إلا أنه يمكننا القول بصفة عامة، أن إختلاف المستهلكين الجزائريين من حيث مستوى التعليم لم يؤثر على إدراكهم لمفهوم حمايتهم، الأمر الذي يجعلنا نرفض صحة الفرض الفرعي الثالث المشتق من الفرض الرئيسي الخامس الذي ينص على أن إدراك المستهلك لمفهوم حمايته يختلف بإختلاف خصائصهم الديمغرافية (مستوى التعليم).

#### 4.5.2.3. اختبار تأثير منطقة السكن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

جدول رقم 29: نتائج اختبار التباين لتأثير منطقة السكن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

قيمة الإحتمال	قيمة F	ريفي		شبه حضري		حضري		الفترات الخاصة بمفهوم الحماية
		الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.180	1.641	1.020	4.04	0.914	4.02	0.825	4.22	1- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.
0.132	1.890	0.980	4.28	1.032	3.87	1.181	3.96	2- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
0.772	0.374	1.155	3.60	1.124	3.42	1.219	3.36	3- حماية المستهلك هي مسؤولية جماعيات حماية المستهلك.
0.593	0.635	1.236	3.88	1.132	3.89	1.116	3.91	4- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
0.353	1.093	0.954	4.08	1.114	3.81	1.095	3.87	5- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
0.811	0.320	0.707	4.40	0.926	4.21	0.929	4.24	6- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
0.553	0.732	1.179	4.16	0.817	4.39	0.903	4.35	7- حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخداع والتقليل وكل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك
0.486	0.816	0.125	4.32	0.555	4.29	0.810	4.24	8- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية وترشيده

- و لبيان الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات أعلاه الجدول (29)، تم استخدام تحليل التباين الأحادي لبيان أثر منطقة السكن على إدراكات المستهلكين لمفهوم حمايتهم، كما يوضحها الجدول.

- نلاحظ من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لكل الفترات المعبرة لمفهوم حماية المستهلك، حيث كانت قيمة نتائج إحتمال الخطأ بالنسبة لكل الفترات أكبر من مستوى المعنوية (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.05) في مدى إدراك المستهلك لمفهوم حمايته بالنسبة لكل الفترات.

- التحليل السابق الخاص بالجدول (29) يدل على عدم وجود أي تأثير لإختلاف منطقة السكن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته فيما يخص :

- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.

- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
- حماية المستهلك هي مسؤولية جمعيات حماية المستهلك.
- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج و البائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك.
- حماية المستهلك تعني محاربة الغش والخ داع و التقليد و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك.
- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية و ترشيده.

**نتيجة:** نتائج التحليل السابق تجعلنا نرى بأن اختلاف المستهلكين الجزائريين من حيث منطقة السكن لم يؤثر على إدراكيهم لكل الفقرات المعتبرة عن مفهوم الحماية، الأمر الذي يجعلنا نرفض صحة الفرض الرابع المشتق من الفرض الرئيسي الخامس الذي ينص على أن إدراك المستهلك لمفهوم حمايته يختلف بإختلاف خصائصهم الديمografie (منطقة السكن).

#### مناقشة نتائج التحليل السابق:

من خلال نتائج التحليل السابق، نلاحظ وجود إنفاق بين المستهلكين فيما يخص إدراكيهم لمفهوم الحماية، مما يساعد النظم المعنية بتحقيق الحماية لهم، في النظر إليهم كقطاع واحد عند التعامل و التواصل معهم من أجل تحقيق الحماية لهم.

#### النتيجة العامة:

النتائج الجزئية للتحليل السابق، تجعلنا نرفض صحة الفرض الخامس، الذي ينص على أن: إدراك المستهلك لمفهوم حمايته يختلف بإختلاف خصائصهم الديمografie، وهذا من حيث السن، مستوى التعليم، منطقة السكن.

في ختام عرض و تحليل أهم نتائج الدراسة الميدانية، لا بد من التطرق إلى نتائج إجابات المستهلكين على السؤال السادس، حيث تم توجيه سؤال مفتوح لهم (تركز لهم حرية الإجابة عليه) و ذلك لتقديم اقتراحاتهم من أجل تفعيل دور الجهات المعنية بتحقيق الحماية لهم، وبعد تفحصنا لإنجاراتهم، قمنا بتلخيصها وتبويبها حسب تكراراتها، فوجينا بأن اقتراحات المستقصى منهم ما هي إلا تأكيد على ضعف الدور الذي تقوم به النظم المعنية بتحقيق الحماية لهم، ويمكن توضيح أهم ما جاء في اقتراحات المستقصى منهم في الجدول التالي:

**جدول رقم 30: إقتراحات المستهلكين من أجل تفعيل دور نظم حمايتهم  
(من إعداد الباحثة)**

المرتبة	الإقتراحات	العدد	%
1	- التكثيف من المراقبة فيما يخص الجودة والنوعية، الأسعار، تاريخ الصلاحية و التخزين، تقليد المنتجات، الضمان، وأن تكون الرقابة بشكل مستمر (غير موسمية).	56	41.79
2	- الصرامة في تطبيق القوانين، وذلك بوضع عقوبات صارمة و غرامات مالية على التجار المخالفين من طرف الدولة، والجدية في العمل وذلك بتسهيل عملية التواصل بين المستهلك والجمعيات المعنية بتحقيق الحماية له، بالإضافة إلى تكثيف الأدوار بين جميع الأطراف.	39	29.10
3	- العمل على توعية المستهلك فيما يخص التأكيد من نوعية المنتج وصلاحيته، و عرض ندوات تساهم في توعية ونشر الثقافة الإستهلاكية في المجتمع.	23	17.16
4	- التفعيل من دور جمعيات حماية المستهلك فيما يخص الدفاع عن حقوق المستهلك و توعيته و تقطيعه ومساعدته للحصول على تعويضات من أي خسائر تعرض لها، و من أجل قيامها بهذه المهام، لابد من توفير الإمكانيات لها، و إعطاء الفرص لذوي الكفاءات في تسييرها، بالإضافة إلى الإشهار بمقر إقامتها ومهامها، حتى يسهل التواصل والتعامل معها.	16	11.94

يتضح لنا من إقتراحات المستهلكين مايلي:

- أن أكثر الإقتراحات تكراراً، هو التكثيف من عملية المراقبة لنشاط المنتجين و البائعين، فيما يخص الجودة والنوعية، الأسعار، تاريخ الصلاحية و التخزين، تقليد المنتجات، الضمان، وكل هذا يدل على مدى إنتشار الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك في الأسواق، حيث يرجع هذا إلى عدم التزام المنتج و البائع بأخلاقيات المهنة و النزاهة في التعامل مع المستهلك.
- كما أعاد المستهلكين تأكيد إتجاهاتهم السلبية نحو الدور الذي تقوم به النظم المعنية بتحقيق الحماية لهم، و ذلك من خلال طلبهم:

\* الصرامة في تطبيق القوانين و معاقبة المخالفين.

\* العمل على توعية المستهلك و تنفيذه و ترشيده.

\* تسهيل عملية التواصل بين المستهلك والجمعيات.

- يوجد ميل لدى المستهلك الجزائري فيما يخص العمل الجماعي لتحقيق الحماية له، و ذلك من خلال إقتراحاته المتمثلة في:

\* التفعيل من دور الجمعيات من خلال توفير الإمكانيات لها و إعطاء الفرص لذوي الكفاءات في

تسخيرها.

\* قيام الجمعيات بالإشهار بنفسها، لتسهيل التواصل معها.

المقترحات السابقة تؤكد نتائج الدراسة الميدانية السابقة و المتمثلة في الإنتشار الواسع للممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك أثناء قيامه بعملية الشراء، و الإدراك الصحيح لمفهوم الحماية من طرف المستهلك و مدى نقطته للممارسات المذكورة سالفا، بالإضافة إلى أنها تؤكد النتيجة التي تظهر ضعف الدور الذي تقوم به النظم المعنية بتحقيق الحماية للمستهلك من الممارسات التسويقية المضرة به.

من خلال هذا الفصل حاولنا قياس إتجاهات المستهلك الجزائري حول النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية له، فقمنا في البداية بعرض شامل لمنهجية الدراسة، من حيث مجتمع الدراسة و إجراءات المعاينة، و إختبار صدق وثبات أداة الدراسة المستخدمة للفياس، بالإضافة إلى تبيين إجراءات تطبيق البحث و الأساليب الإحصائية المستخدمة.

و من أجل الإجابة على أسئلة البحث قمنا بعرض و تحليل أهم النتائج التي جاءت بها الدراسة الميدانية، بدءاً بتحديد إدراك و معرفة المستهلكين لمفهوم حمايتهم و كيفية تحقيقها و درجة مساهمة هذا في حماية أنفسهم و الحصول على حقوقهم، ثم عرضنا بعض الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك والتي يتعرض لها أثناء قيامه بعملية الشراء من طرف المنتج والبائع، ثم حاولنا تحديد المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك من الممارسات المذكورة سالفا، بعدها قمنا بتقييم دور النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية للمستهلك من خلال إتجاهات المستهلكين نحوها، ثم تحديد مدى تأثير إختلاف الخصائص الديمغرافية للمستهلكين الجزائريين على إدراكيهم لمفهوم حمايتهم، و في آخر الدراسة قمنا بعرض إقتراحات المستهلكين من أجل تفعيل دور الجهات المعنية بتحقيق الحماية لهم، و سيتم تقديم الإستنتاجات و أهم التوصيات للدراسة الحالية في الخاتمة العامة إن شاء الله.











## خاتمة

تنادي فلسفه التسويق الحديث المؤسسات المنتجه للسلع و الخدمات بتبني مفهوم المسؤولية الإجتماعية في تعاملها مع المستهلك و جعله مركز النشاط التسويقي لديها، حيث يجب أن تنظر هذه المنظمات إلى أنشطة التسويق و تنظمه من وجهة نظر المستهلك، هدفها في ذلك خدمة المستهلك و إشباع حاجاته و تحقيقها.

لكن الواقع يظهر عكس ذلك في ظل الإنتشار الواسع للممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك، و التي يتعرض لها أثداء قيامه بعملية الشراء من طرف المؤسسات التي أخذت منحى آخر غير الذي دعت إليه فلسفه التسويق الحديث، و هذا ما جعلنا نتناول بحث حول قياس إتجاهات المستهلكين نحو النظم المسؤولة عن تحقيق الحماية لهم، من أجل الوصول إلى نتائج تظهر لنا الواقع الحقيقي لحماية المستهلك في الجزائر.

### نتائج البحث:

لقد نتج عن اختبار فروض البحث إلى ثبوت صحة فرضيتين و خطأً ثلاثة فروض، نعيد التذكير بها كما يلي :

- من تحليل النسب الخاصة بآراء المستهلكين و استخراج المتوسط الحسابي المرجح لكل عبارة و تحديد إتجاهات المستهلكين للعبارات الثمانية للسؤال الأول من قائمة الإستقصاء الموجهة للمستهلك الجزائري، ثبت لنا خطأ الفرض الأول، الذي ينص على أن المستهلك الجزائري لا يمتلك معرفة كافية و إدراكاً صحيحاً حول مفهوم حمايته، مما يساهم و بدرجة كبيرة في عدم حصوله على حقوقه و حماية نفسه، حيث أثبتت لنا الدراسة أن المستهلك الجزائري يمتلك نسبة لا بأس بها من الوعي فيما يخص مفهوم حمايته وكيفية تحقيقها.

- والفرض الثاني يبحث في الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك أثداء قيامه بعملية الشراء، والتي تستوجب توفير حماية له من طرف النظم المسؤولة عن حمايته، حيث بعدما قام الباحث بتحليل النسب الخاصة بآراء المستهلك، و حساب المتوسط الحسابي المرجح لكل عبارة، من أجل تحديد إتجاهات المستهلكين فيما يخص سبع عشرة عبارة، ثبتت لنا صحة الفرض الثاني، بحيث أنه فعلاً يحتاج المستهلك الجزائري إلى حماية عبر مختلف مراحل قيامه بعملية الشراء ضد الممارسات التسويقية المضرة به و المتمثلة في :

- مرحلة ما قبل الشراء: ممارسات تسويقية خاطئة تتعلق بالإعلانات، المنتجات المتوفرة في السوق، العلامات التجارية.
- مرحلة الشراء: ممارسات تسويقية خاطئة تتعلق بسلامة المنتجات، تحديد الأسعار، التعبئة و التغليف، الأوزان.
- مرحلة ما بعد الشراء: ممارسات تسويقية خاطئة خاصة بسماع شكاوى المستهلك، خدمات ما بعد البيع، الإلتزام بتطبيق شروط الضمان.
- الفرض الثالث الذي يبحث في المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك، فقد أدى إستخراج تكرارات إجابات المستقصى منهم على السؤال الرابع من قائمة الإستقصاء الموجهة إلى المستهلك الجزائري، و ترتيب المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك بين مختلف الأطراف المعنية بذلك، إلى ثبوت خطأ هذا الفرض، و ذلك أن المستهلك الجزائري يرى بأنه على الرغم من وجود مسؤولية مشتركة لكل من المستهلك نفسه و جمعيات حماية المستهلك، والأجهزة الحكومية المختلفة، والمنتجين والبائعين، إلا أن المستهلك نفسه هو المسؤول الأول عن تحقيق الحماية لنفسه.
- الفرض الرابع يدور حول تقييم المستهلك الجزائري للدور الذي تقوم به النظم المسئولة عن تحقيق الحماية له من الممارسات التسويقية المضرة بهم، فبعد حساب المتوسط الحسابي المرجح، و تحديد الإتجاهات لإجابات مفردات الدراسة عن الفقرات الأربع عشر التي يتضمنها السؤال الخامس، من قائمة الإستقصاء الموجهة للمستهلك الجزائري، ثبت لنا صحة الفرضية الرابعة التي تنص على أن المستهلك الجزائري يملك تقييماً سلبياً نحو الدور الذي تقوم به نظم حمايته، فيما يخص حمايته من مخاطر الممارسات التسويقية المضرة به.
- ولقد أدى تحليل التباين الأحادي بين البيانات الشخصية (متغيرات مستقلة)، وبيانات إدراك المستهلك لمفهوم حمايته (متغيرات تابعة)، إلى القول بأنه لا يوجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ( $0.05$ ) في إدراك المستهلك الجزائري لمفهوم حمايته تعزى للمتغيرات الديمografية، حيث ثبت لنا خطأ الفرض الخامس الذي ينص على أن إدراك المستهلك الجزائري لمفهوم حمايته يختلف باختلاف خصائصه الديمografية ( الجنس، السن، مستوى التعليم، منطقة السكن).

#### و على ضوء ما سبق يمكن صياغة الإستنتاجات التالية:

- تحسن مستوى الوعي لدى المستهلك الجزائري فيما يخص معرفته و إدراكه لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها، فهو يدرك بأنه لكي تتحقق له حماية كافية يجب تظافر جهود أطراف عدة تمثل في المستهلك

نفسه، جمعيات حماية المستهلك، أجهزة الدولة، المنتج و البائع، كما أنه على درجة من الوعي يجعله يحمل نفسه المسئولية الأولى في تحقيق الحماية لنفسه، ولا يلقي كل المسئولية على أجهزة الدولة والأطراف الأخرى، كما أنه مقتضى لمعظم الممارسات التسويقية المضرة به و التي يتعرض لها عبر مراحل قيامه بعملية الشراء.

- المستهلك الجزائري يتعرض إلى الكثير من النصب و الإحتيال أثناء قيامه بعملية الشراء من طرف المنتج و البائع، و التي تكلفه الكثير من الخسائر، فمع إزدياد التسou في السلع و الخدمات إزداد معه إنتشار الممارسات التسويقية غير الأخلاقية، في وقت غاب فيه الضمير، و طغت فيه المادة على القيم الإنسانية و المثل العليا في المجتمع، حيث أصبحت مصلحة المستهلك أمراً ثانوياً، رغم الإدعاءات الكثيرة حول العمل على إشباع رغباته و تحقيق رضاه، و هذا يعكس لنا عدم التزام الكثير من المنتجين والبائعين بأخلاقيات المهنة و تبني المفهوم التسويقي الحديث و المسئولية الاجتماعية في جميع معاملاتهم مع المستهلك، مما يؤدي إلى هدر جهد و وقت و موارد المستهلك، وبالتالي هدر موارد المجتمع الاقتصادية.

- المستهلك الجزائري يملك إتجاهًا سلبياً نحو نظم حمايته، مما يدل على وجود قصور في الدور الذي تقوم به هذه النظم من أجل توفير حماية له عبر مراحل قيامه بعملية الشراء من الممارسات المذكورة سالفاً، و هذا يفسر الواقع المر الذي يعيشه المستهلك الجزائري فيما يخص الجانب المتعلق بحمايته و ضمان حقوقه.

### توصيات البحث:

التوصيات شملت أربعة أقسام: توصيات تتعلق بأجهزة الحكومة، توصيات تتعلق بالمنتج و البائع، توصيات تتعلق بالمستهلك، توصيات تتعلق بجمعيات حماية المستهلك.

### توصيات تتعلق بأجهزة الحكومة:

- تحسين المنتج و البائع بالمسؤولية في تحقيق الحماية للمستهلك، عن طريق منشورات توزعها الأجهزة المكلفة بالمراقبة و قمع الغش عليهم، و تتبنيهم بتسلیط كافة العقوبات و بصرامة شديدة في حين سولت لهم أنفسهم بخرق القوانين و النصب على المستهلكين.

- ترشيد المستهلك الجزائري و تعريفه بحقوقه و واجباته و توعيته، خصوصا إذا قامت الدولة بإدراج محاور تخص الثقافة الإستهلاكية ضمن البرنامج التعليمي في المدارس، هدفها من ذلك توسيعة المستهلك الجزائري، و تنمية روح المسؤولية لديه من أجل حماية نفسه و الحفاظ على حقوقه.

- تفعيل دور جمعيات حماية المستهلك، من خلال إعطائها صلاحيات أوسع، تساعدها على تحقيق الحماية للمستهلك و الحفاظ على حقوقه.

- الإستمارارية في العمل حتى لا تكون الرقابة في الأسواق موسمية (شهر رمضان)، و في فترات منفصلة، ففي هذه الحالة الجهد لا تؤتي ثمارها، كون المنتجين والبائعين الذين يصنفون ضمن زمرة من لا ضمير لهم، يطلقون العنان لممارساتهم التسويقية غير الأخلاقية، مسببين في خسائر كبيرة للمستهلك الجزائري.

### توصيات تتعلق بالمنتج والبائع

- حماية صحة المستهلك من خلال إحترامهم للقوانين التي تصدرها الدولة، فيما يخص على سبيل المثال، نوعية المنتجات وسلامتها، طريقة التخزين و العرض.

- التواصل مع المستهلك و سماع شكاوته و محاولة تعويضه عن الخسائر الناجمة عن عملية الشراء.

- و في الأخير على المنتج أو البائع أن يعلم بأن حماية المستهلك و الحفاظ على حقوقه لا تؤثر سلبيا على مصالحه، بل تكسبه مكانة و صمعة جيدة في السوق، لذا عليه الإلتزام بأخلاقيات المهنة و تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية في تعامله مع المستهلك.

### توصيات تتعلق بجمعيات حماية المستهلك

- البحث عن تحقيق الفعالية من نشاطها، و ذلك من خلال العمل على كسب مصداقية أكبر، لهذا نقترح عليها إنتهاج فلسفة تسويقية من أجل الإشهار بنفسها و التأثير على مختلف فئاتها المستهدفة(المستهلكون أجهزة الحكومة، المنتج و البائع).

- لكي يكون لها نشاط أوسع، نقترح عليها نشر ثقافة العمل التطوعي لدى المحظيين بها، حتى يتمنى لها مشاركة عدد أكبر من النشطاء المستعددين للتضحية بالجهد والوقت من أجل المساهمة في نجاح مهمتها النبيلة.

- عقد الندوات و المؤتمرات من أجل تحسيس المستهلك بمخاطر الممارسات التسويقية المضرة به و كيفية التقطن لها و تجنبها.

- تشجيع المستهلك على عدم التفريط في حقه والتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهك حقوقه.

- استخدام وسائل الإعلام ( المرئية و المقرئية و المسموعة) كأداة لنوعية المستهلك و تنفيذه.

### توصيات تتعلق بالمستهلك:

- بذل جهد أكبر لتوسيع نفسيه و المحيطين به من أجل معرفة حقوقه والقوانين و الإجراءات الخاصة بحماية تلك الحقوق.
- التأكيد من تاريخ الإنتاج و الصلاحية و غيرها من البيانات الأساسية قبل شرائه للمنتج، و أن يتتصف بتروي أثناء تقييمه للبدائل المتاحة أمامه، و أن يكون الإختيار في ضوء إحتياجاته و إمكاناته و ليس على أساس تقليد الآخرين.
- لا يفرط في حقه و يتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهك حقوقه، و الإصرار على متابعة شكواه حتى تتم معالجتها.

### ثالثاً: آفاق البحث

- يوجد جوانب عديدة لها علاقة بحماية المستهلك، تستوجب دراستها بطريقة أكثر تخصصاً وعمقاً، ومنها نقترح:
- ضرورة أن تتم هذه الدراسة إلى دراسات مستقبلية تتناول و بعمق إتجاهات المستهلك نحو الخداع التسويقي(الممارسات التسويقية المضرة به)، نظراً لأهمية هذا الجانب لدى المستهلكين.
  - إجراء دراسات مستقبلية معمقة عن حماية المستهلك في الجانب الخدمي.
  - إجراء دراسات مستقبلية عن مدى مساهمة تبني المؤسسات لمفهوم التسويق الإجتماعي في حماية المستهلك.













## قائمة المراجع

1. Michael Solomen, comportement du consommateur, Pearson Education, 6<sup>e</sup>me édition, Paris, 2005.
2. أيمن علي عمر، قراءات في سلوك المستهلك، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 2006.
3. محمد الصيرفي، مبادئ التسويق، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، دون طبعة، الأسكندرية، 2005.
4. محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، سلوك المستهلك، دار المناهج للنشر والتوزيع، دون طبعة، عمان، 2007.
5. محمد صالح المؤذن، سلوك المستهلك، دار الثقافة للنشر والتوزيع، دون طبعة، عمان، 1997.
6. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، سلوك المستهلك، مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة 3، السعودية، 2006.
7. Denis Darpy, Pierre volle, comportement du consommateur, Dunod, paris, 2007.
8. محمد فريد الصحن، إسماعيل السيد، نادية العارف، التسويق، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 2003.
9. Denis Lindon, Frédéric jallit, le marketing, Dunod, 4<sup>e</sup>me édition, Paris, 2003.
10. محمد فريد الصحن، التسويق، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 2003.
11. إسماعيل محمد السيد، عبد السلام أبوحف، محمد أحمد حسان، التسويق، دار الفكر الجامعي، دون طبعة، الإسكندرية، 2006.
12. شريف أحمد شريف العاصي، التسويق النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 2006.
13. Lasary, le marketing, El dar El othmania, Alger, 2004.
14. Marie Camille Debour, Joel Clavelin, Oliver Perrier, pratique du Marketing, Bertie éditions, Alger, 2004.

- 15- كاسر نصر المنصور، سلوك المستهلك "مدخل للإعلان"، دار ومكتبة الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2006.
16. Philp kotler, Kevin lane keller, Bernard Dubois, Delphine.Manceau, Marketing management, pearson Education, 12<sup>e</sup> édition, paris, 2006.
17. طلعت أسعد عبد الحميد، ياسر عبد الحميد الخطيب، طارق محمد خزندار، سلوك المستهلك "المفاهيم العصرية والتطبيقات"، مكتبة الشقرى، الرياض، 2005.
18. Elizabeth Pastore, le marketing durable, D'organisation groupe eyrolles, Paris, 2007.
19. Richard Ladwein, le comportement du consommateur et de l'acheteur, Economica, paris, 1999.
20. فيليب كوتلر، جاري أرمسترونج، أساسيات التسويق، دار المريخ للنشر، الطبعة 11، الرياض، 2007.
21. عنابي بن عيسى، سلوك المستهلك "عوامل التأثير النفسيّة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003
22. Martine Gauthy, Marc Vandercammen, études de marchés « Méthodes et outils », De boeck université, Bruxelles, 2005.
23. محمد إبراهيم عبيدات، سلوك المستهلك، مدخل إستراتيجي، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 4، عمان، 2000.
24. Patricia Goutelle, Véronique, marketing de l'analyse à l'action, Pearson Education, France, 2004.
25. Paul poliomans, le marketing qualitatif, De boeck & larcier, Paris, 1998.
26. عائشة مصطفى المنياوي، سلوك المستهلك "المفاهيم والإستراتيجيات"، مكتبة عين الشمس، الطبعة 2، القاهرة، 1998.
27. Wim Verbeke, Federico (J.A.), Marcia( D.), Athanasios Krystallis, Klaus G. Grunert, « European citizen and consumer attitudes and preferences regarding beef and pork», Meat Science, volume 84, n° 2, 2010, p 284-292.
28. نبذة عن القياس و التقويم، من الموقع: [tabukedu.gov.sa/vb/showthread.php ?1255](http://tabukedu.gov.sa/vb/showthread.php?1255) تم الإطلاع يوم: 14:00 2010/12/07، على الساعة:

29. القياس والتقويم، من الموقع: [www.qeyas.com/qiyas/info/qiyas.aspx](http://www.qeyas.com/qiyas/info/qiyas.aspx) تم الإطلاع يوم 3:38 على الساعة: 2010/11/30
30. نور الدين زمام، بعض المناهج العلمية، من الموقع: [anthro.ahlamontada.net/t1894-topic](http://anthro.ahlamontada.net/t1894-topic) على الساعة: 20:45 تم الإطلاع يوم 2010/12/20
31. Housni Nafis, les attitudes, tiré de : [www.slidefinder.net/e/e2009-1999984-Seance6-attitude](http://www.slidefinder.net/e/e2009-1999984-Seance6-attitude), Consulté le 10/01/2011 à 18:40.
32. ثابت عبد الرحمن إدريس، بحوث التسويق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
33. Yves Chirouze, le marketing, universitaire ben aknoun, alger, 1990.
34. Sidney J. Levy, «The evolution of qualitative research in consumer behavior», journal of business research, volume 58, n° 3, 2005, p 341-347.
35. خليل أبو حرب، محمد مقبل، حالة عملية لتوضيح أدوات قياس سلوك المستهلك، من الموقع: [www.s-qu.com/forum/showthread.php?t=23383](http://www.s-qu.com/forum/showthread.php?t=23383) تم الإطلاع يوم 12/07 على الساعة: 13:58
36. philip kotler, le marketing selon kotler, Pearson, Paris, 2005.
37. Daniel Caumont, les études de marché, Dunod, Paris, 2007.
38. Elyette Rouse, Bernard Pras, Yves Evrarde, market, Dunod, Paris, 2003.
39. François Laurent, études marketing, Pearson, 2<sup>e</sup>me édition, Paris, 2006.
40. محمد إبراهيم محمد، الاتجاهات النفسية الاجتماعية، من الموقع: [www.minshawi.com/vb/threads/1393](http://www.minshawi.com/vb/threads/1393) تم الإطلاع يوم 07/12/2010 على الساعة: 12:26
41. إسماعيل السيد، أساسيات بحوث التسويق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
42. محمد حسن العامری، الإعلان وحماية المستهلك، العربي للنشر و التوزيع، القاهرة ،2007.
43. الباقوت جرعود ، «عقد البيع و حماية المستهلك في التشريع الجزائري»، رسالة ماجستير غير منشورة، فرع العقود والمسؤولية، كلية الحقوق، بن عكnon، جامعة الجزائر، 2001.
44. نجاح ميدني، «آليات حماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي»، رسالة ماجستير غير منشورة في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007.

45. إياد عبد الفتاح النسور، الأصول العلمية للتسويق الحديث، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
46. قالون جيلالي، «أبعاد حماية المستهلك الجزائري في ظل العولمة»، رسالة دكتوراه غير منشورة، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2008.
47. Elke Anklam, Reto Battaglia, «Food analysis and consumer protection», trend in food science & technology, Volume 12, n° 5-6, 2001, p 197-202.
48. غسان رباح، قانون حماية المستهلك الجديد، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، بيروت، 2006.
49. فؤاد زكرياء، ضبط الجودة وحماية المستهلك، دار أسماء للنشر والتوزيع، عمان، 2005.
50. محمد حسين منصور، أحكام البيع التقليدية والإلكترونية والدولية وحماية المستهلك، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
51. أنور أحمد رسلان، «الحماية التشريعية للمستهلك»، ورقة بحثية مقدمة إلى ندوة: حماية المستهلك في الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، يومي 7/6 ديسمبر 1998.
52. عنابي بن عيسى، «جمعيات حماية المستهلك وترشيد الاستهلاك لدى المستهلك الجزائري»، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الاقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.
53. محمد بزاق ، عدنان مرiziق، مليكة يحيات ، «رقابة الجودة ودورها في حماية المستهلك»، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الاقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.
54. عمار زعبي، «دور مصالح مديرية التجارة في حماية المستهلك»، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الاقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.
55. حبيبة كالم، «حماية المستهلك»، رسالة ماجستير غير منشورة في فرع العقود والمسؤولية، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، سنة 2001.
56. Paul Ingenbleek, Menno Binnekamp, Silvia Bodijn, «setting standards for CSR », journal of business research, volume 60, n° 5, 2007, p 539-548.

57. Ki-hoom Lee, Dongyoung Shin, «consumer responses to CSR activities», public relations review, volume 36, n° 2, 2010, p 193–195.

58. حميد الطائي، «إطار مفاهيمي لأخلاقيات التسويق و المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال الخدمية»، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السادس لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم التسويق، جامعة الزيتونة الأردنية، المنعقد تحت شعار (أخلاقيات الأعمال ومجتمع المعرفة) للفترة من 17-19 نيسان 2006.

59. خير الدين تشاور ، «البحوث التسويقية وواقعها في المؤسسة الجزائرية »، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر: الممارسة التسويقية، المركز الجامعي بشار، يومي 21/20 أفريل 2004.

60. جيلالي قالون، «دور المنتج في حماية المستهلك »، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الإقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.

61. محمد خالد إسطنبولي،«حماية المستهلك بين أبوية الدولة ومسؤولية جمعيات المجتمع المدني »، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الإقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.

62. أحمد العثيم، أهمية جمعيات حماية المستهلك في ظل تزايد ظاهرة الغش التجاري، من الموقع: [www.gccconsumer.com/portal/page/portal/consumer/article/aroc.htm](http://www.gccconsumer.com/portal/page/portal/consumer/article/aroc.htm) تم الإطلاع يوم 27/01/2011 على الساعة 1:51.

63. خالد ممدوح إبراهيم، حماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

64. سامية لموشية، «دور الجمعيات في حماية المستهلك »، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الإقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.

65. مها سليمان محمد أبو طالب، ترشيد المستهلك والإستهلاك و تحديات المستقبل، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 1999.

66. نجم عبود نجم، أخلاقيات الإدارة ومسؤولية الأعمال في شركة الأعمال، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

67. Christian Michon, le marketeur : fondements et nouveautés du marketing, pearson éducation, paris, 2006.

68. محمد السيد عمران، حماية المستهلك أثناء تكوين العقد، الدار الجامعية، بيروت، 2003.
69. محمد شكري سرور، مسؤولية المنتج عن الأضرار التي تسببها منتجاته الخطرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1983.
70. Lilane Demont, Alam Kempl, Martine Rapidel, Charles Scibettea, communication des entre prises, Armand colin, Paris, 2006.
71. عمر لعلوي، «دور وأهمية الجودة و التقييس في حماية المستهلك »، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني : حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الاقتصادي ، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أفريل 2008.
72. أحمد السعيد الزقرد، الحماية المدنية من الدعاية التجارية الكاذبة والمضللة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007.
73. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الحكومة، المرسوم التنفيذي رقم 39/90، المؤرخ بتاريخ 30 جانفي 1990، المتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، (الجريدة الرسمية)، ع 05، الصادرة بتاريخ 31 جانفي 1990.
74. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الحكومة، المرسوم التنفيذي رقم 101/91، المؤرخ بتاريخ 20 أفريل 1991، المتضمن منح إمتياز عن الأملاك الوطنية والصلاحيات والأعمال المرتبطة بالخدمة العمومية إلى المؤسسة العمومية للتلفزيون، (الجريدة الرسمية)، ع 19، الصادرة بتاريخ 24 أفريل 1991.
75. ثروت عبد الحميد، الأضرار الصحية الناشئة عن الغذاء الفاسد أو الملوث: وسائل الحماية منها - ومشكلات تعويضها، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007.
76. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الجمهورية، القانون رقم 02/04، المؤرخ في 23 جوان 2004، يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، (الجريدة الرسمية)، ع 41، الصادرة بتاريخ 27 جوان 2004.
77. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الجمهورية، الأمر رقم 06/03، المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالعلامات، (الجريدة الرسمية)، العدد 41، الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2003.

78. طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الإجتماعية و أخلاقيات الأعمال، دار وائل للنشر ،2005.
79. فهيمة ناصري، جمعيات حماية المستهلك، رسالة ماجستير، فرع العقود والمسؤولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، بن يوسف بن خدة، 2003.
80. نبيل ناصري، « حماية المستهلك من الممارسات المقيدة للمنافسة»، ورقة بحثية مقدمة إلى أعمال الملتقى الوطني: حماية المستهلك في ظل الإنفتاح الاقتصادي، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 14/13 أبريل 2008.
81. محمد عمر الزغبي ، «الخداع التسويقي: دراسة ميدانية لاتجاهات المستهلكين نحو الممارسات الأخلاقية في التسويق» رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، 2003.
82. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الجمهورية، القانون رقم 12/08، المؤرخ في 25 جوان 2008، يعدل و يتم الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، والمتعلق بالمنافسة، (الجريدة الرسمية)، ع 36، الصادرة بتاريخ 2 جويلية 2008.
83. سليم سعداوي، حماية المستهلك – الجزائر نموذجا- ، دار الخلدونية، الجزائر، 2009.
84. Marian Burk Wood, marketing planning, Pearson education, France, 2005.
85. Stéphane Adnet, acheter et vendre du conseil, Groupe eyrolles, paris.
86. Jinkyng choi, Douglas(C.) Nelson, Barbara Almanza, «The impact of inspection reports on consumer behavior», food control, volume 22, n° 6, 2010, p 862-868.
- 87.Zhengchuan xu, Yufei Yuan, «Principle-based dispute résolution for consumer protection», Knowledge- based systems, volume 22, n° 1, 2009, p18-27.
88. محفوظ جودة، التحليل الإحصائي الأساسي بإستخدام spss ، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 297.
89. عارف بن ماطل الجريد، « التحفيز ودوره في تحقيق الرضا الوظيفي لدى العاملين »، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الإدارية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.





## الملاحق

### الملحق رقم 01: قائمة بأسماء المحكمين:

في إطار حرص الباحثة على تحقيق الصدق لمحفوظ قائمة الإستقصاء، قامت بتوزيع قائمة الإستقصاء على المحكمين التالي أسمائهم، والتي توجه لهم بالشكر الجزيل على ما قدموه للباحثة من ملاحظات (مع ملاحظة أنه تم ترتيب أسمائهم وفقاً للترتيب الأبجدي).

الرقم	الإسم	الوظيفة
1	برصالي محمد نبيل	رئيس قسم العلوم التجارية، جامعة سعد دحلب بالبليدة.
2	سويسى عبد الوهاب	عميد كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسیر، جامعة سعد دحلب بالبليدة.
3	صدوقى عبد الحفيظ	أستاذ الاقتصاد، المدرسة العليا للتجارة بالجزائر .
4	عنابي بن عيسى	رئيس قسم العلوم التجارية، المدرسة العليا للتجارة بالجزائر .

## الملحق رقم 02: قائمة إستقصاء موجهة للمستهلك الجزائري

السيد(ة) المستهلك(ة):

في إطار بحث علمي ميداني يدخل ضمن متطلبات التحضير لمنكراة ماجستير تخصص تسويق حول موضوع قياس إتجاهات المستهلكين نحو نظم حمايتهم، الذي يهدف إلى التعرف على واقع حماية المستهلك في الجزائر، و ذلك من منظوركم الخاص بصفتكم المعندين بقضية الحماية.

ولأننا بحاجة لمساهمتكم لكي ننجذب علنا بنجاح، فإننا نضع بين أيديكم هذا الإستقصاء لأخذ رأيكم في هذا المجال، وهذا بالإجابة على الأسئلة المطروحة بما يعبر عن رأيكم بدقة وصدق و موضوعية، لما يترتب عنه من نتائج تساهم في تحسين نشاط حماية المستهلك في الجزائر مستقبلا.

ونحيطكم علما بأن إجابتكم تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط، حيث تخضع للتحليل الإحصائي الذي لا يفصح عن هوية المستقصى منه، كما أنه ليس من المطلوب كتابة إسمك على قائمة الإستقصاء، والمطلوب فقط بعض البيانات الأساسية الخاصة بموضوع البحث.

تقبلوا منا خالص عبارات الشكر والإمتنان على تعارفكم معنا لإجراء هذا البحث.

الباحثة: قسول فاطمة الزهراء (السنة الثانية ماجستير في التسويق، جامعة سعد دحلب بالبليدة )

### السؤال الأول:

نقدم لكم فيما يلي عبارات متعلقة بمفهوم حماية المستهلك، يرجى منكم وضع علامة (x) في الخانة التي تعبّر عن رأيكم بدقة.

تماماً موافق	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تمام	العبارات
					1- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بحقوقه وواجباته.
					2- حماية المستهلك هي مسؤولية الدولة.
					3- حماية المستهلك هي مسؤولية جماعيات حماية المستهلك.
					4- حماية المستهلك هي مسؤولية المستهلك نفسه.
					5- حماية المستهلك هي مسؤولية المنتج والبائع.
					6- حماية المستهلك تعني معاقبة الحكومة للمنتج والبائع الذي يقوم بمخالفات مع المستهلك
					7- حماية المستهلك تعني محاربة العش والخداع والتقليل و كل الممارسات التسويقية المضرة بالمستهلك.
					8- حماية المستهلك تعني توعية المستهلك بالثقافة الإستهلاكية وترشيده.

السؤال الثاني: ما هي درجة مساهمة معرفة المستهلك لمفهوم حمايته وكيفية تحقيقها في حصوله على حقوقه وحماية نفسه؟ ضع علامة (x) أمام الإجابة التي تناسبك.

مساهمة ضعيفة جداً	مساهمة ضعيفة	محايد	مساهمة قوية	مساهمة قوية جداً

### السؤال الثالث:

بإمكانك تقديم درجة موافقتك أو عدم موافقتك على العبارات التالية، و المتعلقة ببعض الممارسات التسويقية السلبية التي تستوجب توفير حماية للمستهلك، وذلك بوضع علامة (x) أمام الإجابة التي تناسبكم.

موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	العبارات
					1- يلجأ بعض المنتجين للإعلان عن السلعة بمعلومات مضللة ومزيفة.
					2- يخفي بعض المنتجين من خلال الإعلان معلومات سلبية هامة عن المنتج(مثل الآثار الجانبية).
					3- تعرض في الأسواق منتجات مقلدة قريبة الشبه من المنتجات الأصلية على أنها المنتج الأصلي.
					4- أحياناً يبالغ البائع بعرض مزايا المنتج لأجل تسويقه بغض النظر عن جودته الحقيقة.
					5- عملية عرض المنتجات لا تتم بطريقة جيدة، حتى تتمكن من تفاصيلها وقراءة البيانات الموجودة عليها، والمقارنة بين المنتجات.
					6- يتعمد بعض البائعين إخفاء بلد المنشأ الأصلي للمنتج وإدعاء بلد منشأ آخر.
					7- بعض البيانات المكتوبة على المنتجات غير صادقة.
					8- يضع بعض البائعين سعراً مرتفعاً لبعض المنتجات لجعل المستهلك يتوجه بأنها ذات جودة عالية.
					9- يقوم البائعين أحياناً بعرض منتجات داخل المتجر بطريقة توحى بالفخامة وهي ليست كذلك.
					10- يقوم بعض البائعين بعرض تخفيضات وهمية على أسعار المنتج.
					11- تعرض في الأسواق منتجات طريقة تعبيتها وتغليفها غير جيدة، مما يؤدي إلى تلفها بسرعة.
					12- يوجد من البائعين من يتلاعب بتاريخ صلاحية السلعة دون الإكتراث لمصلحة المستهلك.
					13- يعرض بعض البائعين منتجات ناقصة الوزن.
					14- بعض البائعين يطبقون العبرة: البضاعة التي تباع لا ترد ولا تستبدل.
					15- يرفض بعض البائعين تزويدني بشهادة الضمان.
					16- يوجد من البائعين من لا يهتم بسماع شكوى المستهلك ومعالجتها بطريقة سريعة.
					17- يوجد من البائعين من لا يلتزم بتنفيذ شروط الضمان دون أن يقوموا بتصرفات تضر بالمستهلك.

### السؤال الرابع:

على الرغم من وجود مسؤولية مشتركة لكل من المستهلك نفسه وجمعيات حماية المستهلك، والأجهزة الحكومية المختلفة، والمنتجين والبائعين، إلا أن المسؤول الأول عن تحقيق الحماية للمستهلك هو: ( الرجاء ترتيبها بإعطاء المسؤول الأول رقم 1، المسؤول الثاني رقم 2، وهكذا.....)

المستهلك نفسه
جمعيات حماية المستهلك
الأجهزة الحكومية المختلفة
المنتج والبائع

### السؤال الخامس:

بإمكانك تقديم درجة فعالية أو عدم فعالية الإجراءات التي تقوم بها النظم المعنية بتحقيق الحماية لك من الممارسات التسويقية المضرة بك، وذلك بوضع علامة (x) أمام الإجابة التي تناسبكم.

طريقة فعالة	طريقة فعالة جدا	محايد	طريقة غير فعالة	طريقة غير فعالة تماما	العبارات
					1- أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة صدق الإعلانات.
					2- أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة المنتجات المعروضة في المحلات، من حيث سلامتها، تاريخ الصلاحية، طريقة تخزينها وعرضها.
					3- أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة الأسعار المعروضة في السوق.
					4- أجهزة الحكومة تقوم بمراقبة تقليد المنتجات.
					5- المنتج والبائع يهتمان بسماع شكاوى المستهلك و محاولة تعويضه عن الخسائر الناتجة عن عملية الشراء
					6- المنتج والبائع يتزمان بأخلاقيات المهنة والتزاهة في التعامل مع المستهلك.
					7- جمعيات حماية المستهلك تقوم بإرشاد المستهلك وتوعيته فيما يتعلق بسلامته والحفاظ على حقوقه.
					9- جمعيات حماية المستهلك تقوم بشرح أساليب العيش وكيفية تقطن المستهلك لها.
					10- جمعيات حماية المستهلك تقوم بالدفاع عن حقوق المستهلك ومساعدته الحصول على تعويض من أي خسائر تجم عن إستهلاك سلعة أو خدمة غير مناسبة.
					11- المستهلك يبذل جهد لكي يتمتع و بدقة على ما يشتريه من سلع و خدمات ويتحقق من صحة ما يرد بها من بيانات.
					12- المستهلك يتتأكد من جودة خدمات ما بعد البيع كالصيانة و الضمان وتتوفر قطاع الغيار قبل شرائه للسلع المعمرة.
					13- المستهلك يقاطع المنتجات والمتأجر الغير المراعية لجوانب حمايته، سواء في السعر أو الجودة أو الأمان أو غيرها.
					14- عدم تفريط المستهلك في حقه وذلك بالتقدم بالشكوى إلى المسؤولين عندما تنتهي حقوقه.
					15- المستهلك يشارك في جمعيات حماية المستهلك ويتبادل المعلومات معها.

### السؤال السادس:

ما هي الإقتراحات التي يمكن أن تقدموها من أجل تفعيل دور الجهات المعنية بتحقيق الحماية لكم؟

.....

.....

.....

.....

**السؤال السابع: الجنس**

<input type="checkbox"/>	ذكر
<input type="checkbox"/>	أنثى

**السؤال الثامن: السن**

<input type="checkbox"/>	أقل من 20 سنة
<input type="checkbox"/>	من 21 إلى 30 سنة
<input type="checkbox"/>	من 31 إلى 40 سنة
<input type="checkbox"/>	أكثر من 40 سنة

**السؤال التاسع: مستوى التعليم**

<input type="checkbox"/>	ابتدائي
<input type="checkbox"/>	متوسط
<input type="checkbox"/>	ثانوي
<input type="checkbox"/>	جامعي

**السؤال العاشر: منطقة السكن**

<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	حضري
<input type="checkbox"/>	ريفي	شبه حضري		

شكرا جزيلا على تعاونكم معنا

### الملحق رقم 03: نتائج المعالجة الإحصائية (spss)

تحليل التباين الأحادي (ANOVA): اختبار تأثير الجنس على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

**ANOVA**

	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
x1	Between Groups 1,209	1	1,209	1,611	,205
	Within Groups 198,159	264	,751		
	Total 199,368	265			
x2	Between Groups ,019	1	,019	,015	,903
	Within Groups 337,740	264	1,279		
	Total 337,759	265			
x3	Between Groups ,985	1	,985	,687	,408
	Within Groups 378,132	264	1,432		
	Total 379,117	265			
x4	Between Groups 9,651	1	9,651	7,791	,006
	Within Groups 327,000	264	1,239		
	Total 336,650	265			
x5	Between Groups 2,100	1	2,100	1,786	,183
	Within Groups 308,021	262	1,176		
	Total 310,121	263			
x6	Between Groups ,067	1	,067	,081	,776
	Within Groups 218,057	264	,826		
	Total 218,124	265			
x7	Between Groups 1,835	1	1,835	2,222	,137
	Within Groups 218,033	264	,826		
	Total 219,868	265			
x8	Between Groups ,083	1	,083	,150	,699
	Within Groups 145,019	264	,549		
	Total 145,102	265			

تحليل التباين الأحادي (ANOVA): اختبار تأثير السن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

ANOVA

		Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
x1	Between Groups	2,770	3	,923	1,231	,299
	Within Groups	197,305	263	,750		
	Total	200,075	266			
x2	Between Groups	2,245	3	,748	,572	,634
	Within Groups	344,302	263	1,309		
	Total	346,547	266			
x3	Between Groups	3,060	3	1,020	,709	,548
	Within Groups	378,648	263	1,440		
	Total	381,708	266			
x4	Between Groups	11,911	3	3,970	3,204	,024
	Within Groups	325,931	263	1,239		
	Total	337,843	266			
x5	Between Groups	3,247	3	1,082	,917	,433
	Within Groups	308,127	261	1,181		
	Total	311,374	264			
x6	Between Groups	1,070	3	,357	,429	,732
	Within Groups	218,615	263	,831		
	Total	219,685	266			
x7	Between Groups	3,269	3	1,090	1,321	,268
	Within Groups	217,031	263	,825		
	Total	220,300	266			
x8	Between Groups	,949	3	,316	,575	,632
	Within Groups	144,699	263	,550		
	Total	145,648	266			

تحليل التباين الأحادي (ANOVA): اختبار تأثير مستوى التعليم على إدراك المستهلك لمفهوم حماية

ANOVA						
		Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
x1	Between Groups	4,554	3	1,518	2,042	,108
	Within Groups	195,521	263	,743		
	Total	200,075	266			
x2	Between Groups	4,171	3	1,390	1,068	,363
	Within Groups	342,376	263	1,302		
	Total	346,547	266			
x3	Between Groups	2,389	3	,796	,552	,647
	Within Groups	379,319	263	1,442		
	Total	381,708	266			
x4	Between Groups	,628	3	,209	,163	,921
	Within Groups	337,215	263	1,282		
	Total	337,843	266			
x5	Between Groups	5,973	3	1,991	1,701	,167
	Within Groups	305,401	261	1,170		
	Total	311,374	264			
x6	Between Groups	9,989	3	3,330	4,176	,007
	Within Groups	209,696	263	,797		
	Total	219,685	266			
x7	Between Groups	14,488	3	4,829	6,171	,000
	Within Groups	205,811	263	,783		
	Total	220,300	266			
x8	Between Groups	3,248	3	1,083	1,999	,114
	Within Groups	142,400	263	,541		
	Total	145,648	266			

تحليل التباين الأحادي (ANOVA): اختبار تأثير منطقة السكن على إدراك المستهلك لمفهوم حمايته

**ANOVA**

		Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
x1	Between Groups	3,676	3	1,225	1,641	,180
	Within Groups	196,399	263	,747		
	Total	200,075	266			
x2	Between Groups	7,314	3	2,438	1,890	,132
	Within Groups	339,232	263	1,290		
	Total	346,547	266			
x3	Between Groups	1,622	3	,541	,374	,772
	Within Groups	380,086	263	1,445		
	Total	381,708	266			
x4	Between Groups	2,431	3	,810	,635	,593
	Within Groups	335,411	263	1,275		
	Total	337,843	266			
x5	Between Groups	3,862	3	1,287	1,093	,353
	Within Groups	307,512	261	1,178		
	Total	311,374	264			
x6	Between Groups	,799	3	,266	,320	,811
	Within Groups	218,887	263	,832		
	Total	219,685	266			
x7	Between Groups	1,825	3	,608	,732	,533
	Within Groups	218,474	263	,831		
	Total	220,300	266			
x8	Between Groups	1,344	3	,448	,816	,486
	Within Groups	144,304	263	,549		
	Total	145,648	266			